

$\frac{c}{1.5}$
 $\frac{c}{c-1}$

دراسة استقرائية تطبيقية

1. The first step in the process is to identify the problem or issue that needs to be addressed. This involves gathering information and understanding the context of the problem.

أسامة مر عبد الكريم عبد القادر

سلطان العكايلة

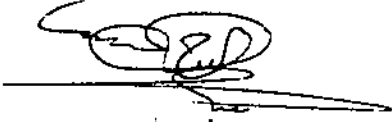
بكلية الدراسات العليا في الجامعة الأردنية .

نیپتان / ۱۹۹۵ م .

(ب)

نوقشت هذه الرسالة بتاريخ ٣٠/٤/١٩٩٥م ، وأجيزت .

التوقيع



أعضاء اللجنة

١- د. سلطان الخطيب

٢- د. سعيد عبد المجيد النقيب

٣- د. شرف محمود لعتضاة

الإهداء

❦ أمي ... أبي ...

إليكما أهدي أول القطف ...

راجيا منكما أن تدعوا لي بكثرة الثمر ...

إليكما أهدي كلمات مشفوعة بنور النبوة ...

عسى أن يشفع ذلك لي عندكما فتغفرا لي ...

ولقد بذلتما فالله يجزيكما عني خير الجزاء ...

ولقد صبرتما ... فعند الله أجرٌ بغير حساب ...

وأسأل الله تعالى أن يجمعكما وإياي وإخوتي جميعاً في

الفردوس ، الأعلى ...

إبنكما ...

الواقف على أعتابكما ...

المقبل الثرى بين أيديكما ...

أسامة

شكر وامتنان

بدايةً أحمد الله تعالى على نعمه السابغة الظاهرة والباطنة ، التي لو لهجت
الألسنة أبد الدهر بشكر نعمة واحدة منها ما أدت حقها .
وأتقدم بالشكر الوفير إلى أستاذي الدكتور سلطان العكايلة ، الذي أشرف على
هذه الرسالة ، ومنحني من جهده ووقته الشيء الكثير ، وأمدني بنصائحه وعلمه ،
مما كان له أكبر الأثر في إخراج هذه الرسالة .
وأقدم بالشكر أيضاً إلى أستاذي الكريمين :
- فضيلة الدكتور شرف القضاة .
- وفضيلة الدكتور حسين النقيب .
على تفضلهما بالمشاركة في مناقشة هذه الرسالة رغم انشغالهما .
وأشكر الأخ جلال الجهاني الذي لم يبخل علي بوقته ورأيه وكل من أمدني
بعون أو مساعده .

المحتويات

الصفحة

ب	* قرار لجنة المناقشة .
ج	* الإهداء .
د	* كلمة الشكر والتقدير .
هـ	* قائمة المحتويات .
و	* الملخص باللغة العربية .

0

(الفصل الأول : الدراسة النظرية)

١	* المبحث الأول : الحسن عند الترمذي .
٤	- المطلب الأول : براءة السند من الكذابين .
٥٩	- المطلب الثاني : براءة المتن من الشذوذ .
٦٧	- المطلب الثالث : عدم تفرد الراوي .
٧٦	* المبحث الثاني : الغريب عند الترمذي .
٧٦	- المطلب الأول : معنى الغريب .
٧٩	- المطلب الثاني : أنواع الغريب عند الترمذي .
٨٧	- المطلب الثالث : منزلة الغريب عند العلماء .
٩٠	* المبحث الثالث : (حسن غريب) عند الترمذي .
٩٢	- المطلب الأول : رأي ابن سيد الناس وتقويمه .
٩٨	- المطلب الثاني : رأي ابن حجر وتقويمه .
١٠٥	- المطلب الثالث : الرأي المختار .

(الفصل الثاني : الدراسة التطبيقية)

١١٥	* المبحث الأول : ما قال فيه الترمذي (حسن ، غريب) وهو صحيح لذاته .
١٢٩	* المبحث الثاني : ما قال فيه الترمذي (حسن ، غريب) وهو صحيح لغيره .
١٤٦	* المبحث الثالث : ما قال فيه الترمذي (حسن ، غريب) وهو حسن لذاته .
١٥٣	* المبحث الرابع : ما قال فيه الترمذي (حسن ، غريب) وهو حسن لغيره .
١٨٧	* المبحث الخامس : ما قال فيه الترمذي (حسن ، غريب) وهو ضعيف جداً .
٢٠٨	* المبحث السادس : ما قال فيه الترمذي (حسن، غريب). وهو ضعيف لا يثبت .
٢٢٦	* النتائج .

الملخص
مصطلح (حسن ، غريب)
دراسة استقرائية تطبيقية
أسامة نمر عبد الكريم عبد القادر
إشراف
الدكتور سلطان الحكايلة

هدفت هذه الدراسة إلى تحديد مراد الترمذي من قوله (حسن ، غريب) الذي حكم به على كثير من الأحاديث في كتابه الجامع .

ومن أجل تحقيق هذا الهدف جاءت هذه الدراسة على فصلين :

الأول : بحثٌ نظري تحليلي لقوله (حسن) على حدة ، ثم لقوله (غريب) على حدة ، ثم لهما معاً مجتمعين .

والثاني : دراسة استقرائية تطبيقية للأحاديث التي قال فيها الترمذي (حسن ، غريب) ، ولم يكن الهدف مجرد تخريج للأحاديث والحكم عليها ، بقدر ما كان الهدف تأكيد ما توصلت إليه الدراسة النظرية من آراء في هذا الموضوع .

ولذلك جاءت نتائج هذا الفصل واضحة متناغمة مع المقررات التي وصلت إليها النظرية في الفصل الأول ، التي من أهمها : أن قوله (حسن ، غريب) ليس مصطلحاً جديداً ، بل هي جملة مكونة من اصطلاحين منفصلين ، الأول يحكم على الحديث من حيث القبول والرد ، والثاني يصف الحديث من حيث تفرد الراوي سنداً أو متناً أو سنداً و متناً .

« طريقة الباحث في العزو »

اولا : الاختصارات :

- * ت ك = تهذيب الكمال للمزني .
- * ت ت = تهذيب التهذيب لابن حجر .
- * التقريب = تقريب التهذيب لابن حجر .
- * الكشف = كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي .
- * بغداد = تاريخ بغداد للخطيب البغدادي .
- * دمشق = تاريخ دمشق لابن عساكر .
- * الأحوزي = تحفة الأحوزي للمباركفوري .
- * الأشراف = تحفة الأشراف للمزني .
- * الحلية = حلية الأولياء لأبي نعيم .
- * الدلائل = دلائل النبوة لأبي نعيم أو للبيهقي .
- * المشكل = شرح مشكل الآثار للطحاوي .
- * المعاني = شرح معاني الآثار للطحاوي .
- * الشعب = شعب الإيمان للبيهقي .

ثانيا : الإطلاقات :

وهذا جدول يبيّن مرادي عند اطلاق اسم المؤلف دون تصريح باسم الكتاب .

المصنّف	المصنّف	المصنّف	المصنّف	المصنّف	المصنّف
البخاري	الدارمي	المعجم	الطبراني	الصحيح	مسلم
النسائي	العقيلي	شرح السّنة	البغوي	المجتبى	أبو داود
أبو ماجة	ابن خزيمة	الضعفاء	ابن عسدي	السسن	البيهقي
ابن حبان	الششاشي	المستدرك	الحاكم	الكبرى	ابن حبان
البزار	اسحق بن راهويه	المسنند	أحمد	الإحسان	البحر
عبدالرزاق	ابن أبي شيبه	المسنند	أبو يعلى	الزخوار	المصنف
		المنتخب	الطيالسي		
			عبد بن حميد		

فإذا أردت مصنفاً لأحد المؤلفين غير ما ذكر فإنني أصرّح باسمه .

الفصل الأول

الدراسة النظرية

المبحث الأول

المبحث الأول : الحسن عند الترمذي

مقدمة :

ليس الترمذي هو أول من استخدم لفظة « الحسن » بل قد استخدمها العلماء قبله وعرفوها ، ويختلفون في استخدامها قلة وكثرة ، ومن استخدمها : الشافعي^(١) (ت ٢٠٤هـ) ، وعلي بن عبد الله المديني^(٢) (ت ٢٣٤هـ) ، والبخاري^(٣) (ت ٢٥٦هـ) ، ويعقوب بن شيبه^(٤) (ت ٢٦٢هـ) ، وغيرهم^(٥) .

ويلاحظ من استعمالهم لهذا اللفظ أن لبعضهم اصطلاحاً فيه غير ما لبعضهم الآخر ، وهذا أمرٌ بحاجة إلى دراسة خاصة ، يُستوعبُ فيها كل من أطلق لفظة « الحسن » ، ثم يُجمع ما لكل واحدٍ من حديث أطلق عليه تلك اللفظة ، ثم تدرس جميعاً مع التحليل والاستنتاج ، وهذا ليس من أهداف هذه الرسالة لذلك لم نبحثه ، وقد تعرّض لهذا جماعة من أهل العلم^(٦) .

ومع أن من سبق الترمذي استخدم هذه اللفظة ، فإنه من الواضح أن الترمذي قد حازَ فضلين ، أولهما أنه أول من رأيناهُ صرّحَ بمعالم المعنى ، ورسم حدود التعريف وهذا أمرٌ لم نجد أحداً كشفه لنا سوى الترمذي ، وثانيهما أنه أول من « أكثر منه وأشادَ بذكره وأظهر الاصطلاح فيه ، فصار أشهر من غيره »^(٧) .

(١) انظر: الشافعي (مختلف الحديث: ٢٢٨) وابن حجر (النكت: ٤٢٥/١) ، وينبغي استقراء كتابه الأم وغيره لمعرفة هل تكرر منه مثل هذا الحكم أم لا .

(٢) انظر: ابن المديني (العلل: ٩٤) ، وقال ابن حجر : « وأما علي بن المديني فقد أكثر من وصف الأحاديث بالصحة والحسن في مسنده وفي عله » (النكت: ٤٢٦/١) .

(٣) انظر: أبو طالب القاضي (ترتيب العلل الكبير: ١١٤/١، ١٢٠، ١٢٢، ١٢٦، ١٧٧، ١٧٧، ٢٠٣، ٢٧٥) وغيرها مما يبلغ ٣٠ موضعاً نقل فيها الترمذي عن البخاري أنه قال : وهو حديث حسن ، وانظر : البخاري (التاريخ الكبير: ٣٩٠/١) وينبغي استقراؤه كاملاً لمعرفة هل تكرر ذلك الحكم على الأحاديث أم لا ، وانظر ابن حجر (النكت: ٤٢٦/١) .

(٤) انظر: يعقوب بن شيبه (مسند عمر: ٥١، ٥٤، ٥٥، ٥٦، ٦٥، ٨٦) ولو طُبِعَ كامل ما صنّفه ابن شيبه لوجدنا من ذلك الكثير ، لكن المطبوع جزءٌ يسير .

(٥) انظر : ابن الصلاح (علوم الحديث: ٣٦) وابن حجر (النكت: ٤٢٤-٤٢٩) وأحمد معبد عبد الكريم (حاشية النفع الشذي: ١٩٦-٢٠٤) وابن رجب (شرح علل الترمذي: ٥٧٤/٢) ومحمد عوامة فيما نقله عنه أبو غدة (حاشية قواعد في علوم الحديث: ١٠٠-١٠٨) .

(٦) من هؤلاء : أبو الفتح اليعمرى (النفع الشذي: ١٩٦-٢٠٥) وأحمد معبد عبد الكريم في حاشيته على النفع الشذي ، والعراقي (التقييد والإيضاح: ٣٢) وابن حجر (النكت: ٤٢٤-٤٣١) والسخاوي (فتح المغيث: ٨١-٨٢) .

(٧) ابن حجر (النكت: ٤٢٩/١) .

والذي يظهر أن الترمذي إنما عرّف «الحسن» - وإن كان معناه ملحوظاً عن بعض من أطلقه ممن سبقه - لكونه لم يجد أحداً تكلم فيه بتعريف مناسب، أو على الأقل ذكر شروطه وقيوده^(١)، على العكس من الصحيح الذي كان حده معلوماً واضحاً عند أهل الفن^(٢)، وكذلك الضعيف والمرسل والمنقطع والمدلس والمجهول وغيرها من الاصطلاحات التي اشتهرت معانيها قبل عصره فلم يحتج إلى تعريفها وبيانها .

وعلى هذا قام الترمذي بتعريف اصطلاح «الحسن» تعريفاً أصلاً من تلقاء نفسه، لم يأخذه ممن سبقه، ولم يقلد فيه أحداً، وحق له ذلك فهو المحدث الحافظ الناقد، فقال في تعريفه :

« وما ذكرنا في هذا الكتاب حديثٌ حسنٌ ، فإنما أردنا به حسنُ اسناده عندنا : كلُّ حديث يُروى لا يكون في اسناده من يتهم بالكذب ولا يكون الحديث شاذاً ويروى من غير وجه نحو ذاك فهو عندنا حديثٌ حسنٌ »^(٣) .

والذي نستفيدة من كلام الترمذي أمران ، هما :

أولاً : أن الحسن عنده لا يريد به المعنى اللغوي وهو حسنُ المتن ، إنما يريد به معنى اصطلاحياً يتعلق بالسند من حيث قبوله ورده .

ويظهر أن الترمذي وجد بعض العلماء اطلق لفظة «الحسن» واراد بها حسنُ المتن من حيث جودة معناه أو قوة لفظه أو نحو ذلك ؛ لا من حيث قبوله ورده .

ومما قد يكون مثلاً على أن بعضهم أراد بالحسن ، حسن المتن : ما جاء أنه قيل لشعبة : لأي شيء لا تروي عن عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي^(٤) ، وهو حسن

(١) ذهب إلى مثل هذا : ابن سيد الناس (النفح الشذي : ١٩٦/١-٢٠٥) .

(٢) ممن عرّف الصحيح :

أ- الشافعي (ت ٢٠٤هـ) ، أنظر : الشافعي (الرسالة : ٢٧٠) والخطيب (الكفاية : ٢٤) وابن أبي حاتم (الجرح والتعديل : ٢٩/٢-٣٠) وابن رجب (شرح علل الترمذي : ٥٧٦/٢) .

ب- عبد الله بن الزبير الحميدي (ت ٢١٩هـ) ، انظر : الخطيب (الكفاية : ٢٤) ، (الجرح والتعديل : ٢٣٠/٢) .

ج- محمد بن يحيى الذهلي (ت ٢٥٨هـ) ، انظر : الخطيب (الكفاية : ٢٠) .

د- مسلم (ت ٢٦١هـ) ، انظر : مسلم (مقدمة الصحيح : ٤/١-٢٥) ، وكلامه وإن لم يكن على طريقة الحدود والتعاريف لكن في مجمله تفصيل لشروط الصحيح ووضع لقيوده ، وإخراج للذي لا يدخل فيه .

وهذه مسألة يحسنُ عملُ بحث فيها ، حيث يُجمع كلام من تكلم في الصحيح من أهل القرن الأول ثم الثاني ثم الثالث ، وفائدة ذلك إثبات أن أهل القرون الأولى عرّفوا حده بشكل واضح .

(٣) الترمذي (العلل الصغير في آخر الجامع : ٧٥٨/٥) .

(٤) عبد الملك هذا ثقة له أوهام ومخالفات بسببها تركه شعبة وليس هو محمد بن عبيد الله العرزمي المتروك ، المزي (ت ك : ٢٢٢/١٨) .

الحديث؟ فقال : من حسنه فررت .

قال السخاوي : وكأنه أراد المعنى اللغوي ، وهو حُسْنُ المتن ^(١) .

وهكذا فلمّا احتُمل أن يُفهم من كلام الترمذي أنه أراد المعنى اللغوي ، قطع هذا

الاحتمال بأن صرّح أنه أراد حُسْنُ السند ، أي درجته من حيث القبول والرد .

ثانياً : لما كان « الحسن » له معنى اصطلاحياً عنده ، كشف عنه ، وبين أن له

ثلاثة شروط ، هي :

١ - براءة السند من الكذابين .

٢ - براءة المتن من المخالفة .

٣ - عدم تفرد الراوي .

وسوف اتكلم عن كل واحد من هذه الشروط بالتفصيل ، جاعلاً كل شرطٍ في

مطلبٍ خاص .

(١) السخاوي (فتح المفتي : ٨١/١) .

المطلب الأول : براءة السند من الكذابين .

• ما يخرج من حد الحسن بهذا القيد :

يخرج بصريح هذا القيد : « المتهم بالكذب » ، ومعنى ذلك : أن الحديث الذي يرويه متهم بالكذب لا يمكن أن يصل إلى مرتبة الحسن بحال ، وإن لم يكن في متنه مخالفة ، وإن كان له متابعات أو شواهد مهما كانت درجة قبولها .

وواضح أن المتهم بالكذب عند الترمذي هو : من ثبت عليه الكذب باتفاق أهل النقد ، ومثل هذا لم أجد الترمذي قد خرّج له حديثاً فيما قبال فيه (حسن ، غريب) لكن وجدته قد خرّج حديث عدد قليل وصفهم بعض النقاد بالكذب ، ولم يثبت ذلك عند سائر النقاد ثم قال في حديثهم (حسن ، غريب) ، وهؤلاء هم :

١- ثوير بن أبي فاخنة :

قال الثوري : كان من أركان الكذب ، ولكن الباقيين اتفقوا على تضعيفه ولم يصفوه بالكذب ، ومنهم ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي والدارقطني وابن عدي^(١) .

٢- عبد الرحيم بن هارون :

قال الدارقطني : متروك الحديث يكذب ، بينما قال ابن حبان : يعتبر بحديثه إذا حدث عن الثقات من كتابه فإن فيما حدث من حفظه بعض المناكير ، وقال أبو حاتم : مجهول لا أعرفه^(٢) ، وقال ابن عدي : ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً ، وإنما ذكرته لأحاديث رواها مناكير عن قوم ثقات^(٣) .

٣- سيف بن محمد الثوري ابن أخت سفيان الثوري :

وهذا اختلف فيه ، كما يلي : قال أحمد : كان يضع الحديث ، وقال ابن معين : كذاباً خبيثاً ، وقال أبو داود : كذاب ، وقال الساجي : يضع الحديث .

وقال عمرو بن علي : ضعيف ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال مرة ليس بثقة ولا مأمون ، وقال أبو زرعة وأبو حاتم : ضعيف ، وقال ابن حبان : كان صالحاً متعبداً صاحب مناكير ، وقال ابن عدي : بين الضعف جداً^(٤) .

(١) المزي (ت ك : ٤٢٩/٤) ومما حسّنه من حديثه : (١٥٧٦) ، (٩٦٩) .

(٢) المزي (ت ك : ٤٥/١٨) وحسن له حديثاً واحداً : (١٩٧٢) .

(٣) ابن عدي (الكامل : ١٩٢٢/٥) .

(٤) المزي (ت ك : ٣٢٨/١٢) وحسن له حديثاً واحداً ، برقم (٣١١٨) .

٤ - عمر بن إسماعيل بن مجالد :

قال ابن معين : ليس بشيء ، كذاب خبيث ، رجل سوء ، وأقره أحمد .
وقال أبو حاتم : ضعيف ، وقال الدارقطني : ضعيف ، وقال ابن عدي : وهو مع
ضعفه يكتب حديثه ، ولم يوافق ابن حبان على أن عمر هذا كذاب ، وذهب إلى أنه
ضعيف ، ثم قال : فأما فيما وافق الثقات ، فإن اعتبرله معتبر لم أر بذلك بأساً^(١) .

٥ - جميع بن عمير :

قال ابن حبان : كان رافضياً يضع الحديث ، وقال ابن نمير : جميع من
أكذب الناس .

وقال أبو حاتم : محله الصدق ، صالح الحديث ، وقال الساجي : له أحاديث
مناكير ، وفيه نظر ، وهو صدوق ، وقال البخاري : فيه نظر ، وقال ابن
عدي : وعامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد^(٢) .

ولم أجد غير هؤلاء ، ممن اختلف فيهم بين اتهامهم بالكذب واتهامهم
بسوء الحفظ ونحوه ، ولعل الترمذي رجح الثاني عندما خرّج من حديثهم ما
حسنه وقبله بالشواهد .

• ما يدخل في حد الحسن بهذا القيد :

ويدخل في حد الحسن ، كل أنواع الرواة غير المتهمين بالكذب وكل أحوال
السند ، وهي :

- ١- راوي الحديث الصحيح : مثل الثقة ، أو الثبت ، أو نحو ذلك .
- ٢- راوي الحديث الحسن : مثل الصدوق ، أو من لا بأس به أو نحو ذلك .
- ٣- الضعيف المحتمل ضعفه .
- ٤- الضعيف غير المحتمل ضعفه بسبب كثرة الخطأ وغلبته على روايته .
- ٥- المجهول .
- ٦- المنقطع ، والمرسل ، والمعنعن الذي يرويه مدلس .
- ٧- المختلط الذي روى في اختلاطه .
- ٨- المعلول .

وسوف أتكلم عن كل نوع مما سبق مبيناً آراء العلماء من حيث دخوله في قيد
الحسن أو عدم دخوله .

(١) المزي (ت ك : ٢١١/٢٧٤) ، وحسن له حديثاً برقم (٣٢١٩) .

(٢) المزي (ت ك : ١٢٤/٥) ، وحسن له حديثاً برقم (٣٧٢٠) .

أولاً وثانياً : راوي الحديث الصحيح ، مثل الثقة أو الثبت ونحوه .
وراوي الحديث الحسن ، مثل الصدوق أو من لا بأس به ونحوه .

إن الذي يدخل الثقة في قيد الترمذي للحديث الحسن ، لا بد أن يدخل الصدوق من باب أولى ، والذي لا يدخل الثقة في القيد ، لا بد -أيضاً- أن لا يدخل الصدوق ؛ لأن قوة حديث كل واحدٍ منهما جاءت من ذاته ، وإنما اشترط الترمذي أن يروى الحديث من وجهٍ آخر ، ومن هذا التعاضد يتقوى حديث الترمذي لا من ذات السند . لذلك جمعنا النوعين في بحثٍ واحدٍ ، لأن أي حكم يصدر على واحدٍ منهما لا بد أن يشاركه فيه الآخر.

وكما يفهم مما سبق ، فإن في دخول الثقة والصدوق في الشرط الأول قولين ، هما :

القول الأول : أن الثقة والصدوق لا يدخلان في قيد البراءة من الكذابين .
 وممن ذهب إلى هذا جماعةٌ ، منهم :

أ- ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) ويدل على ذلك كلامه عندما ذكر أن الحديث الحسن قسمان ، ثم قال : « أحدهما الحديث الذي لا يخلو رجال أسناده من مستور لم تتحقق أهليته غير أنه ليس مغفلاً كثير الخطأ ولا هو متهم بالكذب ... وكلام الترمذي على هذا القسم يتنزل »^(١) .

وهذا يعني أن ابن الصلاح قصر تعريف الترمذي على المستور الذي لم تتحقق أهليته فلم يدخل فيه الثقة فضلاً عن الصدوق .

ب- الطيبي (ت ٧٤٣هـ) ويدل على ما ذهب إليه قوله : « وقد قصد بهذا القيد-يعني القيد الأول- الاحتراز عن الصحيح ، لأن شرط الصحيح أن يكون مشهور العدالة »^(٢) .

ج- ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) وقد قال إن الترمذي لم يعرف الصحيح ولا الضعيف ولا الحسن المتفق على كونه حسناً -يعني الحسن لذاته- بل عرف حديث المستور ، ومن يشترك معه بسبب ضعفه أو اختلاطه أو تدليس أو ما في سنده انقطاع خفيف ، فكل ذلك من قبيل الحسن بالشروط الثلاثة^(٣) .

(١) ابن الصلاح (علوم الحديث : ٣١) .

(٢) الطيبي (الخلاصة : ٤٣) .

(٣) ابن حجر (النكت : ٢٨٧/١ ، ٤٧٦) .

- د- السخاوي (ت ٩٠٢هـ) فقد قال : « قد تبين عدم كون هذا التعريف جامعاً للحسن بقسميه فضلاً عن دخول الصحيح بقسميه »^(١) .
- ه- الأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) فقد قال : « وهو -أي الحسن- بحسب تعريف الترمذي - بهذا الرسم مبين للصحيح لا يلاقيه بعموم ولا خصوص ، ومباين للحسن أيضاً بالمعنى الأول »^(٢) .
- و- ومن ذهب إلى ذلك من المحدثين : نور الدين عتر^(٣) .
- ز- وأحمد معبد^(٤) .

وقد استدلل هؤلاء بأدلة ، هي :

*** الدليل الأول : قصور العبارة أو « عدم اشتراط الضبط » :**

إن الحديث الصحيح لا يشترط فيه أن لا يكون الراوي متهماً بالكذب فقط ، بل يشترط فيه أمرٌ زائدٌ ، هو ثبوت العدالة والضبط ، وإن نفي الكذب عن الراوي لا يعني بحال إثبات الوثاقة له ، مما يدل على عدم دخول الثقة في هذا القيد ، وكذلك عدم دخول الصدوق لأنه يُشترط فيه نوع ضبطٍ لم يشترطه الترمذي .

والترمذي لم يعدل عن قوله « ثقة » وهي كلمة واحدة ، إلى قوله « غير متهم بالكذب » إلا لإرادة قصور روايته عن وصف « الثقة »^(٥) .

*** الدليل الثاني : عدم اشتراط الاتصال :**

ان عدم تعرّض الترمذي لمشرطية الاتصال يدل على عدم دخول الحديث الصحيح والحسن لذاته في تعريفه^(٦) ، لأنه يُشترط فيهما الاتصال ، وهذا يعني ان راوي الصحيح وراوي الحسن لذاته غير داخِلين في تعريفه ، أيضاً .

(١) السخاوي (فتح المغيث: ٧٥/١) .

(٢) الأمير (توضيح الأفكار : ١٦٨/١) .

(٣) عتر (الموازنة : ١٥٦) .

(٤) أحمد معبد (حاشيته النفع الشذي : ٢٣٦/١) .

(٥) الطيبي (الخلاصة : ٤٣) وابن حجر فيما نقله عنه السيوطي (تدريب الراوي : ١٢٤/١) و

(النكت: ٤٧٦/١) والسخاوي (فتح المغيث : ٧٥/١) والبقاعي (النكت الوفيه) نقلاً عن أحمد معبد

(حاشية النفع الشذي : ٢٩٥/١) وعتر (الموازنة : ١٥٦، ١٥٢) الأمير (توضيح الأفكار : ١٦٨/١) .

(٦) ابن حجر (النكت : ٣٨٨/١) .

• الدليل الثالث : اشتراط العدد :

ان اشتراط مجيء الحديث من غير وجه يدل على قصور راوي هذا الحديث عن درجة راوي الصحيح أو راوي الحسن لذاته اللذان لا يُشترط فيهما ان يُروى كل واحدٍ منهما من غير وجه^(١) .

القول الثاني : ان الثقة داخل في القيد الأول .

وممن ذهب إلى هذا :

أ- أبو عبد الله محمد بن يحيى المعروف بابن المواق (ت ٦٤٢هـ) حيث قال :
« ان الحسن عند أبي عيسى صفة لا تخص هذا القسم -يريد الحسن- بل قد يشركه فيها الصحيح ، فكل صحيح عنده حسن ، وليس كل حسن صحيحاً ، ويشهد لهذا أنه لا يكاد يقول في حديث يصححه الا حسن صحيح^(٢) » .

ب- ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ) حيث قال : « لا يشترط في الحسن - يريد الذي عرفه الترمذي- قيد القصور عن الصحيح ، وإنما يجيئه القصور ويفهم ذلك فيه إذا اقتصر على قوله : حسن ، فالقصور يأتيه من قيد الاقتصار لا من حيث حقيقته وذاته^(٣) » . ومراد ابن دقيق العيد : ان حقيقة الحسن-كما عرفه الترمذي- يدخل فيها الصحيح ، لكنه يميز الصحيح عن الحسن الأقل منه منزلةً بإضافة قيد الصحة إلى لفظة حسن.

ج- ابن جماعة (ت ٧٣٣هـ) حيث قال بطريق الاعتراض : أن تعريف الترمذي فيه نظر لأن الصحيح كذلك أيضاً فيدخل الصحيح في حد الحسن^(٤) .

د- ابن رجب (ت ٧٩٥هـ) حيث قال بعد أن ذكر شروط الترمذي : « فعلى هذا: الحديث الذي يرويه الثقة العدل ، ومن كثر غلطه ، ومن يغلب على حديثه الوهم ، إذا لم يكن احد منهم متهماً كله حسن ، بشرط ان لا يكون شاذاً ..

(١) ابن حجر فيما نقله عنه السيوطي (تدريب الراوي : ١/١٢٤) والسخاوي (فتح المغيث : ١٧٥/١) وعتر (الموازنة : ١٥٧) والأمير (توضيح الأفكار : ١/١٥٧) .

(٢) ابن المواق فيما نقله ابن سيد الناس (النفخ الثمذي : ١/٢٩٠) والعراقي (التبصرة : ١/٨٥) والسخاوي (فتح المغيث : ١/١١١) .

(٣) ابن دقيق (الاقتراح : ١٠٠) .

(٤) ابن جماعة (المنهل الروي : ٣٦) .

وبشرط ان يكون معناه قد روي من وجوه متعددة « ثم يذهب إلى مثل ما ذهب إليه ابن دقيق العيد فيقول : « فان كان - مع ذلك - من رواية الثقات العدول الحفاظ ، فالحديث حينئذ : حسن صحيح . وان كان - مع ذلك - من رواية غيرهم من أهل الصدق الذين في حديثهم وهم وغلط ، إما كثيراً أو غالب عليهم ، فهو حسن » ^(١) .

هـ- أبو الفضل العراقي (ت ٨٠٦ هـ) ^(٢) .

و- أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي (ت ١٣٠٤ هـ) ^(٣) .

ز- المبارك كفوري (ت ١٣٥٣) ^(٤) .

ح- ومن المحدثين : أستاذي الدكتور همام سعيد حفظه الله تعالى ، حيث قال : « يمكننا أن نفسر قول الترمذي : حسن صحيح ، بأنه يقصد الحسن في أعلى مراتبه » ^(٥) ، وقال : وهذا يعني عنده أن الثقة داخل في قيد الحسن عند الترمذي .

٤٤٦٧٨٤

والأدلة التي استخدمها هؤلاء ، هي :

* الدليل الأول : صياغة العبارة :

ان صياغة الترمذي للتعريف تدل على دخول الثقة والصدوق في القيد :-

أ- فإن قوله : « أن لا يكون في اسناده من هو متهم بالكذب » يفيد أن السند الذي بريء من الكذابين داخل في قيد الحسن ، سواء كان حسناً أو صحيحاً أو ضعيفاً . أي أن عدم اشتراط الضبط لا يعني خروج الثقة من القيد : لأن اشتراط عدم التهمة بالكذب وصف يشمل كل من لم يتهم بالكذب ، سواء كان ضعيفاً أو لا بأس به أو ثقة ، فهذا الشرط لفظ عام يدخل الثقة في القيد كما يدخل الضعيف ، والمجهول .

هذا ما ذهب إليه ابن رجب ^(٦) وهو ما فهمه ابن المواق ^(٧) وهذا نفسه

(١) ابن رجب (شرح علل الترمذي : ٦٠٦/٢ ، ٦١٢) .

(٢) انظر : العراقي (التبصرة : ١١٠/١-١١١) .

(٣) انظر : مانقله المبارك كفوري (تحفة الأحوزي : ٢٦٦/١٠) من كتابه ظفر الأمان في شرح مختصر الجرجاني .

(٤) انظر : المبارك كفوري (تحفة الأحوزي : ٢٦٦/١٠-٢٦٧) .

(٥) الدكتور همام سعيد (الفكر المنهجي : ١٦٠) .

(٦) ابن رجب (شرح العلل : ٦٠٦/٢) .

(٧) كما نقله ابن سيد الناس . النفح الشذي : ٢٨٩-٢٩٠ وابن رجب (شرح العلل : ٦٠٦/٢) .

ما عَبَّرَ عنه ابن دقيق العيد بما خلاصته : « ان للراوي صفات تقتضي قبول روايته ، وهذه الصفات على درجات بعضها فوق بعض ، فوجود الدرجة الدنيا كالصدق مثلاً لا ينافيه وجود الدرجة العليا كالإتقان ، وإذا وجدت الدرجة العليا لم يناف ذلك وجود الدنيا ، فيصح ان يُقال في هذا : أنه حسن باعتبار وجود الصفة الدنيا صحيح باعتبار وجود الصفة العليا ، ويؤيد هذا قولهم : هذا حديث حسن في الأحاديث الصحيحة »^(١) . قلتُ : وفي هذا كله رد على من قال ان اشتراط الترمذي عدم التهمة بالكذب اخراجاً للثقة وللصدق .

(ب) وكذلك فان قول الترمذي « ولا يكون شاذاً » يدخل فيه الصحيح والحسن لذاته ، إذ يُشترط فيهما عدم الشذوذ^(٢) . بقي توجيه قول الترمذي « وان يروى من غير وجه نحو ذاك » ، فقد أُورِدَ على أصحاب القول الثاني ان الترمذي اشترط مجيء الحديث من وجه آخر ، وهذا ليس بشرط في الصحيح أو الحسن لذاته ، فامتنع بذلك دخولهما في قيد الحسن^(٣) .

وعلى هذا الإيراد جوابان :

الاول : أن مجيء الحديث من وجه آخر إنما هو شرط عند الحاجة ، ومن ذهب إلى هذا : ابن سيد الناس^(٤) . ومعنى ذلك ان الترمذي يستخدم الشرط الثالث عند وجود ضعف في السند ، فإذا كان السند قوياً ، كان يكون حسناً لذاته ، فإنه لا يستخدم الشرط الثالث بل يعتمد على قوة السند في اطلاقه الحسن عليه ، يؤيد هذا أنه حسن احاديث لا شاهد لها ولا متابع ، وما حسنها إلا لقوة سندها عنده^(٥) .

(١) ابن دقيق العيد (الاقتراح : ١٠-١١) .

(٢) انظر : ابن المواق فيما نقله عنه ابن سيد الناس (النفخ الشذي : ٢٨٩/١-٢٩٠) .

(٣) ذكر هذا الإيراد : ابن سيد الناس (النفخ الشذي ٢٩١/١) ونقله عنه العراقي (التبصرة : ١١٠/١) وابن حجر (النكت : ٤٧٦/١) ، انظر احمد معبد (حاشية النفخ الشذي : ٢٤٤/١) .

(٤) ابن سيد الناس (النفخ الشذي : ٤٢٣/١-٤٢٥) وانظر ابن رجب (شرح العلل : ٦٠٨/٢) .

(٥) يوجد احاديث كثيرة حسنها الترمذي ولا شاهد لها ولا متابع ، وهذه نماذج مما حسنها ولا شاهد له : (١١٦١)-(١٣٥٤)-(١٣٦٦)-(١٤١٤)-(١٤٤٧)-(١٩٤٤)-(٢٠٢٧)-(٢٠٣٢)-(٢٢٢٨)-(٢٣٠٨)-(٣٤٩٢) لـ (٢٩٨٩)-(٣٨١٧)-(٣٨٢٦)-(٣٨٤٢)-(٣٨٥٠)-(٣٩١٩) ، وغيرها .

وعلى هذا فإن الحديث الذي يقول فيه الترمذي «حسن» أو «حسن غريب» له احتمالان :

(١) قد يكون سنده ضعيفاً وعندئذٍ لا بد من الشواهد أو المتابعات حتى يحسنه ، وهكذا معظم ما قال فيه ذلك .

(٢) وقد يكون سنده حسناً لذاته أو صحيحاً ، وعندئذٍ لا يشترط أن يكون له شواهد أو متابعات ، فيحسنه بقوة سنده الذاتية .

ومما حسنه بقوة سنده ولا شاهد له : -

المثال الأول : حديث أبي هريرة ، مرفوعاً ، قال : « اليمين على ما يصدقك به صاحبك » ، ثم قال الترمذي : حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث هشيم عن عبد الله بن أبي صالح ^(١) .

ولم يذكر شاهداً للحديث ، وقد حسنه بناءً على قوة رجاله إذ كلهم ثقات إلا عبد الله بن أبي صالح فإنه حسن الحديث ، ولم أجد شاهداً للحديث .

المثال الثاني : حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في مقدار الدية . قال الترمذي : حديث حسن غريب ^(٢) . ولم يذكر شاهداً للحديث ، وقد حسنه بناءً على أن سنده لا ينزل عن درجة الحسن لذاته ، ولم أجد له شاهداً مرفوعاً . وهناك أحاديث أخرى مثل هذه .

وهذا الجواب هو الأرجح لدي لأنه الموافق لطريقة الترمذي في جامعه .

الثاني : أن مجيء الحديث من وجه آخر شرط في كل ما قال فيه حسن ، سواء كان السند ضعيفاً أو حسناً لذاته أو صحيحاً ، وسواء قال فيه (حسن) أو (حسن صحيح) ، وهذا مذهب ابن رجب ^(٣) .

ويلزم على هذا أن يكون هذا الشرط شرط كتاب لا شرط صحة ، لأن الجمهور لا يشترطه لإثبات الصحة .

ولا أرى هذا الجواب يصح لأننا وجدنا كثيراً من الأحاديث التي قال فيها الترمذي «حسن» و«حسن صحيح» : لا شاهد لها ، مما يدل على أنه لا يشترطه مجيء الحديث من وجه آخر دائماً بل يشترط إذا كان في السند ضعفاً .

(١) الترمذي (الجامع : ٦٣٦/٣) .

(٢) الترمذي (الجامع : ١٢/٤) .

(٣) ابن رجب (شرح علل الترمذي : ٦٠٧/٢) .

وعوداً على بدء فإننا نجد أن تعريف الترمذي للحسن لا يتعارض مع دخول راوي الصحيح ، وراوي الحسن لذاته في القيد ، ويؤيده أيضاً الدليل التالي .

*** الدليل الثاني : صنيع الترمذي في الجامع :**

بعد دراسة الأحاديث التي قال الترمذي فيها « حسن غريب » وجدنا مايلي :

أ- ٤٥ حديثاً من مرتبة الصحيح لذاته .

ب- ٣٦ حديثاً من مرتبة الصحيح لغيره .

ج- ١٢ حديثاً من مرتبة الحسن لذاته .

المجموع : ٩٣ حديثاً من أصل ٣٦٨ حديثاً .

إن وجود هذه الأحاديث فيما قال فيه الترمذي « حسن غريب » ليدل دلالة واضحة على أن راوي الصحيح وراوي الحسن لذاته يدخلان في قيد الترمذي ، وهذا يؤيد أيضاً ما ذكر سابقاً أن الشرط الثالث ليس شرطاً لازماً ، إنما هو شرط يُستخدم عند الحاجة فقط .

• الترجيح :

الذي يترجح لدي القول الثاني ، وهو : أن الثقة وراوي الحسن لذاته كليهما يدخل في الشرط الأول ، وذلك أن دليله أقوى ، على العكس من أدلة القول الأول ، وذلك كما يلي :

أ- أما الدليل الأول : وهو قولهم أن عبارة الترمذي تقصر عن ادخال الثقة في القيد .

فالجواب عنه أنه سبق إثبات دخول الثقة في شرط عدم التهمة بالكذب ، يدل على ذلك عموم اللفظ نفسه من حيث أن الثقة غير متهم بالكذب ، ويدل على ذلك أيضاً صنيع الترمذي حيث حسن أحاديث رجالها ثقات .

ب- أما الدليل الثاني : وهو أن الترمذي لم يشترط الاتصال مما يعني عدم إدخال الحديث الصحيح في القيد .

فالجواب عنه أن عدم اشتراط الاتصال لا يعني اشتراط العدم ، بل

يعني ان قيود الحسن عند الترمذي تنطبق على السند المنقطع كما تنطبق على السند المتصل .

وذلك ان الترمذي أراد تعريف الحديث المحتج به بكل درجاته ، ثم أطلق عليه لفظ « الحسن » :-

- فالمنقطع الذي له شواهد هو عند الترمذي حديثٌ حَسَنٌ .
 - والمتصل الذي فيه ضعف وله شواهد هو عنده حديث حسن .
 - والمتصل الحسن لذاته هو عنده حديث حسن .
- وهكذا فإن عدم اشتراط الاتصال لا يعني عدم دخول المتصل في القيد ، إنما يعني دخول المنقطع والمتصل جميعاً في الحديث الحسن .

ج- اما الدليل الثالث : وهو ان اشتراط التعدد دليل قصور الراوي عن درجة الاحتجاج .

فالجواب عنه ان شرط التعدد إنما كان شرطاً لجَبْرُ القصور إن وُجِدَ ، فإن لم يوجد قصور في السند فلا يشترط التعدد ، يدل على ذلك عدد غير قليل من الأمثلة التي حَسَّنَها الترمذي دون شاهد، وإنما حَسَّنَها لقوة رجالها .

ثالثاً : الضعيف :

لقد جعل ابن رجب من يخطيء من الرواة قسمين :

- ١- من غلب على حديثه المناكير لغفلته وسوء حفظه .
- ٢- من وقع الوهم في حديثهم كثيراً لكن ليس هو الغالب عليهم ^(١) .

فالأول ضعفه شديد ، وهو الذي يُطلق عليه (كثير الخطأ) أو (فاحش الخطأ) أو (ضعيف جداً) ، وسيأتي الحديث عنه في النوع الرابع من أنواع الرواة .

أما الثاني فضعفه يُحتمل ، وهو الذي يُطلق عليه (صدوق يخطيء) أو (ضعيف) أو نحو ذلك .

ولا خلاف في دخول هذا القسم في القيد الأول .

(١) ابن رجب (شرح علل الترمذي ١: ٣٩٦) .

رابعاً : كثير الخطأ ^(١) :

هناك قولان في دخول كثير الخطأ في القيد الأول :-

القول الأول : ذهب أصحابه إلى عدم دخول كثير الخطأ في هذا القيد ، ومنهم :

١- ابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ) حيث قال عن قسم الحسن لغيره الذي أنزل كلام الترمذي عليه : « الحديث الذي لا يخلو رجال اسناده من مستور لم تتحقق أهليته ، غير أنه ليس مغفلاً كثير الخطأ ، ولا هو متهم بالكذب في الحديث ... » ^(٢)

٢- ومن المحدثين : نور الدين عتر ^(٣) .

٣- والدكتور همام ^(٤) .

٤- والدكتور أحمد معبد ^(٥) .

وقد استدلل هذا الفريق بما يلي :

١ - استدلوا بكلام للترمذي في موضع آخر من علله ، يقول فيه : « من كان متهماً بالكذب أو كان مغفلاً يخطيء الكثير ، فالذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة أن لا يشتغل بالرواية عنه » ^(٦) . فقالوا : يُضاف ما ذكره هنا إلى تعريف الحسن .

وأول من تنبّه إلى هذا الدليل ابن رجب ، فذكره على وجه الاحتمال أن قد يكون دليلاً لما ذهب إليه ابن الصلاح ^(٧) ، ولم يذكره استدلالاً لنفسه ، لأنه يذهب إلى رأي الفريق الثاني ، وقد استخدم هذا الدليل : نور الدين عتر ، والدكتور همام سعيد .

٢ - واستدلوا أيضاً بأنه ليس كل ضعيف يصلح للثبوتية ، وإن اجتماع الخستين ، وهما : الستر ، والتغفيل لا يصلح معهما جابر ، قاله نور الدين عتر ، ثم قال : إن هذا مذهب المحدثين ^(٨) .

(١) وهو الغالب على حديثه النكارة والخطأ لغفلته وسوء حفظه ، انظر ابن رجب (شرح علل الترمذي : ٣٩٦/١) .

(٢) ابن الصلاح (علوم الحديث : ٣١) .

(٣) عتر (الموازنة : ١٥٣) .

(٤) الدكتور همام (التمهيد : ١٠٥) و(الفكر المنهجي : ١٦٠) .

(٥) أحمد معبد (حاشية النفع الشذي : ٢٣٧/١) .

(٦) الترمذي (الجامع : ٧٤٣/٥) .

(٧) ابن رجب (شرح علل الترمذي : ٦٠٧/٢) .

(٨) عتر (الموازنة : ١٥٣) .

القول الثاني : وذهب أصحاب هذا القول إلى دخول كثير الخطأ في القيد الأول،

ومنهم :

١- ابن رجب (ت ٧٩٥هـ) حيث قال : « فعلى هذا : الحديث الذي يرويه الثقة

العدل ، ومن كثر غلطه ، ومن يغلب على حديثه الوهم ، إذا لم يكن أحد منهم متهماً كله حسن بشرط ... » ثم ذكر الشرطين الثاني والثالث ^(١) .

٢- ابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) الذي صرح أن رواية سيء الحفظ ورواية الموصوف بالغلط والخطأ عند الترمذي من قبيل الحسن بالشروط الثلاثة ^(٢) .

ويُعرف مذهب ابن حجر في هذا من خلال الأمثلة التي ذكرها على كل نوع من أنواع الرواة الذين يحسن الترمذي حديثهم ، ومن ذلك :

أ - أنه ذكر حديثاً من رواية اسماعيل بن مسلم حسنه الترمذي ، ثم

قال ابن حجر : « واسماعيل اتفقوا على تضعيفه ووصفه بالغلط وكثرة الخطأ لكن عضده بأن قال روي هذا الحديث من غير وجه... » ^(٣) .

ب- وذكر حديثاً لعبيدة بن مَعْتَب حسنه الترمذي ، ثم قال ابن

حجر : « وعبيدة ضعيف جداً قد اتفق أئمة النقل على تضعيفه الا انهم لم يتهموه بالكذب ، ولحديثه أصل ... مخرج في الصحيح ، فلهذا وصفه بالحسن » ^(٤) .

٣- السخاوي ^(٥) .

٤- والأمير الصنعاني ^(٦) .

وقد استدل هذا الفريق بما يلي :

١ - استدلوا بأن كلام الترمذي لا يدل على إخراجهم ، لأنه إنما اعتبر أن لا

يكون راويه متهماً فقط ، والموصوف بكثرة الخطأ والغلط ليس بمتهم قطعاً . استدل بهذا ابن رجب ^(٧) .

(١) ابن رجب (شرح علل الترمذي : ٦٠٦/٢) وقد كرر هذا المعنى مرتين في هذه الصفحة .

(٢) ابن حجر (النكت : ٣٨٧/١) .

(٣) ابن حجر (النكت : ٣٩١/١) .

(٤) ابن حجر (النكت : ٣٩٢/١) .

(٥) السخاوي (فتح المغيث : ٧٥/١) .

(٦) الأمير (توضيح الأفكار : ١٦٨/١) .

(٧) ابن رجب (شرح علل الترمذي : ٦٠٧/٢) .

٢ - استدلوا بصنيع الترمذي في جامعه حيث حسن لمن كانوا كثيري الغلط، وقد استخدم ابن حجر هذا الدليل، وسبق ذكر مثالين في ذلك، وسأذكر أمثلة أخرى عند الترجيح إن شاء الله تعالى.

• الترجيح :

الذي يترجح لدي القول الثاني، وذلك لأن ادلته أقوى، وكذلك فإن أدلة القول الأول مردود عليها كما يلي :

* الرد على الدليل الأول :

ان المتهم بالكذب وكثير الخطأ وصفان مختلفان، ولا علاقة لأحدهما بالآخر، أضف إلى ذلك أنه لا يصح أن نحمل كلام الترمذي في موضع على كلامه في موضع آخر إلا بقريضة واضحة تدل على ذلك، وإلا كان تحكماً. والترمذي ذكر في أول العلل أنه لا يشتغل بالرواية عن المتهم وعن كثير الخطأ، وأن هذا اختيار أكثر أهل الحديث.

وحقيقة مراد الترمذي أنه لا يشتغل بالرواية عنهم في حالة تفردهم بالرواية، يدل على ذلك قوله بعد صفحات: « إنما تكلموا فيهم - يقصد من كان مثل مجالد بن سعيد وابن لهيعة - من قبل حفظهم، وكثرة خطئهم ... فاذا انفرد أحد من هؤلاء بحديث ولم يتابع عليه لم يحتج به، كما قال أحمد: ابن أبي ليلى لا يحتج به، إنما عني إذا تفرّد بالشئ »^(١).

يستشف من هذه العبارة ان مراد الترمذي ان كثير الخطأ إذا روى ما لم ينفرد به دخل في حيز القبول، ويستشف هذا أيضاً من قوله في موضع آخر: « فكل من روي عنه حديث ممن يتهم أو يُضعف لغفلته وكثرة خطئه، ولا يُعرف ذلك الحديث إلا من حديثه فلا يحتج به »^(٢). وهذا كالصریح في أن من كان كثير الخطأ، إذا عُرف الحديث من غير جهته فإنه يُعتبر به، وكذلك المتهم بالكذب أيضاً، إلا أن قيده أخرج المتهم بالكذب، فبقي كثير الخطأ داخل في القيد.

وهكذا رأينا أن القرينة تدل على دخول كثير الخطأ لا على خروجه من القيد، ونستطيع أن نقول أيضاً: ان المتهم بالكذب وكثير الخطأ وصفان متميزان ونوعان

(١) الترمذي (الجامع: ٧٤٦/٥).

(٢) الترمذي (الجامع: ٧٤٢/٥) وانظر: ابن رجب (شرح علل الترمذي: ٣٨٤-٣٨٦).

مختلفان ، واخراجهما من القيد يستلزم ذكرهما معاً ، وبما أن الترمذي لم يذكر الا المتهم ، فإنه حتماً يريد إخراج المتهم فقط ، وبذلك يكون إخراج كثير الخطأ من القيد نوعاً من تحميل كلام الترمذي ما لا يدل عليه .

* الرد على الدليل الثاني :

إن القول بأن مذهب المحدثين هو عدم صلاحية كثير الخطأ للتقوية لا يعني أن هذا هو مذهب الترمذي ، خاصة وأن طريقته في الجامع تدل على أن كثرة الخطأ في الراوي لا تمنع من تحسين حديثه بالشروط الثلاثة .

- ومن الأمثلة على ذلك :

١- محمد بن هارون ، قال فيه البخاري : منكر الحديث ^(١) ، وقد حسن الترمذي حديثه ^(٢) ، وانما حسنه بمتابعة له .

٢- رشدين بن سعد ، ضعيف جداً ^(٣) ، وقد ضعفه الترمذي في غير ما موضع ^(٤) ومع ذلك حسن حديثه ^(٥) ، وانما حسنه بالمتابعات .

٣- ثوير بن أبي فاختة ، ضعيف جداً ^(٦) ، ومع ذلك حسن الترمذي حديثه ^(٧) ، وانما حسنه بالمتابعات والشواهد .

٤- محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، كثير الخطأ ، فقد قال البخاري : هو صدوق الا انه لا يدري صحيح حديثه من سقيمه وضعف حديثه جداً ^(٨) ، وقد حسن الترمذي حديثه ^(٩) ، وانما حسنه بالشواهد .

ومع أن الراجح هو دخول كثير الخطأ في قيد الترمذي ، إلا أنه ينبغي ملاحظة أمرين :

- الأمر الأول : أن الترمذي خرج حديث هؤلاء في النادر ، ولم يكثر عنهم ، وهم

(١) البخاري (التاريخ الكبير : ٢٢/٨) وقال ابن حجر : متروك (التقريب) .

(٢) الترمذي (الجامع : ٥٥٢/٤) رقم ٢٣٠٦ .

(٣) المزي (ت ك : ١٩١/٩) .

(٤) الترمذي (الجامع : ١٨٦/٥ ، ٧١٤، ٧٠٦/٤، ٧٦/١) .

(٥) الترمذي (الجامع : ٣٣٦/٤) رقم ١٩٤٩ .

(٦) المزي (ت ك : ٤٢٩/٤) .

(٧) الترمذي (الجامع : ٣٠٠/٣) رقم ٩٦٩ و (الجامع : ١٤٠/٤) رقم ١٥٧٦ .

(٨) أبو طالب (ترتيب العلل الكبير : ٩٧٣/٢) وانظر الترمذي (الجامع : ٧٤٦/٥) .

(٩) الترمذي (الجامع : ٧٨/٤) رقم ١٤٨٥ .

لا يزيدون على عشرة في الأحاديث التي قال فيها «حسن غريب» ، وهي ٢٧ حديثاً تقريباً .

- الأمر الثاني : أنه قد يخرج حديث كثير الخطأ ، وهو عنده أفضل حالاً من ذلك ، فلا ينبغي -والحال كذلك- أن نحمل الترمذي مسؤولية هؤلاء الرواة ، وهو لا يرى فيهم من الضعف مثل مانري ، ومثال ذلك :

* كثير من عبد الله بن عمرو بن عوف المزني ، هو ضعيف جداً ، إلا أن البخاري كان حسن الرأي فيه ، حيث قال في الحديث الذي خرجه الترمذي له : حديث حسن إلا أن أحمد كان يحمل على كثير يضعفه ، وقد روى الانصاري عنه ^(١) ، وكذلك خرّج له الترمذي حديثاً آخر ثم قال سألت محمداً عنه فقال : ليس في الباب شيء اصح من هذا ، وبه أقول ^(٢) . وقد حسن الترمذي حديثه بالشواهد ^(٣) ، وليس هو عنده بذلك الضعيف تبعاً لشيخه البخاري .

ثالثاً : المجهول .

لقد عرف الترمذي مصطلح المجهول ، فقد كانت العلماء قبله تستخدمه كثيراً ، ومن استخدمه : علي بن عبد الله المديني ^(٤) ، وأحمد بن حنبل ^(٥) ، والبخاري ^(٦) ، وغيرهم ، وقد كانوا يستخدمون هذا المصطلح نفسه ، أو ما يؤدي معناه ، كقولهم : (لا أعرفه) أو (لا أدري من هو) أو (لا نعرفه) أو (لا يُعرف) وغيرها .

والترمذي نفسه استخدم هذا المصطلح أو ما يؤدي معناه في ما يزيد على خمسة وعشرين موطناً في الجامع ^(٧) ، مما يؤكد ترسخ هذا المفهوم لديه ، ومن هنا

(١) المزي (ت ك : ١٣٦/٢٤) .

(٢) أبو طالب (ترتيب العلل الكبير : ٢٨٧/١-٢٨٨) .

(٣) الترمذي (الجامع : ٣٦١/٢) رقم ٤٩٠ .

(٤) انظر : علي بن المديني (العلل : ٩٤ ، ٩٦) وغيرها كثير .

(٥) انظر : أحمد (العلل ومعرفة الرجال : ٣٩٧/١) .

(٦) انظر : أبو طالب القاضي (ترتيب علل الترمذي الكبير : ٣٤٦-٣٤٧/٢ : ٧٧٧) .

(٧) انظر : الترمذي (الجامع : ١٤٧/١ و ٢٧٤ و ١١٧/٣ ، ٢٣٢ ، ٢٨٧/٤ ، ١٦٢/٥ ، ٢٤٨) وغيرها ، وقد أحصيتها جميعاً .

فإننا نتساءل الآن :

هل المجهول داخل في قيد الترمذي أم لا ؟

الجواب أنه لا خلاف بين العلماء في أن المجهول الذي لم يُنقل فيه جرح ولا تعديل ، سواء روى عنه واحد أو أكثر ، داخل في هذا القيد^(١) .
وهذا أمر واضح لا يحتاج إلى بحث ، فإن المجهول غير متهم بالكذب ، وقد وجدنا الترمذي حسن أحاديث رواها مجهولون نص على جهالتهم الأئمة .

هل تحسين الترمذي لحديث المجهول تعديل له أم لا ؟

لكن الأمر الذي اختلف فيه ويحتاج إلى بحث وبيان ، تحسين الترمذي للحديث من حيث كونه دليلاً على « معرفة الترمذي للراوي أو تعديلاً له » أو عدم كونه دليلاً على ذلك ، وفي ذلك قولان :

القول الأول : تحسين الترمذي لحديث المجهول تعديل له .

فمن ذهب إلى هذا القول ، استدل بما يلي :

الدليل الأول : ورد أن بعض العلماء جعل الراوي معروفاً معدلاً بتصحيح الترمذي لحديثه ، فلا بد أن يكون تحسينه لحديث الراوي معروفاً معدلاً له كذلك ، ومن هؤلاء العلماء :

١ - ابن القطان أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك (ت ٦٢٨هـ) .

فقد أخرج الترمذي حديثاً من طريق مالك عن سعد بن اسحق بن كعب بن عجرة عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة عن الفريرة بنت مالك بن سنان ، وهي أخت أبي سعيد الخدري ، في « أين تعتد المتوفى عنها زوجها » ، ثم قال : حسن صحيح^(٢) ، قال ابن القطان : « قال ابن حزم : زينب بنت كعب مجهولة ، لم يرو حديثها غير سعد بن اسحق ، وهو غير مشهور بالعدالة .

وليس عندي كما قال ، بل الحديث صحيح ، فإن سعد بن اسحق ثقة^(٣) ، وممن وثقه النسائي ، وزينب كذلك ثقة ، وفي تصحيح الترمذي إياه توثيقها ، وتوثيق

(١) انظر : ابن الصلاح (علوم الحديث : ص ٣١) وأبو الفتح اليعمرى (النفخ الشاذي : ٢٧٨-٢٧٩) وابن حجر (النكت : ٢٨٧/١) والسخاوي (فتح المغيب : ٧٥/١) وغيرهم .

(٢) الترمذي (الجامع : ٥٠٨/٣) .

(٣) وثقه ابن معين والنسائي والدارقطني وغيرهم من الأئمة ، (ت ك : ٢٤٨/١٠) .

سعد بن إسحق ، ولا يضر الثقة أن لا يروي عنه الا واحد^(١) ، وقد قال ابن عبد البر :
إنه حديث مشهور^(٢) .

وكلام ابن عبد البر في الاستذكار ، ونصه : « وحديث سعد هذا مشهور عند
الفقهاء بالحجاز ، والعراق ، معمول به عندهم ، تلقوه بالقبول ، وأفتوا به .
وإليه ذهب مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم ، والثوري والأوزاعي
والليث وأحمد ، ... وهو قول عمر وعثمان وابن مسعود وام سلمة وزيد بن ثابت
وابن عمر ، وبه قال القاسم بن محمد وعروة بن الزبير وابن شهاب .
وفي هذه المسألة قول ثان روي عن علي وابن عباس وعائشة وجابر ، قالوا :
تعتد المتوفى عنها زوجها حيث شاءت ، وبه قال الحسن البصري وجابر بن زيد
وعطاء بن أبي رباح وداود وأهل الظاهر .

وجملة القول : أن في المسألة للسلف والخلف قولين مع أحدهما سنة ثابتة ،
وليس قول من طعن في إسناد الحديث الوارد بها مما يجب الاشتغال به ، لأن الحديث
صحيح ، ونقلته معروفون ، قضى به الأئمة ، وعملوا بموجبه ، وتابعهم جماعة فقهاء
الأمصار بالحجاز والعراق ، وأفتوا به ، وتلقوه بالقبول لصحته عندهم^(٣) .
وشهرة الحديث وتلقيه بالقبول أراد به ابن عبد البر رواية الجماعة الكثيرة له
عن سعد بن إسحق ، وهم :

١- مالك^(٤) .

٢- شعبة^(٥) .

٣- يحيى بن سعيد الأنصاري^(٦) .

ورواه شعبة عن يحيى بن سعيد الأنصاري^(٧) ، قال البيهقي : رواه

شعبه عن الأنصاري ثم لقي سعد فحدثه به .

(١) بل روى عنها ابن أخيها الآخر : سليمان بن محمد بن كعب بن عجرة ، عنها ، عن أبي سعيد
الخدري وكانت عنده ، أخرجه أحمد (المسند : ٨٦/٣) بسند صحيح إليها ، وقال ابن حجر :
وسنده جيد (ت : ٤٥١/١٢) .

(٢) نقله الزيلعي (نصب الراية : ٢٦٤/٣) .

(٣) ابن عبد البر (الاستذكار : ١٨١/١٨ - ١٨٥) .

(٤) في (الموطأ : ٥٩١/٢) والشافعي (الرسالة : ١٢١٤) وأبو داود (٢٢٣/٢) وابن حبان (١٢٨/١٠) والدارمي
(١٦٨/٢) وابن سعد (٢٧٤/٨) والبيهقي (٣٠٠/٩) والبيهقي (٤٣٤/٧) والطبراني (٤٤٣/٢٤) .

(٥) الطيالسي (ص ٢٣١) والطحاوي (المعاني : ٧٨/٣) وابن حبان (١٢٩/١٠) والنسائي (١٩٩/٦)
والبيهقي (٤٣٤/٧) والطبراني (٤٤٢/٢٤) .

(٦) أحمد (٢٧٠/٦) والترمذي (٥٠٩/٣) وابن سعد (٢٧٢/٨) والنسائي (١٩٩/٦) والحاكم (٢٠٨/٢)
والبيهقي (٤٣٤/٧) والطحاوي (٧٨/٣) والطبراني (٤٤٤/٢٤) .

(٧) البيهقي (٤٣٤/٧) .

- ٤ - معمر^(١) .
 - ٥ - أبو خالد الأحمر سليمان بن حيان^(٢) .
 - ٦ - زهير بن معاوية^(٣) .
 - ٧ - عبدالله بن أبي بكر^(٤) ، رواه عن ابن جريج مصرحاً بالتحديث ، ورواه بالعنعنة عن سعد أيضاً فدلّسه^(٥) .
 - ٨ - بشر بن المفضل^(٦) .
 - ٩ - يزيد بن محمد^(٧) .
 - ١٠ - محمد بن اسحق^(٨) ، رواه بالعنعنة .
 - ١١ - حماد بن زيد^(٩) .
 - ١٢ - حماد بن مسعدة^(١٠) .
 - ١٣ - سفيان الثوري^(١١) .
 - ١٤ - روح بن القاسم^(١٢) .
 - ١٥ - عبدالله بن المبارك^(١٣) .
 - ١٦ - أنس بن عياض^(١٤) .
- وغيرهم جماعة أيضاً .

وهكذا نجد أن العلماء إنما صححوا الحديث ، لما يلي :

أ - تلقي الجمهور له بالقبول ، رواية له واحتجاجاً به .

-
- (١) عبدالرزاق (٣٤/٧) ، والطبراني (٤٤٢/٢٤) .
 - (٢) ابن أبي شيبة (١٣٠/٤) وابن ماجه (٦٥٤/١) والطبراني (٤٤٤/٢٤) ابن أبي عاصم (الأحاديث : ١١٠/٦) .
 - (٣) الطحاوي (المعاني : ٧٨/٣) وابن سعد (٢٧٣/٨) .
 - (٤) عبدالرزاق (٣٥/٧) والطبراني (٤٤١/٢٤) وابن عبد البر (التمهيد : ٢٩/٢١) .
 - (٥) النسائي (١٩٩/٦) .
 - (٦) أحمد (٤٢٠ . ٣٧٠/٦) .
 - (٧) النسائي (١٩٩/٦) والطحاوي (المعاني : ٧٨/٣) والطبراني (٤٤٣/٢٤) .
 - (٨) النسائي (١٩٩/٦) والطحاوي (المعاني : ٧٨/٣) .
 - (٩) النسائي (٢٠٠/٦) وسعيد بن منصور (٣٢٢/١) والطبراني (٤٤٢/٢٤) .
 - (١٠) ابن الجارود (غوث المكذوب : ٧٨-٧٧/٣) والطبراني (٤٤٥/٢٤) .
 - (١١) النسائي (٢٠٠/٦) وعبدالرزاق (٣٤/٧) والطحاوي (٧٨/٣) والطبراني (٤٤٢/٢٤) .
 - (١٢) الطحاوي (المعاني : ٧٨/٣) والطبراني (٤٤٣/٢٤) .
 - (١٣) الطبراني (٤٤٤/٢٤) .
 - (١٤) الطحاوي (المعاني : ٧٧/٣) والطبراني (٤٤٥/٢٤) ابن أبي عاصم (الأحاديث : ١١١/٦) .

ب - قبول رواية زينب بنت كعب بناء على أنها معروفة العين فهي زوجة أبي سعيد^(١) .

ج - موافقته لفتوى جماهير الصحابة .

ولا يخفى أن مثل هذه القرائن إذا احتفت بالخبر أجازت العمل به ، خاصة عند عدم وجود المعارض .

ولعل ابن القطان كان قد لاحظ تلك القرائن عندما صحح الحديث ، وإنما اعتمد تصحيح الترمذي من أجل توثيق زينب تبعاً في المحاورة لا أصالة ، فهو قد جهل رايها صحح له الترمذي - كما سيأتي - مما يعني أنه لا يعتبر تصحيح أو تحسين الترمذي وحده كافياً في التعريف بالرجل ، والله أعلم .

وإن كان اعتمد تصحيح الترمذي للحديث دليلاً على توثيق زينب ، فقد جانب

(١) لم أجد أحداً ذكر زينب بنت كعب بجرح أو تعديل :

أ - أما ابن حجر فقد ذكرها في القسم الأول من الصحابة ممن أول اسمهم على حرف الزاي ، وقال : ذكرها أبو اسحق بن الأمين في ذيله على الاستيعاب ، وكذا ذكرها ابن فتحون ، وذكرها غيرهما في التابعين (الإصابة : ٦٧٩/٧) .

لكنه قال في التقريب : زوج أبي سعيد ، مقبولة ، من الثانية ، ويقال لها صحبة ، فكانه يذهب الى أنها ليست صحابية ، وأنها تابعة معروفة العين لم تذكر بجرح ولا تعديل .
ب - أما الذهبي فقد ذكرها في (التجريد : ٢٧٤/٢) ، وقال : صحابية تزوجها أبو سعيد ، وقال في الكاشف : وثقت .

وقال في (الميزان : ١٠٨/٢) : « قال ابن حزم مجهولة ، وقال الترمذي حديثها صحيح » ، ثم ذكرها في المجهولات في آخر الكتاب .

ج - أما ابن حبان فذكرها في كتاب التابعين ، وقال : ولها صحبة (الثقات : ٢٧١/٤) .
قلت : ولعلمهم وصفوها بالصحة لأنه قد جاء في بعض الروايات أنها سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : « أيها الناس لا تشكوا علياً » الحديث ، انظر (الاستيعاب : ١٨٥٧/٤) ، والصحيح أنه من روايتها عن زوجها أبي سعيد الخدري كما أخرجه أحمد (٨٦/٣) والحاكم (١٣٤/٢) والمزي (١٨٧/٢٥) بسند صحيح .

ثم قلت : وقد توصف بالصحة لأن زوجها صحابي وأباها صحابي ، وهذا ليس بلازم ، فقد توفي أبو سعيد بعد ٦٠ هـ ، وتوفي كعب بعد ٥٠ هـ وله نيف وسبعون سنة ، فيحتمل أنها ولدت بعد انتقال الرسول الى الرفيق الأعلى ، وبما أنه لا يوجد نص يثبت صحبتها ، كان الأقرب جعلها من التابعين ، ولما روى عنها ثقتان باسنادين صحيحين بثبوت أمرها على الستر .
وعندي أنه يجوز العمل بخبرها ولا يجب :

* أما علة الجواز : كونها معروفة من حيث هي شخص له وجود وتاريخ ، ومع ذلك لم ينقل في حقها جرح أو اتهام .

أما علة عدم الوجوب : أمران هما :

أ - أن حالها من حيث الضبط غير معروف .

ب - أنه لا متابع لها .

الصواب ، إذ ثبت - كما تجد في الحاشية - أن زينب لم تذكر بجرح ولا تعديل وإن كانت معروفة العين ، وهذا قادح في تصحيح الحديث والعمل به إذا كان السند وحده هو المعتمد فقط .

٢ - عبدالعظيم بن عبد القوي المنذري (ت ٦٥٦هـ) .

فقد قال في ترجمة (سعيد بن عبدالله بن جريح) : ذكره ابن حبان في الثقات ، وصح له الترمذي ، وقال أبو حاتم : مجهول^(١) .
وسعيد هذا لم يرد فيه جرح ولا تعديل ، وقد قال ابن حجر في التقريب عنه : « صدوق » وأغلب الظن أنه قالها معتمداً على جعل ابن المديني له في الطبقة السابعة من أصحاب نافع^(٢) ، وهذه الطبقة رجالها ثقات كلهم^(٣) عدا سعيد هذا فإنه لم يذكر فيه جرح ولا تعديل ، وقد أسقط اسمه النسائي من طبقات أصحاب نافع^(٤) مطلقاً .
على كل حال فإن تصحيح الترمذي لا ينفع في توثيقه بعد أن ثبت لنا أنه يصح للمجهولين .

٣ - تقى الدين بن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ) :

فقد أخرج الترمذي عن طريق أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي زر ، مرفوعاً ، قال : « أن الصعيد الطيب طهور المسلم وإن لم يجد الماء : عشر سنين ... » الحديث ، ثم قال : حسن صحيح^(٥) .
وقد ضعف ابن القطان هذا الحديث ، فقال : « وهذا حديث ضعيف بلا شك ، إذ لا بد فيه من عمرو بن بجدان ، ولا يعرف له حال ، وإنما روى عنه أبو قلابة ، واختلف عنه » ثم ذكر أوجه الاختلاف بين الأسانيد^(٦) .
قال ابن دقيق راداً على ابن القطان :
« ومن العجب كون ابن القطان لم يكتف بتصحيح الترمذي في معرفة حال

(١) المنذري (الترغيب : ٤٨٥/٤) ، وقد أخرج الترمذي حديثه في (الجامع : ٦١٢/٤) .

(٢) ابن حجر (تهذيب التهذيب : ٤٦/٤) .

(٣) ممن نقل كلام ابن المديني في طبقات أصحاب نافع : ابن رجب (شرح علل الترمذي : ٦١٥/٢) .

(٤) ابن رجب (شرح علل الترمذي : ٦١٩/٢) .

(٥) الترمذي (الجامع : ٢١٢/١) وفي بعض النسخ قال : حسن فقط ، والأول أكثر وأشهر ، وأخرجه :

ابن حبان (الاحسان : ١٣٥/٤ ، ١٣٨ ، ١٤٠) والحاكم (١٧٦/١) وتكلم عنه الترمذي في (العلل الكبير : ٦٥٠/٢) .

(٦) نقله الزيلعي (نصب الراية : ١٤٩/١) .

عمرو بن بجدان مع تفرد به بالحديث ، وهو قد نقل كلامه : هذا حديث حسن صحيح !!

وأي فرق بين أن يقول : هو ثقة ، أو يصحح له حديثاً انفرادياً !!

وإن كان توقف عن ذلك لكونه لم يرو عنه إلا أبو قلابه ، فليس هذا بمقتضى مذهبه ، فإنه لا يلتفت إلى كثرة الرواة في نفي جهالة الحال ، فذلك لا يوجب جهالة الحال بانفراد راو واحد عنه ، بعد وجود ما يقتضي تعديله ، وهو تصحيح الترمذي .
وأما الاختلاف الذي ذكره من كتاب الدارقطني ، فينبغي على طريقته ، وطريقة الفقه أن ينظر في ذلك ، وذكر أوجها في التوفيق بين اختلاف الأسانيد .

قلت : يكفي في بيان جهالة عمرو هذا ، ما قاله عبدالله بن أحمد : قلت لأبي : عمرو بن بجدان معروف ، قال : لا^(١) .

وقال ابن حجر في التقريب : لا يعرف حاله ، لكنه قال في تلخيص الحبير : ومدار طريقه على عمرو بن بجدان ، وقد وثقه العجلي ، وغفل ابن القطان ، فقال : إنه مجهول^(٢) .

وقال الذهبي في الكاشف : وثق ، وقال في الميزان : « حسنه الترمذي - كذلك هي في بعض النسخ - ولم يرقه إلى الصحة للجهالة بحال عمرو ... وقد وثق عمرو مع جهالته »^(٣) .

قلت : يريد أن العجلي وثقه^(٤) ، وذكره ابن حبان في ثقاته^(٥) ، وتساهل العجلي في توثيقه مجاهيل التابعين معروف ، أما ابن حبان فذكره الرجل في ثقاته ليست تعريفاً به فضلاً عن تعديله ، فكثيراً ما يذكر واحداً ثم يقول : لا أدري من هو ؟ لذلك فإن توثيق ابن دقيق العيد لعمرو اعتماداً على تصحيح الترمذي للحديث بجانب للصواب ، وقد ذكر الترمذي للحديث شواهد أشار إليها بقوله : « وفي الباب » أهمها :

حديث عمران بن حصين ، قال : قال رجل : أصابتني جنابة ولا ماء ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : عليك بالصعيد فإنه يكفيك ، وفي الحديث قصة ، أخرجه البخاري^(٦) ، فإنما صحح الترمذي الحديث لشواهد .

(١) ابن حجر (ت ٧/٨) .

(٢) ابن حجر (تلخيص الحبير : ١٥٤/١) ، قلت : توثيق الراوي اعتماداً على توثيق العجلي أمر لم يلتزمه ابن حجر بل كان كثيراً ما يقول فيمن وثقه العجلي وذكره ابن حبان في ثقاته أنه مقبول ، وهذه ليست من ألفاظ الاحتجاج بالحديث .

(٣) الذهبي (الميزان : ٢٤٧/٣) .

(٤) العجلي (معركة الثقات : ١٧٢/٢) .

(٥) ابن حبان (الثقات : ١٧١/٥) .

(٦) البخاري : (الصحيح - حديث ٣٤٤) .

٢ - أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) :

أ - فقد أخرج الترمذي من طريق أبي التياح يزيد بن حميد عن حفص بن عبدالله الليثي عن عمران بن حصين ، قال : نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن التختيم بالذهب ، ثم قال الترمذي : حديث حسن صحيح^(١) .

قال الذهبي في الكاشف : صح له الترمذي ، وقال في الميزان : ما علمت روى عنه سوى أبي التياح ، ففيه جهالة ، لكن صحح الترمذي حديثه^(٢) . وقال ابن حجر في التقریب : مقبول .

إذن أقر الذهبي على جهالة الرجل ، وهو كذلك ، إلا أنني لا أظن الذهبي قصد بقوله صح له الترمذي توثيق الرجل ، إنما قصد ، ان الرجل وإن كان مجهولاً إلا أن المتن الذي أتى به صحيح ، وهو كذلك فإن شواهد متعددة .

ب - وقال الذهبي في ترجمة (سعيد بن عبدالله بن جريج) : قال أبو حاتم مجهول ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وصح له الترمذي^(٣) . وقال في الكاشف : وثق . وسبق أن أشرنا الى أن أحدا لم يتكلم في سعيد هذا بجرح ولا تعديل .

ج - ومما يدل على أن الذهبي لا يعتمد تصحيح الترمذي من أجل التعريف بالراوي فضلاً عن تعديله ، ما جاء في ترجمة (زياد أبو الأبرد) حيث قال : صح له الترمذي حديثه وهو صلاة في مسجد قباء كعمرة ، وهذا حديث منكر ، روى عنه عبدالحميد فقط^(٤) ، ولعله يريد من قوله (منكر) أنه لم يثبت في حديث صحيح أو حسن أن الصلاة في قباء كعمرة ، وإن كان قد ثبتت سنة زيارته والصلاة فيه .

وبعيداً عن تعديل الراوي بتصحيح الترمذي ، وجدنا الذهبي يعدله بتصحيح

(١) الترمذي (تحفة الأحوذى : ٢٤٠/٥) وفي (الجامع : ٢٢٦/٤) قال : حسن فقط ، والأول أشهر .

(٢) الذهبي (الميزان : ٥٥٩/١) .

(٣) الذهبي (الميزان : ١٤٦/٢) .

(٤) الذهبي (الميزان : ٩٦/٢) .

مثل ابن المنذر وابن حزم ، فقد قال في ترجمة (أبو عمير بن أنس بن مالك) : « عن عمومة له في ثبوت العيد بعد الزوال ، وصلاة العيد من الغد ، لا يعرف الا بهذا وبحديث آخر ، تفرد عنه أبو بشر - يعني جعفر بن إياس وهو ابن أبي وحشية - قال ابن القطان : لم تثبت عدالته ، وصحح حديثه ابن المنذر وابن حزم وغيرهما ، فذلك توثيق له ، قاله أعلم »^(١) .

قلت : قال ابن سعد فيه : كان ثقة قليل الحديث^(٢) ، وأبو عمير اسمه عبدالله^(٣) فلعلهما صححاه لمعرفتهما بتوثيق ابن سعد له ، خاصة أن ابن حزم ممن لا يقبل حديث المجهولين ، قاله أعلم .

ويمكن أن نقول أن الذهبي كان يعتبر تصحيح من لا يتساهل في التصحيح بأن لا يصحح للمجاهيل أو الضعاف ، توثيقا للراوي ، يدل على ذلك ما سبق .

وكان لا يعتبر تصحيح المتساهل فيه تعديلاً أو تعريفاً ، فهو يقيم الترمذي بقوله : « ... ولكن يترخص في قبول الأحاديث ، ولا يشدد ، ونفسه في التضعيف رخسو »^(٤) ، لذلك قال في الميزان بعد أن ذكر تصحيح الترمذي حديث كثير ابن عبدالله (الصلح جائز بين المسلمين) : « فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي »^(٥) .

وهذه العبارة وإن لم يرتضيها بعض من جاء بعد الذهبي ، إلا أنها تشير الى نظرته الخاصة نحو أحكام الترمذي على الأحاديث .

ومن الأمثلة التي تدل على هذه النظرة الخاصة :

أ - قوله في ترجمة (أبو حبيبة الطائي) : من مشيخة السبيعي ، لا يدرى من هو ، وقد صحح له الترمذي^(٦) .

وهذا إقرار من الذهبي بجهالة الراوي حتى لو صحح الترمذي حديثه .

ب - قوله في ترجمة (أبو قابوس) : لا يعرف ، تفرد عنه عمرو بن دينار ،

(١) الذهبي (الميزان : ٥٥٨/٤) .

(٢) ابن سعد (الطبقات : ١٤٣/٧) .

(٣) المزي (ت ك : ١٤٢/٣٤) .

(٤) الذهبي (سير أعلام النبلاء : ٢٧٦/١٣) .

(٥) الذهبي (الميزان : ٤٠٧/٣) .

(٦) الذهبي (الميزان : ٥١٣/٤) .

وقد صحح خبره الترمذي^(١) ، وفي قول الذهبي (صحح خبره) تلميح الى أن تصحيحه لا يدل على معرفته بالراوي ، إنما يدل على أن حديثه هذا الذي تفرد به مقبول لشواهد أو لغير ذلك .

الدليل الثاني : واستدلوا أيضا بأن هناك إشارات من بعض العلماء تدل على زوال جهالة الراوي أو ثبوت عدالته بتحسين الترمذي لحديثه ، ومن هؤلاء :

١ - الذهبي (ت ٧٤٨هـ) :

أ - فقد أخرج الترمذي من طريق خُصَيْف عن عبدالعزیز بن جریج عن عائشة في ما يقرأ في الوتر ، ثم قال : حسن غريب^(٢) . قال في الكاشف : قال البخاري لا يتابع على حديثه ، وحسن الترمذي له . وقال في الميزان : عن عائشة في الوتر ، لا يتابع عليه ، قاله البخاري ، ورواه عنه خُصَيْف وليس بقوي ، وفيه : يقرأ في الثالثة بقل هو الله أحد وبالمعوذتين ، وحديث أبي بن كعب أصح ، وفيه : قل هو الله أحد فقط ، أخرجه النسائي^(٣) .

يستفاد مما سبق أن إشارة الذهبي في الكاشف لا تدل على تحسين حال المجهول بحال ، وإن كان كلامه في الميزان يدل على أن ضعف المتن سببه خفيف ، فتأمل .

ب - وقال الذهبي في الكاشف في (لؤلؤة) : حسن الترمذي حديثها ، وفي الميزان ذكرها في المجهولات^(٤) ، وهذا يؤكد ما قلناه سابقا .

٢ - ابن الملقن عمر بن علي (ت ٨٠٤هـ) :

فقد أخرج الترمذي حديثا من طريق عبدالله بن يعقوب المدني عن ابن أبي الزناد عن أبيه عن خارج بن زيد بن ثابت عن أبيه أنه رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - تجرد لإهلاله واغتسل ، ثم قال الترمذي : حسن غريب^(٥) .

(١) الذهبي (الميزان : ٤/٥٦٣) .

(٢) الترمذي (الجامع : ٢/٣٢٧) .

(٣) الذهبي (الميزان : ٢/٦٢٤) .

(٤) الذهبي (الميزان : ٤/٦١٠) .

(٥) الترمذي (الجامع : ٣/١٩٣) .

فقال ابن الملقن جواباً على من أنكر على الترمذي تحسينه : « لعله إنما حسنه لأنه عرف عبدالله بن يعقوب الذي في إسناده »^(١).

قلت : هذا الرجل لم ينقل عن أحد أنه تكلم فيه بجرح أو تعديل ، لذا قال الذهبي : لا أعرفه^(٢) ، وقال ابن حجر في التقریب : مجهول الحال .

٣ - ابن حجر أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ) :

قال في ترجمة (عبدالله بن عبيد الديلي) : « عن عديسة بنت أهبان بن صيفي، وعن حماد بن زيد وروح ، مجهول ، قلت (يعني نفسه) : أخرج حديثه الترمذي ، وقال : حسن غريب ، وهذا يقتضي أنه عنده صدوق معروف » . ثم ذكر ابن حجر من الرواة عنه : يزيد بن زريع ويونس بن عبيد وأبي عامر صالح بن رستم وعثمان بن الهيثم المؤذن ، ثم قال : « ومن يروي عنه هؤلاء العدد الكثير ويحسن له الترمذي فليس بمجهول »^(٣).

وهذه إشارة غير مفيدة لما أرادوا الاستدلال له ، لأمر :

أ - ان ابن حجر جعل رواية الجماعة الشقات هو الأصل في تقوية حال الرجل^(٤) ، وتحسين الترمذي ليس مقويا بحد ذاته ، وإنما ما يدل عليه من عدم الشذوذ ، ووجود الشواهد لمتن الحديث هو المقوي .

ب - ان استقراء صنيع ابن حجر في كتب الرجال لا يدل على ما استفاده هؤلاء من هذه الفقرة ، حيث يلاحظ أنه يقول في حق كثير ممن حسن لهم الترمذي : (مجهول) أو (مقبول) وكلاهما عنده من مرتبة غير المحتج بحديثه إذا انفرد ، وقد يقول في مثلهم (صدوق) إذا روى عنه جماعة ثقات أو أئمة ولم يكن في متنه ما ينكر ، ويندر مثل هذا .

ج - لم يصرح ابن حجر في هذه الفقرة بحال عبدالله هذا ، وغاية ما قاله أنه صار بذلك (غير مجهول) ، وهذه نتيجة عامة لا تعني تعديل الرجل ،

(١) نقله عنه المبارك كفوري (مقدمة تحفة الأحوزي : ٣٠٩/١) .

(٢) الذهبي (الميزان : ٥٢٧/٢) .

(٣) ابن حجر (تعجيل المنفعة : ص ٢٢٨) .

(٤) هذا الأمر يكاد يكون منهجا عند ابن حجر في كتبه في الرجال ، والقاعدة في ذلك عندهم ما قاله الذهبي : « والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح » (الميزان : ٤٢٦/٣) ، وقال في ترجمة (أبو يسار) : « قد روى عنه إمامان : الأوزاعي والليث ، فهذا شيخ ليس بضعيف » (الميزان : ٥٨٨/٤) .

وإنما تفيد أنه شخص معروف تاريخياً ، له وجود فحسب ، أي أن جهالة عينه ارتفعت .

وبعيداً عن تعديل الراوي بتحسين الترمذي ، وجدنا ابن حجر يلح الى تقوية الراوي بإخراج ابن خزيمة لحديثه في الصحيح ، حيث يقول في ترجمة (اسماعيل بن ربيعة) بعد أن ذكر رواية له : « أخرجها ابن خزيمة في صحيحه ، ومقتضى ذلك أن يكون عنده مقبولا ، فكأنه أخرج له في المتابعات ، وكذا صنع الحاكم »^(١) .

قلت : لا يمكن أن يكون ابن حجر ممن يقوي الرجل بإخراج ابن خزيمة له ،
لأمور :

أ - قال ابن حجر في لسان الميزان : « وهذا الذي ذهب إليه ابن حبان ، من أن الرجل اذا انتفت جهالة عينه كان على العدالة الى أن يتبين جرحه مذهب عجيب ... وكان عند ابن حبان جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور ، وهو مذهب شيخه ابن خزيمة »^(٢) .

فمن كان يقبل رواية المجهول ، ويصحح حديثه ، لا يمكن أن نعتبر تصحيحه الحديث توثيقاً أو تعريفاً بالرجل .

ب - قول ابن حجر هنا (يكون عنده مقبولا) حكم عام لا يدل على وثاقة أو معرفة بحال الراوي ، والمجهول مقبول عند ابن خزيمة وابن حبان .

ج - جعل ابن حجر احتمالاً أن يكون ابن خزيمة أخرج لإسماعيل في المتابعات ، وهذا يدل - أيضاً - على عدم تعديله الراوي بإخراج ابن خزيمة لحديثه .

القول الثاني : تحسين الترمذي لحديث المجهول لا يعتبر تعديلاً له .

وقد ذهب آخرون الى أن تحسين الترمذي للحديث ليس دليلاً على معرفة الراوي أو تعديله ، ووجدوا في صنيع العلماء ما يدل على ما ذهبوا إليه ، ومن ذلك :

١ - صنيع ابن القطان (ت ٦٢٨هـ) :

أ - فقد أخرج الترمذي حديثاً من طريق الأخضر بن عجلان عن عبد الله الحنفي عن أنس ، ثم قال : حسن لا نعرفه الا من حديث الأخضر^(٣) .

(١) ابن حجر (تعجيل المنفعة : ص ٣٦) .

(٢) ابن حجر (لسان الميزان : ٢٥/١) .

(٣) الترمذي (الجامع : ٥٢٢/٣) .

قال ابن القطان : « ... والحديث معلول بأبي بكر الحنفي ، فإنني لا أعرف أحدا نقل عدالته ، فهو مجهول الحال ، وإنما حسن الترمذي حديثه على عادته في قبول المشاهير ، وقد روى عنه جماعة ليسوا من مشاهير أهل العلم ، وهم : عبدالرحمن وعبيدالله بن شميظ ، وعمهما الأخضر بن عجلان ، والأخضر وعبيد الله ثقتان ، وأما عبدالرحمن فلا يعرف حاله »^(١) .

وهذا يدل على أن تحسين الترمذي للحديث ليس تعريفاً أو تعديلاً للراوي عند ابن القطان ، والحنفي هذا قال فيه ابن حجر في التقريب : لا يعرف حاله . وقال الذهبي في الكاشف : حسن له الترمذي ، وقال في الميزان : لا يعرف ، وحسن الترمذي له^(٢) . وهذا يدل أيضاً على أن الذهبي لا يعتبره تعريفاً أو تعديلاً ، إنما حسن الترمذي المتن ، ولم يعدل الراوي .

ب - وأخرج الترمذي حديثاً من طريق عبدالله بن يعقوب المدني بسنده أن النبي - صلى الله عليه وسلم - تجرد لاهلاله واغتسل ، ثم قال : حسن غريب^(٣) .

قال ابن القطان : « وإنما حسنه ولم يصححه :

- ١ - للاختلاف في عبدالرحمن بن أبي الزناد - وهو رجل في السند .
- ٢ - والراوي عنه عبدالله بن يعقوب المدني ، أجهدت نفسي في معرفته فلم أجد أحداً ذكره »^(٤) .

ج - وأخرج الترمذي حديثاً من طريق الحجاج بن أرطاة عن مكحول عن عبدالرحمن بن محيريز عن فضالة ، في تعليق يد السارق ، ثم قال الترمذي : حسن غريب^(٥) .

قال الزيلعي : « أعله ابن القطان بالحجاج ، وبجهالة حال ابن محيريز »^(٦) .

(١) نقله عنه الزيلعي (نصب الراية : ٢٣/٤) .

(٢) الذهبي (الميزان : ٥٢٩/٢) .

(٣) الترمذي (الجامع : ٣٢٧/٢) .

(٤) نقله عنه الزيلعي (نصب الراية : ١٧/٣) .

(٥) الترمذي (الجامع : ٥١/٤) .

(٦) الزيلعي (نصب الراية : ٢٧٠/٣) .

د - وأخرج الترمذي من طريق عامر أبي رملة عن مخنف بن سليم في
إيجاب الأضحية والعثيرة ، ثم قال : حسن غريب ^(١) .

قال ابن القطان : « ... وعلته الجهل بحال أبي رملة ، واسمه عامر ، فإنه لا
يعرف إلا بهذا ، يرويه عنه ابن عون ، وقد رواه عنه أيضا ابنه حبيب بن مخنف ،
وهو مجهول أيضا كإبيه » ^(٢) .

وقال ابن حجر في التقريب : لا يعرف .
وسكت عنه الذهبي في الكاشف ، وقال في الميزان : فيه جهالة ^(٣) .

هـ - وأخرج الترمذي حديثا من طريق صالح بن أبي جبير عن أبيه عن
رافع بن عمرو الصحابي ، ثم قال : حسن غريب ^(٤) .

قال ابن القطان : « لا ينبغي أن يحسن ، بل هو ضعيف للجهل بحال صالح
وأبيه » ^(٥) ، قال ابن حجر في التقريب : : صالح بن أبي جبير مقبول ، وقال : أبو
جبير مقبول ، مع أنه قال في التهذيب : صحح الترمذي حديثه ^(٦) كما في نسخة .

والذهبي قال في الكاشف : صالح وثق ، وسكت عن أبيه ، وقال في الميزان :
« غمزه ابن القطان لكون أحدا ما وثقه ، وهذا شيخ محله الصدق ، وأبوه فلا يعرف »
ثم ذكر حديثه ، ثم قال : « رواه السيستاني عنه ، ويروي عنه يحيى بن واضح روى
الترمذي حديثه ، وحسنه مع التغريب » ^(٧) .

وأغلب الظن أن الذهبي قال في صالح (شيخ محله الصدق) لأن ثقتين روى
عنه ، ولم يأت بما يُنكر ، ولم يقل هذا بسبب تحسين الترمذي ، فإنه كثيراً ما كان
يجهل الرجل أويضعفه والترمذي قد حسن له أو صحح .

(١) الترمذي (الجامع : ٩٩/٤) .

(٢) نقله عنه الزيلعي (نصب الراية : ٢١١/٤) .

(٣) الذهبي (الميزان : ٣٦٣/٢) .

(٤) الترمذي (الجامع : ٥٨٤/٣) .

(٥) نقله عنه الذهبي (الميزان : ٢٩١/٢) .

(٦) ابن حجر (ت : ٥٥/١٢) .

(٧) الذهبي (الميزان : ٢٩١/٢) .

٢ - صنيع الذهبي (ت ٧٤٨هـ) :

من أجل أن نعرف ما يدل عليه صنيع الذهبي في مسألة البحث ، سلطنا طريقتين ، هما :

الطريقة الأولى : النظر في صريح كلامه ، وقد وجدت من ذلك نصين :

١ - قوله في ترجمة (عمرو بن بجدان) : «عن أبي ذر ، مرفوعاً:» الصعيد وضوء المسلم ، وأن لم يجد الماء عشر سنين ، حسنه الترمذي ، ولم يرقه الى صحه للجهالة بحال عمرو ... وقد وثق عمرو مع جهالته^(١) .

٢ - قوله في ترجمة (أبو الجراح المهري) : لا يعرف ، تفرد عنه أبو عاصم ، حسن له الترمذي^(٢) .

النصان صريحان في أن تحسين الترمذي لحديث الراوي لا يدل على معرفته فضلاً عن أن يدل على عدالته ، هذا ما يذهب إليه الذهبي ، وعلى هذا فإن قول الذهبي في المجهول (حسن له الترمذي) لا يدل على أن الذهبي يُعرف الراوي أو يُعدله ، إنما هو -في حقيقة الأمر عنده- بيان بأن حديث هذا المجهول غير منكر و لا شاذ ، وهو محتمل أن يعمل به .

يدل على ذلك أن النص الأول صريح في ذهاب الذهبي الى تحسين رواية المجهول إذا لم يأت بما ينكر عليه وروى عنه ثقة أو ثقات^(٣) ، ومما يدل على ذلك : قوله في ترجمة (أبو كنانة) : «عن أبي موسى بحديث : إن من إجلال الله إكرام ذي الشئبة ، رواه عنه زياد بن مخرق ، ثقة ، وأما هو فليس بالمعروف ، وقد روى عنه أيضاً أبو إياس ، فهذا الحديث حسن^(٤)» .

الطريقة الثانية : النظر في أحكامه على الرواة الذين حسن لهم الترمذي ، وذلك من خلال كتب الجرح والتعديل التي صنفها كالكاشف والميزان .

(١) الذهبي (الميزان : ٢٤٧/٣) .

(٢) الذهبي (الميزان : ٥١٠/٤) .

(٣) هذان الشرطان يعرفان من استقراء منهج الذهبي في الميزان ، وليس هنا موضع بسطه .

(٤) الذهبي (الميزان : ٥٦٥/٤) .

اخترت خمسة وثلاثين راويا مجهولا ممن قال الترمذي في حديثهم (حسن غريب)، ونظرت في حكم الذهبي عليهم في كتابه الكاشف، وقارنت ذلك مع حكمه عليهم في الميزان، وينبغي لمن يدرس في الكتابين أن يراعي أمرين هما :

١ - لقد صنف الذهبي الكاشف أولا، ثم صنف الميزان بعد أربع سنين، يستفاد ذلك من تصريحه في خاتمة كلا الكتابين، فقد قال في خاتمة الكاشف: «فرغت من اختصاره ... سنة عشرين وسبع مائة»، وقال في خاتمة الميزان: «ألفته في أربعة أشهر إلا يومين، من سنة أربع وعشرين وسبع مائة، ثم [زدت] عليه غير مرة، وزدت حواشي في أربع سنين».

٢ - الهدف من تصنيف الكاشف ذو شقين، الأول: يدل عليه قوله في ديباجة الكتاب «هذا مختصر نافع في رجال الكتب الستة» والثاني: يدل عليه قوله فيها أيضاً «اقتصر فيه على من له رواية في الكتب ...» ولكانة الهدف الثاني عنده نجده يسكت عن جرح أو تعديل كثير من الرواة^(١) مكتفياً بتحقيق الهدف الثاني، قاراً بذلك عينيه، مطمئناً بذلك قلبه، فإن تكلم فبكلمة.

بينما كان الهدف من تصنيف الميزان أو سع من ذلك وأعمق، يدركه كل من غاص في بحره أو نال من دره، فإذا سككت عن راو لا يسكت إلا لأنه لم يصله فيه جرح ولا تعديل، وإذا وصله من ذلك شيء نقله وأقره إن كان صحيحاً عنده، فإذا اختلفت الأقوال وازن بينها، واختار أعدلها.

إن مراعاة دينك الأمرين يستلزم تقديم الميزان إذا تعارض مع الكاشف لأن الميزان متأخر زماناً، وأكثر اختصاصاً في بيان أحوال الرواة.

وعود بدء فإنني قسمت الرواة الى مجموعات تساعدنا في استخراج النتائج الصائبة بصورة واضحة، وهذه المجموعات هي كما يلي :

(١) قال محمد عوامة: «وهو كثير -يعني سكوته عن الكلام في الرواة- وليس له اصطلاح في سكوته كان لا يسكت إلا عن ثقة أو ضعيف» (مقدمة تحقيق الكاشف: ص ٢٠).

المجموعة الأولى : [١٥] خمسة عشر راوياً مجهولاً ، حسن الترمذي حديثهم ، لكن الذهبي حكم عليهم بالجهالة ، وهم في الجدول التالي :

اسم الراوي	حكم الذهبي في الكاشف	حكمه في الميزان وهو المعتمد عند التعارض
١ - سعيد بن عبدالله الجهني	وثق (حب)	- قواه ابن حبان ، ثم ذكره الذهبي في جماعة قال فيهم : هؤلاء مجهولون .
٢ - أبو الشمال بن ضباب	مجهول	- لا يعرف الا بهذا الحديث ، قاله أبو زرعة .
٣ - سعيد بن عبيد	مجهول	- لم يذكره .
٤ - لؤلؤة	حسن الترمذي حديثها	- ذكرها في المجهولات من النساء .
٥ - مرثد بن عبدالله الزماني	سكت عنه	- فيه جهالة ، ليس بمعروف ، ما روى عنه سوى ولده .
٦ - مساور الحميري	سكت عنه	- فيه جهالة ، والخبر منكر .
٧ - عامر أبو رملة	سكت عنه	- فيه جهالة .
٨ - أبو طلحة الخولاني	فيه جهالة	- لم يذكره .
٩ - محمد بن عبيد	سكت عنه	- لا يعرف .
١٠ - أبو يزيد الخولاني	سكت عنه	- لا يعرف .
١١ - عبدالله بن يعقوب المدني	سكت عنه	- لا أعرفه .
١٢ - يونس بن عبيد	وثق ، له حديث واحد	- لا يدرى من هو ، ثم ذكر حديثه وقال : حسن ^(١) .
١٣ - عبدالله بن عمرو بن عوف	وثق (حب)	- ما روى عنه سوى ابنه كثير أحد التلفي ^(٢) .
١٤ - النعمان بن سعد	وثق	- ما روى عنه سوى عبدالرحمن ابن اسحق والضعفاء .
١٥ - عبدالله بن المهاجر	سكت عنه	- ما روى عنه سوى ابنه محمد - قال أسامة وهو ثقة .

المجموعة الثانية : [٣] ثلاثة رواة مجهولين ، حسن الترمذي حديثهم ، ووصف الذهبي كل واحد منهم في الكاشف بقوله (وثق^(٣)) ، ولم يذكرهم في الميزان ، وهم :

- ١ - موسى بن أبي موسى الأشعري .
- ٢ - عبدالعزيز بن أبي بكرة .
- ٣ - عبدالله بن كيسان ، وهذا ذكره في الميزان ، وقال : ذكرها ابن حبان في ثقاته .

(١) هذا دليل على ما ذكر سابقاً من أن الذهبي يحسن للمجهول بشروط .
 (٢) صيغة (ما روى عنه سوى فلان) أو نحوها صيغة تجهيل - على الأغلب - عند الذهبي ، إذا لم يتبعه بخلاف ذلك ، فإذا زاد فيها أن فلاناً الذي تفرد بالرواية عنه ضعيف فهي أكد في التجهيل ، فإذا وصف حديثه بالنكارة ، فذاك تجهيل وتضعيف ، فإذا كان المنفرد عنه إماماً أو لا يروي إلا عن ثقة أو روى عنه جماعة ثقات ، ولم يأت بما ينكر عليه فإن الذهبي قد يحسن حديثه أو يصححه ، ويعدله أيضاً .
 يدل على ذلك كله استقراء كتابه الميزان ، وبعض عباراته المبثوثة فيه ، والأمر بحاجة إلى دراسة وتفصيل .

(٣) قول الذهبي (وثق) صيغة يستخدمها كثيراً في الكاشف ، وقليل جداً في الميزان ، ويريد بها في الكاشف - غالباً - أن ابن حبان ذكره في الثقات ، وقد يريد بها - نادراً - رجلاً ذكره ابن حبان في الثقات ووثقه غيره ، انظر محمد عوامة (مقدمة تحقيق الكاشف : ص ٢٠) . =

وفي حقيقة الأمر أن الذهبي قال (وثق) في غير الثلاثة الذين ذكرناهم ، فقد قالها في أربعة رواة في الكاشف ، لكنه وصفهم بالجهالة في الميزان ، فاعتمدنا ما وصفهم به آخرأ ، فذكرناهم فيمن جهلهم .

= والسؤال الذي يتبادر الى الذهن هو : ما السبب الذي جعل الذهبي يعدل من قوله (ثقة) في الراوي الذي يذكره ابن حبان في ثقاته ، الى قوله (وثق) ؟ قلت : يحتمل أمران :

الأول ... واضح !! وهو أن الذهبي لايعتبر ذكر الراوي في ثقات ابن حبان تعديلا أو تعريفا له ، يدل على ذلك النصوص التالية :

١ - قال في ترجمة (عمارة بن حديد) : وعمارة مجهول كما قال الرازيان ، ولا يفرح بذكر ابن حبان له في الثقات ، فإن قاعدته معروفة في الاحتجاج بمن لا يعرف (الميزان : ١٧٥/٣) .

٢ - قال في ترجمة (عبدالرحمن بن مسعود بن نيار) : لا يُعرف ، وقد وثقه ابن حبان على قاعدته (الميزان : ٥٨٩/٢) .

٣ - قال في ترجمة : (يونس بن عبيد) : لا يدري من هو ، وقد ذكره ابن حبان في الثقات (الميزان : ٤٨٢/٤) .

٤ - قال في ترجمة (عبدالله بن سليمان بن جنادة) : ... ذكره ابن حبان في الثقات ، قلت : لا يدري من هو (الميزان : ٤٣٢/٢) .

٥ - قال في ترجمة (عبدالله بن راشد) : قيل : لا يعرف سماعه من أبي مرة ، قلت : ولا هو بالمعروف ، وذكره ابن حبان في الثقات (الميزان : ٤٢٠/٢) .

٦ - قال في ترجمة (عبدالله بن اسماعيل) : مجهول ، ووثقه ابن حبان (الميزان : ٢٩٢/٢) قلت : كان الذهبي يتساهل في هذا الأمر فيقول فيمن ذكره ابن حبان في ثقاته ، (وثق) كما هنا ، أو يقول (قوَاه) كما في ترجمة سعيد ابن عبدالله الجهني (الميزان : ١٤٦/٢) وإنما ذكرهما في ثقاته ولم يتكلم فيهما بشيء ، فكان الذهبي كان يعتبر ذكر ابن حبان للراوي في ثقاته توثيقا منه له ، ثم هو - أي الذهبي - لا يرتضي منه ذلك ، حيث كان يوثق المجاهيل ، قلت : هذا واضح من جمع عباراته ، واصطلاح ابن حبان بحاجة الى توضيح أكثر ودراسة فإني لا أرى أن ابن حبان -عندما ذكر الراوي المجهول في ثقاته- قصد الثقة بمعناها الاصطلاحي ، والله أعلم .

٧ - قال في ترجمة (أبو النعمان) : مجهول ، وثق (حب) (الكاشف) .

نلاحظ مما سبق أن ذكر ابن حبان للراوي المجهول في ثقاته ، وتوثيق سائر العلماء للراوي ، لا يستويان عند الذهبي ، لذلك ميز بين الأول والثاني حتى يتنبه المطالع في الكاشف : أن (وثق) هي لابن حبان المتساهل في توثيق من لا يُعرف ، وأن (ثقة) هي خلاصة رأي العلماء الذين لا يوثقون إلا المعروفين الثقات في حقيقة الأمر .

الثاني : أن الكاشف مبناه الاختصار ، فيحتمل أنه أراد أيضا أن يختصر قوله : ذكره ابن حبان في الثقات ، فاصطلح مع نفسه أن يختصرها بقوله وثق ، لذلك لا يكاد يقولها في الميزان ، بل يقول : ذكره ابن حبان في ثقاته ، لأن الاختصار ليس من وظيفة الميزان .

ولعل هدف الذهبي من هذا -على كلا الاحتمالين- أن ينبه القارئ الى أن هذا الراوي لم يذكر بجرح ولا تعديل ، وقد ذكره ابن حبان في ثقاته ، فإن كان هذا عندك توثيقا للراوي ، فذاك ، وإلا فهو عندك مجهول .

أي أن لفظة (وثق) ليست بيانا عن رأي الذهبي المعتمد في الرجل ، وإلا قال (ثقة) ، والله أعلم .

وقالها في راويين في الكاشف ، ثم ذكر في ترجمتهم في الميزان ما يوجب ضعفهم فسنذكرهم فيمن ضعفهم .

المجموعة الثالثة : [٨] ثمانية رواة من المجهولين ، حسن لهم الترمذي ، سكت عنهم^(١) الذهبي في الكاشف ، ولم يذكرهم في الميزان ، وهم :

- ١ - يعقوب جد العلاء بن عبد الرحمن . ٥ - عمر بن حفص الشيباني .
- ٢ - أم مساور الحميري . ٦ - أبوبكر بن عبيد الله بن أنس .
- ٣ - عبد الرحمن بن محيريز . ٧ - مالك بن مرثد بن عبد الله الزماني .
- ٤ - عبد الله بن محمد بن الحجاج . ٨ - أبو صالح مولى عثمان بن عفان .

هذا وقد سكت الذهبي عن سبعة غيرهم في الكاشف ، ثم وصفهم بالجهالة في الميزان ، لذا ذكرتهم في المجموعة الأولى .

وقد سكت أيضاً عن راو في الكاشف ، ثم ذكر ما يقتضي ضعف حديثه في الميزان ، فسأذكره فيمن ضعفهم .

المجموعة الرابعة : [٦] ستة رواة مجهولين ، حسن لهم الترمذي ، لكن الذهبي ذكر ما يقتضي تضعيف روايتهم ، ورد حديثهم ، دون التعرض الى حال الراوي^(١) ، وهم :

اسم الراوي	حكم الذهبي في الكاشف	حكمه في الميزان وهو المعتمد عند التعارض
١ - خالد بن يزيد الجعفي .	- قال البخاري : لا يتابع على حديثه .	- انفرد بصحبه حمل ماء زمزم ، قال البخاري : لا يتابع عليه ، وقال الترمذي : حسن غريب ، وذكر حديثاً آخر له ، وقال عنه : من مناكيره .
٢ - عبدالعزيز بن جريح .	- قال البخاري : لا يتابع على حديثه ، وحسن له الترمذي .	- لا يتابع على حديثه ، قاله البخاري ، ورواه عنه خصيف وليس بقوي .
٣ - قبيصة بن حريث .	- سكت عنه .	- قال البخاري : في حديثه نظر ، قلت : أراد حديثاً آخر غير ذلك الذي رواه الترمذي ، راجع العقيلي (٤٨٤/٣) .
٤ - أبو الأبريد زياد .	- وثق .	- صحح له الترمذي حديثه ، وهو صلاة في مسجد قباء كعمرة ، وهذا حديث منكر .
٥ - محمد بن رفاعة بن ثعلبة .	- وثق .	- قال الأزدي : منكر الحديث ، ذكره ابن حبان في ثقاته .
٦ - بلال بن مرداس .	- كان أميراً جواداً .	- لا يصح حديثه ، قاله الأزدي .

(١) سكوت الذهبي عن الرواة في الكاشف لا يدل على شيء ، فقد يسكت عن الثقة وقد يسكت عن المجهول ، وسترى أنه سكت عن سبعة رواة في الكاشف ثم جهلهم في الميزان ، والسؤال الذي لم أعرف الإجابة عنه هو : ما تفسير سكوتهم هذا في الكاشف ؟

(٢) مما يدل على أن الذهبي قد يضعف الحديث دون التعرض الى حال الرجل اكتفاء بجهالته في تبرير هذا الضعف ، قوله في ترجمة (مساور الحميري) : فيه جهالة والخبر منكر ، (الميزان : ٩٥/٤) ، وقوله في ترجمة (علي بن جعفر بن محمد الصادق) : ما هو من شرط كتابي ، لاني ما رأيت أحداً لينه ، نعم ولا من وثقه ، ولكن حديثه منكر جداً ، ما صححه الترمذي ولا حسنه ، (الميزان : ١١٧/٣) وعندي نصوص غيرها تدل على هذا .

المجموعة الخامسة : [٣] ثلاثة رواة مجهولين ، حسن الترمذي حديثهم ، لكن الذهبي وصفهم في الكاشف بالثقة ، وهم :

١ - محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب ، قال في الكاشف ثقة ، وسبب توثيقه له واضح من سياق ترجمته في الميزان :

أ - انه أحد الأشراف بالمدينة ، وهو ابن عم زين العابدين فهو رجل مشهور معروف العين .

ب - روى عنه جماعة ثقات معروفون ، مثل ابن جريج ، وهشام بن سعد المدني ، ومحمد بن اسحق بن يسار ، ويحيى بن أيوب المصري ، وغيرهم .

ج - أقر الذهبي أن أهل الجرح والتعديل لم يتكلموا في الرجل ، فهو على هذا مجهول الحال ، لكن أحاديثه لا بأس بها ، وقد روى له أصحاب السنن الأربعة ، قال الذهبي : ما علمت به بأسا ، ولا رأيت لهم فيه كلاماً^(١) .

كل هذه الأسباب جعلت الذهبي يوثق محمد بن عمر ، ولم يذكر من بينها أن الترمذي حسن حديثه ، مما يدل على أثر القرائن السابقة في تعديل الرجل دون حكم الترمذي ، والله أعلم .

٢ - عبد الوارث بن عبيد الله المروزي العتكي ، قال في الكاشف : ثقة ، ولم يذكره في الميزان ، ولعله وثقه لأن جماعة من الحفاظ رووا عنه ، منهم الترمذي ، أو لأنه روى عن عبد الله بن المبارك الكثير ، وعرف بذلك ، حتى أن ابن أبي حاتم عرفه بها^(٢) .

٣ - أبو مسلم الجذمي ، قال في الكاشف ، ثقة ، ولم يذكره في الميزان ، ولعله وثقه لأن له عن الصحابي الجارود بن المعلّى حديثين^(٣) الطرق إليها صحيحة متعددة ، والمتمن لكل منهما له شواهد صحيحة ، ومن كان هذا حاله وحال حديثه فإن الذهبي يصحح حديثه ، ويعدل روايته ، كما سبق .

ولعله وثقه لأسباب أخرى لا نعلمها ، لكن الرجل لم يذكر فيه جرح ولا تعديل ، سوى ما كان من العجلي حيث وثقه^(٤) .

(١) الذهبي (الميزان : ٦٦٨/٣) .

(٢) المزي (ت ك : ٤٨٦/١٨) وابن أبي حاتم (الجرح : ٧٦/٦) .

(٣) المزي (تحفة الأشراف : ٤٠٤/٢) .

(٤) والعجلي معروف بتساهله في توثيق مجاهيل التابعين ، وليس من عادة الذهبي - فيما رأيت - توثيق الراوي مطلقا إذا انفرد العجلي بتوثيقه ، وإن كان يلاحظ ذلك عادة ، والأمر بحاجة إلى دراسة .

ويلاحظ أن ابن حجر وافق الذهبي في تعديل الأولين ، فقال في كل منهما صدوق ، بينما خالفه في هذا الثالث ، فقال فيه : مقبول ، كل ذلك في التقريب **«سجدة النظر في احكام الذهبي على الرواة المجاهيل الذين حسن الترمذي حديثهم»** .

لقد وجدنا أن الذهبي حكم على [١٥] راو منهم بالجهالة ، وعلى [٦] رواية منهم بضعف حديثهم ، وسكت عن [٨] رواية منهم ، أي ما مجموعه [٢٩] راو من أصل [٣٥] راو ، هؤلاء لم يؤثر فيهم عند الذهبي تحسين الترمذي لحديثهم .

بل ان الثلاثة الذين وثقهم لم يكن تحسين الترمذي هو السبب في ذلك ولو كان ، لوجب عليه أن يصرّح به حتى نعرف منهجه ، أما وقد صرح بخلاف ذلك - كما في الطريقة الأولى - عرفنا أنه لا مدخل - عند الذهبي - في عدالة الراوي أن يحسن الترمذي حديثه . ويؤكد هذا أيضا ، ما جاء في حديثه عن ثلاثة من الشريحة التي اخترتها ، وهم :

- ١ - لؤلؤة ، قال في الكاشف حسن الترمذي حديثها ، ثم ذكرها في الميزان من المجهولات .
- ٢ - أبو الأبرد ، قال في الميزان : صحح الترمذي ^(١) حديثه وهو حديث منكر .
- ٣ - عبدالعزيز بن جريج ، قال في الكاشف حسن الترمذي له ، وفي الميزان ضعف حديثه .

٣ - صنيع ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) .

ان النظر في الأحكام التي أطلقها ابن حجر في التقريب ^(٢) ، على الرواة المجاهيل الذين حسن الترمذي حديثهم ، سوف يدلنا على مذهب ابن حجر في هذه المسألة بأسلوب واضح ظاهر ، ففي شريحة المجاهيل التي اخترناها سابقا وعددها ٣٥ راو ، عدة أحكام ، تنقسم الى سبعة مجموعات وهي :

المجموعة الأولى : [٦] ستة رواية مجهولين ، حسن الترمذي حديثهم ، حكم ابن حجر على خمسة فقال : مجهول ^(٣) ، في كل واحد منهم ، وقال في سادسهم لا يعرف ، وهم : مساور الحميري ، أبو الشمال بن ضباب ، محمد بن عبيد ، سعيد بن عبيد ، أبو يزيد الخولاني ، عامر أبو رملة .

(١) الذي بين أيدينا أنه حسن حديثه ، ولعل تلك نسخة عند الذهبي .

(٢) سوف نعتمد التقريب فقط من أجل التقسيم العام للمجموعات ، إذ قد صنّفه ابن حجر سنة ٨٢٧هـ ، كما في آخر الكتاب فهو متأخر عن أصله بـ ١٩ سنة ، والذي صنّفه ابن حجر سنة ٨٠٨هـ .

(٣) صيغة (مجهول) يقولها ابن حجر في " من لم يرو عنه غير واحد ولم يوثق " كما صرّح هو في =

المجموعة الثانية : [٢] ثلاثة رواة مجهولين ، حسن الترمذي حديثهم ، قال ابن حجر في اثنين منهم : مجهول الحال ^(١) ، وقال في ثالثهم : لا يعرف حالها ، وهم : عبدالله بن يعقوب المدني ، أبو بكر بن عبدالله بن أنس بن مالك ، أم مساور الحميري .

المجموعة الثالثة : [١] راو واحد مجهول ، حسن الترمذي حديثه ، قال ابن حجر فيه : لين ^(٢) ، وهو : عبدالعزيز بن جريج .

المجموعة الرابعة : [١٦] ستة عشر راو مجهولين ، حسن الترمذي حديثهم ، قال ابن حجر في كل واحد منهم : مقبول ^(٣) ، وهم : عبدالله بن كيسان ، يعقوب جد العلاء بن عبدالرحمن ، عبدالله بن عمرو بن عوف المزني ، سعيد بن عبدالله الجهني ، زياد أبو الأبرد ، النعمان بن سعد ، محمد بن رفاعة بن ثعلبة ، أبو طلحة الخولاني ، بلال بن مرداس ، يونس ابن عبيد ، عبدالله بن المهاجر ، مرثد بن عبدالله الزماني ، موسى بن أبي موسى الأشعري ، أبو صالح مولى عثمان بن عفان ، أبو مسلم الجذمي لؤلؤة .

المجموعة الخامسة : [١] راو واحد مجهول ، حسن الترمذي حديثه ، وقال فيه ابن حجر : قيل ولد على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - وذكره ابن حبان في ثقات التابعين . وهو : عبدالرحمن بن محيريز الحمصي .

= مقدمة التقريب ، ويلحق بها قوله (لا يعرف) كما ذكر محمد عوامة في (مقدمة تحقيق التقريب : ص ٣٩) .

(١) صيغته (مجهول الحال) يقولها ابن حجر في « من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق » كما صرح هو في مقدمة التقريب ، ويلحق بها قوله (لا يعرف حاله) مع احتمال أن يريد بها مجهول العين ، كذا ذكر محمد عوامة في (مقدمة تحقيق التقريب : ص ٣٩) .

(٢) صيغة (لين) معناها عند ابن حجر : « من ليس له من الحديث إلا القليل ولم يثبت فيه ما يشترك حديثه من أجله » ولم يتابع على روايته ، كما صرح هو في مقدمة التقريب وعبدالعزیز هذا هو أحد راويين من الشريعة قال فيهم البخاري : لا يتابع على حديثه .

(٣) صيغة (مقبول) من الصيغ التي يجب دراسة منهج ابن حجر في إطلاقه إياها على الرواة ، وقد وضعها في المرتبة السادسة من مراتب أحوال الرواة لرجال التقريب ، ومعناها عنده « من ليس له من الحديث إلا القليل ، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله » وتوبع ، فإن لم يتابع فهو لين الحديث ، كذا قال في مقدمة التقريب .

المجموعة السادسة : [٧] سبعة رواة مجهولين ، حسن الترمذي حديثهم ، قال ابن حجر في كل واحد منهم : صدوق ، وهم :

١ - خلاد بن يزيد الجعفي : وعبارته صدوق ربما وهم ، وحتى نعرف لماذا وصفه ابن حجر بقوله (صدوق) نظرنا في عناصر ترجمته في تهذيب التهذيب^(١) ، فوجدناها كما يلي :

أ - روى عن زهير بن معاوية وشريك النخعي ويونس بن أبي اسحق ، فهو تتلمذ لمشاهير من العلماء ، فلا يمكن أن يكون مجهولاً .

ب - روى عنه أبو كريب وابن نمير وعبيد بن يعيش وهلال بن بشر البصري ، وهؤلاء ثقات ، وابن نمير إمام ناقد بصير .

ج - ذكره ابن حبان في ثقاته ، وقال : ربما أخطأ .

د - روى له ابن خزيمة في صحيحه حديثاً ، وابن حجر يكثر من هذا الأمر في التعريف بالرجال ، فهل يقصد تعديله مطلقاً بذلك ، أم يقصد أنه مقبول عند ابن خزيمة ومن قلده^(٢) !!

هـ - روى له الترمذي حديثاً في حمل ماء زمزم ، واستغربه^(٣) ، وقال البخاري : لا يتابع عليه .

نلاحظ أن تعديل ابن حجر للراوي كان سببه الأساسي ، رواية جماعة من الثقات أحدهم إمام عنه ، أضف الى ذلك ذكر ابن حبان له في الثقات مع تصحيح ابن خزيمة لحديثه ، وسواء كنا نوافق ابن حجر أو نخالفه في طريقته تلك ، لكنه لم يعتمد أبداً على تحسين الترمذي لحديث الرجل ، إذ لم يصله ابتداءً ، ولو وصله لما كان له أدنى اعتبار كما يلاحظ في منهجه .

ويلاحظ ان ابن حجر أضاف لفظة (ربما وهم) لأن البخاري تكلم في الحديث الذي أخرجه له الترمذي ، ولأن ابن حبان قالها .

(١) ابن حجر (التهذيب : ١٥١/٣) وانظر المزي (ت ك : ٣٦٣/٨) .

(٢) الأرجح هو الثاني ، فقد قال مثل ذلك في (اسماعيل بن ربيعة) ثم قال : ومقتضى ذلك أن يكون عنده مقبولاً ، فكانه أخرج له في المتابعات . (تعجيل المنفعة : ص ٣٦) .

(٣) الذي في (تحفة الأشراف : ١٤٧/١٢) وفي (تحفة الأحوزي : ٣٢/٤) وفي (الجامع : ٢٩٥/٣) ، انه قال : حسن غريب ، وفي أصله تهذيب الكمال ، روى المزي الحديث ثم قال : قال الترمذي : « غريب » .

٢ - عبدالله بن محمد بن الحجاج الصواف البصري : وعناصر ترجمته في التهذيب^(١) هي :

أ - روى عن معاذ بن هشام وأبي عامر العقدي عبد الملك بن عمرو وأبي معمر عبدالله ابن عمرو المنقري ومسلم بن ابراهيم الفراهيدي ، وهؤلاء كلهم ثقات أئمة .

ب - روى عنه الترمذي والساجي وابن خزيمة وابن صاعد وغيرهم من الأئمة .

ج - أخرج له الترمذي حديثاً ، وقال : حسن غريب .
كما سبق فإن ابن حجر اعتمد رواية الأئمة عن الرجل أمراً يرفع حاله من جهالتها الى معرفتها بالعدالة ، لذلك يكثر ان يقول صدوق فيمن هذا حاله .
ونلاحظ هنا أن عبدالله هذا لم يتفرد بالحديث بل تابعه ثقتان ، ولقد كان الضعف الناشئ من رجال فوقهم في الإسناد .

٣ - محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب : والاسباب التي جعلت ابن حجر يقول فيه (صدوق) هي نفس الاسباب التي جعلت الذهبي يقول فيه (ثقة) فراجعها فيما سبق ، والملاحظ هنا أنه لم ينقل تحسين الترمذي لحديثه .

٤ - عمر بن حفص الشيباني : وعناصر ترجمته في التهذيب^(٢) هي :

أ - روى عن ابن وهب وابن مهدي والطيالسي والقطان وغيرهم من الثقات وهؤلاء أئمة تتلمذ لهم عمر .

ب - روى عنه الترمذي وابن خزيمة وجماعة من الثقات .

ج - ذكره ابن حبان في الثقات .

د - احتج به ابن خزيمة في صحيحه .

ولم ينقل أن الترمذي حسن حديثه .

٥ - عبدالوارث بن عبيد الله العتكي : وعناصر ترجمته في التهذيب^(٣) هي :

أ - روى عن ابن المبارك فأكثر عنه جداً حتى عرفه بذلك ابن أبي حاتم

(١) ابن حجر (التهذيب : ٧/٦) وانظر المزي (ت ك : ٥٣/١٦) .

(٢) ابن حجر (التهذيب : ٣٨٠/٧) .

(٣) ابن حجر (ت ك : ٣٩٣/٦) .

وغيره ، وروى عن مسلم بن خالد الزنجي وهو فقيه فيه ضعف .

ب - روى عنه : الترمذي وغيره من الثقات .

ج - ذكره ابن حبان في ثقاته وأنه مات سنة ٢٣٩هـ .

ولم ينقل تحسين الترمذي لحديثه .

٦ - عبدالعزيز بن أبي بكرة : وعناصر ترجمته في التهذيب^(١) ، هي :

أ - روى عن أبيه .

ب - روى عنه ابنه بكار وهو ضعيف ، وبحر بن كنيز وهو مستروك ،

وسوار بن داود وهو حسن الحديث ، وعبدربه بن عبيد أبو كعب صاحب

الحرير ، وهو ثقة .

ج - وقد وثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن سعد : له

أحاديث وعقب .

د - وزعم ابن القطان ان حاله لا يعرف .

هـ - وعلق له البخاري .

ولم ينقل تحسين الترمذي لحديثه .

٧ - قبيصة بن حريث : وعناصر ترجمته في التهذيب^(٢) هي :

أ - روى عن سلمة بن المحبق .

ب - روى عنه الحسن البصري بالعنعنة .

ج - قال البخاري : في حديثه نظر ، وجهله ابن القطان ، وقال النسائي : لا

يصح حديثه ، وأفرط ابن حزم فقال : ضعيف مطروح .

د - وثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات وقال : مات في طاعون

الجارف سنة ٦٧هـ .

ولم ينقل أن الترمذي حسن حديثه ، وكان من حق ابن حجر أن يضعف أو

يجعل صاحب هذه الترجمة ، إذ فضلاً عن كونه لم يرو عنه إلا واحد ، فإنه لا يصح

إسناد إليه .

(١) ابن حجر (ت : ٢٩٦/٦) .

(٢) ابن حجر (ت : ٣١٠/٨) .

المجموعة السابعة : [١] راو واحد مجهول ، حسن الترمذي حديثه ، وقال ابن حجر فيه : ثقة .

وهو : مالك بن مرثد : وعناصر ترجمته في التهذيب ^(١) ، هي :

أ - روى عن أبيه ، وهو مقبول عند ابن حجر .

ب - روى عنه أبو زميل سماك بن الوليد والأوزاعي وهما ثقتان .

ج - وثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات .

ولم ينقل تحسين الترمذي لحديثه .

نستنتج مما سبق أن تحسين الترمذي لحديث راو مجهول لم يكن له أدنى أثر في إصدار ابن حجر حكمه عليه ، وقد تفاوتت أحكام ابن حجر على مثل أولئك الرواة لاعتبارات أخرى عنده ليس من بينها تحسين الترمذي لحديثهم .

• الرأي المختار :

ينبغي أن يكون الأصل في هذه المسألة ، هو : تعديل الراوي بتصحيح العالم الناقد وتحسينه ، لأن شروط الصحيح والحسن معروفة ، فإذا حكم بأحدهما على حديث ، فلا بد أن يكون رواته قد استوفوا شروط هذا الحكم .

وما ينبغي إهمال تصحيح العالم أو تحسينه لحديث في تعديل رواته ، إلا في حالات خاصة ، منها :

أ - أن تدل القرائن على أن لهذا العالم شرطاً خاصاً في تصحيح

الحديث أو تحسينه ، يخرج به عن أن يكون مراعيّاً شروط أحدهما

الاصطلاحية المتفق عليها ، كأن يصحح الحديث لموافقته الإجماع أو

القياس أو فتوى جمهور الصحابة أو أحاديث أخرى ، ويكون الحديث

الذي صححه فيه ضعيف مما يضعف الجمهور به الحديث .

ب - أن يكون العالم متساهلاً في تطبيق شروط الصحة والحسن

الاصطلاحية على الحديث الذي سيحكم عليه ، كأن يحسن الضعيف

أو يصحح الحسن أو الضعيف ، تساهلاً ، وليس اعتماداً على قرائن

مرافقة .

والأمر المختار بالنسبة للترمذي أنه لا يجوز تعديل راو مجهول بتحسينه

(١) ابن حجر (ت : ٢٠/١٠) .

لحديثه ، للأسباب الواضحة التالية :

أولاً : وهو أهمها وأساسها : وجود شرط خاص في الحسن عنده .

من البديهي أن للترمذي شرطاً خاصاً في الحسن ، وطريقة تطبيقه في مسألتنا هذه على الصورة التالية : إذا روى المجهول - سواء كانت جهالته جهالة عين أو حال - متناً غير شاذ ، وروى من وجه آخر نحوه ، فإن الحديث يكون حسناً عند الترمذي .

وشرط الحسن بهذه الصورة غير مستلزم تعديل المجهول أبداً ، لأنه حسن روايته ، ليس بقوة سنده ، وإنما بقرينتين احتفتا به ، هما : عدم مخالفته الصحيح من الأحاديث ، ووجود مؤيد من الأحاديث التي في منزلته . فإذا ثبت ذلك ، لم يجز بعد الاعتماد على تحسينه في تعديل الراوي ، وقد ثبت ذلك ، بأمرين :

أ - بتصريحه في كتابه العلل الذي في آخر الجامع بمعنى الحسن عنده ، كما بيّناه .

ب - وبصنيعه في الجامع ، قال ابن حجر : « فأما أمثلة ما وصفه - أي الترمذي - بالحسن ، وهو من رواية المستور - وهو عند ابن حجر من روى عن أكثر من واحد ولم يوثقه - فكثيرة »^(١) .

أي إن استقراء ما قال فيه الترمذي (حسن) أو (حسن غريب) يدل على كم كبير من روايات المجهولين التي حسنها الترمذي .

وهذه الطريقة لم ينفرد بها الترمذي ، بل شاركه فيها جماعة من المتقدمين ، وجماعة من المتأخرين ، يقبلون رواية المجهول بشروط ، وعلى رأسهم أبو حاتم ابن حبان البستي ، والذي لم يجعل وجود شاهد أو متابع شرطاً في قبول رواية المجهول ، بل هو يقبلها بذاتها إذا وجد في سنده خمسة شروط ، وهي أن لا يكون فوقه ضعيف ، ولا دونه ضعيف ، وأن لا يكون في سنده مدلس ، وأن لا يكون منقطعاً أو مرسلًا^(٢) .

ولهذا الشرط الذي جعله ابن حبان في ثقاته ، وفي صحيحه ، لم يعتمد الكثيرون على تعديل الراوي بمجرد ذكره له في الثقات أو روايته له في الصحيح ، وليس عدم اعتبار تحسين الترمذي بأشد علينا من عدم اعتبار صحيح ابن حبان في تعديل الراوي .

(١) ابن حجر (النكت : ٢٨٨/١) .

(٢) ابن حبان (الثقات : ١٢/١) .

ثانيا : القياس على عمل المفتي المجتهد بالحديث .

إن لهذه المسألة شبيها في علم المصطلح ، وهو : عمل المفتي المجتهد بالحديث ، فقالوا : إذا لم يظهر أن ذلك بمفرده مستنده لم يكن عمله تصحيحا للمتن ولا تعديلا لراويه ، للأسباب التالية :

أ - لإمكان أن يكون قد وافقه متن آخر أو إجماع أو قياس .

ب - أو يكون ذلك منه احتياطاً .

ج - أو يكون ممن يرى العمل بالضعيف ، وتقديمه على القياس^(١) أو غير ذلك .

ومسألتنا تشبه هذه من كل وجه ، فيمكن أن المحدث ممن يُحسن حديث المجهول بالشواهد أو بموافقة لإجماع أهل العلم أو أنه يقبله بنفسه ، فالمسألتان اشتركتا في نفس العلة ، فيأخذان نفس الحكم ، وهو أن تحسين المحدث لحديث المجهول عندئذ لا يعتبر تعديلا منه لراويه .

ثالثا : قياسا على تحسين الترمذي حديث فاحش الخطأ .

لقد حسن وصحح الترمذي أحاديث لفاحشي الخطأ ، فلم يرق هذا الحكم من حالهم عند أئمة النقد ، ولم يرفع منزلتهم ، ولم يجعلنا هذا نحسن أو نصح جميع حديثهم ، وإنما قبلنا من حديثهم ما صححه الترمذي أو حسنه بسبب الشواهد التي بنى عليها حكمه ، وهم باقون في منزلتهم الضعيفة . وكذلك الأمر بالنسبة للمجهول ، من حيث عدم ترقية حاله بتحسين الترمذي حديثه ، فإنه إنما يحسنه بالشواهد . وهكذا اشتركت المسألتان في علة واحد ، هي : التقوية بالشواهد فاشتركتا في حكم واحد ، وهو : عدم رفع منزلة الراوي بتحسين الترمذي للحديث .

رابعا : عدم معرفة الترمذي للراوي المجهول .

لا يتصور في الراوي الذي لم ينقل فيه جرح ولا تعديل ، وليس له من الأحاديث إلا المعداد القليل ، ولم يرو عنه الترمذي مباشرة فيخبر أمره ، أن يعرف حاله من حيث الضبط أو العدالة ؟

لا يمكن أن يعرف حاله من النقاد لأنهم لم يتكلموا فيه ابتداء ، وإلا لما وصف بالجهالة .

(١) السخاوي (فتح المغيث : ٢/٣٨-٣٩) .

ولا يمكن أن يعرف حاله من سبّر رواية له أو روايتين فقط ، لأن هذا كل ما له من الحديث .

فلم يبق إلا أن يعتمد أمرين في تقوية حديثه ، هما :

أ - أن لا يكون المتن شاذاً مخالفاً لقواعد الشريعة أو الأحاديث الصحيحة .

ب - أن يكون له متابعاً أو شاهداً .

فعاد الأمر الى أن تحسّن الترمذي لحديث المجهول لا يعتبر تعريفاً بالراوي فضلاً عن أن يكون تعديلاً له .

خامساً : لم يعهد مثل هذا عند نقاد الرجال .

لقد جاء بعد الترمذي (ت ٢٧٩هـ) جماعة من النقاد مثل : ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) والعقيلي (ت ٣٢٢هـ) وابن عدي (ت ٣٦٥هـ) والخطيب (ت ٤٦٣هـ) والبيهقي (ت ٤٥٨هـ) والدارقطني (ت ٣٨٥هـ) والحاكم (ت ٤٠٥هـ) .

لم نعهد من هؤلاء النقاد أنهم كانوا يعدلون المجهول اعتماداً على تحسّن الترمذي ، واستقراء أي كتاب لأي واحد منهم يوصلك الى هذه النتيجة ، وقد لاحظنا كيف أن أئمة المتأخرين في نقد الرجال ، مثل الذهبي وابن حجر لم يراعوا ذلك أبداً .

وختاماً لا بد أن نفرق بين أمرين :

الأول : العمل بالحديث الذي حسنه الترمذي وفيه راو مجهول ، فإنه إذا كانت الشواهد مما تقوي روايته فيعمل به ولا ينبغي أن يترك ، فإنه يكون عندئذ في مرتبة (الحسن لغيره) وهذا مما يجب العمل به .

الثاني : تعديل المجهول بتحسّن الترمذي لحديثه ، فهذا مما أثبت الآن عدم صحته ، وأن المجهول يبقى مجهولاً حتى لو صحح الترمذي حديثه ، لكننا نعمل به ، إذ القاعدة التي نصوغها في ذلك هي : « العمل بحديث صححه الترمذي أو حسنه لا يعني توثيق رواته لما عرف من منهجه » والله أعلم .

سادساً : الانقطاع بمختلف صورته .

الصورة الأولى : الحديث المنقطع . وهو أن يسقط من الإسناد رجل^(١) ، وقد

استخدم الترمذي ألفاظاً متعددة ليعبر بها عن معنى الانقطاع ، منها :

أ - ليس اسناده بمتصل^(٢) .

ب - فلان لم يسمع الحديث من فلان^(٣) .

ج - فلان لم يلق فلاناً^(٤) ، وقد أكثر من هذه الطرق الثلاثة في التعبير

عن الانقطاع .

د - هو حديث مرسل^(٥) وأكثر ما كان يستخدم هذه اللفظة في التعبير عن

المرسل الاصطلاحي ، وقل أن يستخدمها في التعبير عن الانقطاع .

هـ - حديث منقطع^(٦) ، وهذا التعبير قليل جداً في الجامع .

والأصل في المنقطع عند الترمذي أنه ضعيف ، يدل على ذلك ما يلي :

أ - قوله عقب حديث رواه نافع عن عمر : « وهذا لا يصح ، لأنه عن نافع

عن عمر : منقطع »^(٧) .

ب - قوله عقب حديث رواه الحسن عن أبي هريرة : « ولا يصح هذا

الحديث من قبل أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة »^(٨) .

ج - إقراره كلام البخاري عقب حديث رواه حبيب بن أبي ثابت عن

عروة ، فقال الترمذي : « وسمعت محمد بن اسماعيل يضعف هذا

الحديث وقال : حبيب لم يسمع من عروة » . ثم قال الترمذي عقب

حديث رواه إبراهيم التيمي عن عائشة في نفس الباب : « وهذا لا

يصح أيضاً ، ولا نعرف لإبراهيم التيمي سماعاً من عائشة »^(٩) .

ومع أن الأصل ضعف المنقطع عنده إلا أنه يدخل في قيد عدم الاتهام بالكذب ،

فإذا كان هناك شواهد تجبر ضعفه فإنه يحسن بها الحديث المنقطع إذا كان المتن غير

(١) ابن كثير (اختصار علوم الحديث : ٤٧) .

(٢) انظر : الترمذي (الجامع : ٢٨٦/٣ ، ٢٨٧ ، ٦١٣ ، ٦١٧) وغيرها كثير .

(٣) انظر : الترمذي (الجامع : ٤٠٦/٢ ، ٢٨٦) وغيرها .

(٤) انظر : الترمذي (الجامع : ٤٧/٢) وغيرها .

(٥) انظر : الترمذي (الجامع : ٢٢/١ ، ٩/٢ ، ٢٨٥ ، ٥٣٦/٣ ، ٥٧٠ ، ٣٩٥) وغيرها .

(٦) انظر : الترمذي (الجامع : ٣٩٥/١ ، ٦٢٥/٥) .

(٧) الترمذي (الجامع : ٣٩٥/١) .

(٨) الترمذي (الجامع : ٦١٧/٤) .

(٩) الترمذي (الجامع : ١٣٥/١ ، ١٣٨) .

شاذ ، ولم أر خلافا بين العلماء في دخول المنقطع في هذا القيد^(١) ، والدليل على ذلك أمران :

١ - أنه لم يتعرض لشرط الاتصال في السند ، ومفهوم القيد الأول يدل على ذلك ، فإن الاسناد الذي فيه انقطاع لا يوجد فيه متهم بالكذب ، غاية الأمر أن الساقط من السند غير معروف ، فهو كالمجهول ، والمجهول داخل في هذا القيد كما سبق .

٢ - صنيعة في الجامع أوضح دليل على ذلك ، حيث حكم بالحسن على كثير من الأحاديث المنقطعة ، وله في ذلك طريقتان :

الأولى : أنه كان يصرح بانقطاعها مع بيان أنها حديث حسن ، ومن ذلك :

١ - أخرج الترمذي بسنده عن زرعة بن مسلم بن جرهد عن جده جرهد ، مرفوعاً ، ان الفخذ عورة . ثم قال : حسن ، ما أرى اسناده بمتصل^(٢) . قال المباركفوري : للانقطاع بين زرعة وجرهد .

قلت : وإنما حسنه بالشواهد التي خرج بعضها وأشار الى بعضها في هذا الباب .

٢ - أخرج الترمذي بسنده عن مسلم بن يسار الجهني أن عمر سئل عن آية « وإذ أخذ ربك من بني آدم من ذريتهم » الحديث . ثم قال : حسن ، ومسلم لم يسمع من عمر ، وقد ذكر بعضهم في هذا الاسناد بين مسلم وبين عمر رجلاً مجهولاً^(٣) .

قلت : إنما حسنه بشاهد أخرجه عن أبي هريرة في نفس الباب .

٣ - أخرج الترمذي بسنده عن محمد بن علي بن الحسين ، عن علي بن أبي طالب حديثاً في العقيدة . ثم قال : حسن ، غريب ، واسناده ليس بمتصل ، ومحمد بن علي لم يدرك علي بن أبي طالب^(٤) . قال المباركفوري : « فإن قلت كيف حسن الترمذي هذا الحديث مع الحكم عليه بأن اسناده ليس بمتصل ، قلت : الظاهر انه حسنه بتعدد طرقه » .

٤ - أخرج الترمذي بسنده عن الشعبي عن أم هانئ حديثاً في الخل ثم قال :

(١) انظر : ابن حجر (النكت : ٣٨٨/١) ، وابن الأمير (توضيح الأفكار : ١٦٦/١) ، والسخاوي (فتح

المغيث : ٧٥/١) ، والمباركفوري (مقدمة تحفة الأحوزي : ٣٠٩/١) .

(٢) الترمذي (الجامع : ١١٠/٥) وكذلك في نسخة (الأشراف : ٤٢٠/٢) و (الأحوزي : ٦٤/٨) .

(٣) الترمذي (الجامع : ٢٦٦/٥) وكذلك في نسخة (الأشراف : ١١٣-١١٤/٨) و (الأحوزي : ٣٦٢/٨) .

(٤) الترمذي (الجامع : ٩٩/٤) و (الأشراف : ٤٤٠/٧) و (الأحوزي : ٩٣/٥) .

حسن ، غريب من هذا الوجه وسألت محمداً عن هذا الحديث ، فقال :
لا أعرف للشعبي سماعاً من أم هانئ^(١) .

قلت : شواهد الخل صحيحه بها حسن الترمذي الحديث .

٥ - أخرج الترمذي بسنده عن الحسن البصري عن علي ، مرفوعاً ، حديث «
رفع القلم ... » . ثم قال : حسن ، غريب من هذا الوجه ، ولا نعرف
للحسن سماعاً من علي^(٢) .

قلت : له شاهد قوي به حسن الترمذي الحديث .

٦ - أخرج الترمذي بسنده عن أبي قلابة عن عائشة حديثاً في الخلق . ثم
قال : حسن ، ولا نعرف لأبي قلابة سماعاً من عائشة^(٣) .
قلت : إنما حسنه بالشواهد .

٧ - وقد أخرج الترمذي أحاديث متعددة من طريق أبي عبيدة عن أبيه
عبدالله بن مسعود ، ثم كان يقول : حسن ، وأبو عبيدة لم يسمع من
أبيه^(٤) .

قلت : وكان يحسنها بالشواهد .

الثانية : انه كان يحسن المنقطع دون بيان انقطاعه ، ومن ذلك :

١ - أخرج الترمذي بسنده عن سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر حديثاً
في المظاهر . ثم قال : حسن ، غريب^(٥) . لكنه قال في العلل المفرد :
« سألت محمداً عن هذا الحديث ، فقال : هذا حديث مرسل ، لم يدرك
سليمان بن يسار سلمة بن صخر »^(٦) .

قلت : وللحديث شاهد خرجه الترمذي في نفس الباب ، به حسن
حديث سلمة .

(١) الترمذي (الجامع : ٢٧٩/٤) و (الأشرف : ٤٥٢/١٢) و (الأحوزي : ٤٦٦/٥) والأخيران لم يذكرنا
سؤال الترمذي للبخاري وجوابه ، وهو في (ترتيب العلل الكبير : ٧٧٨/٢) .
(٢) الترمذي (الجامع : ٣٢/٤) و (الأشرف : ٣٦٠/٧) و (الأحوزي : ٥٧٠/٤) .
(٣) الترمذي (الجامع : ٩/٥) وفيه : « صحيح » بدلا من « حسن » ، و (الأشرف : ٤٤٠/١١) و (الأحوزي :
٢٩٩/٧) وفيهما : « حسن » وليس « صحيح » وهو الأصح .
(٤) انظر : أ - الترمذي (الجامع : ٢٧١/٥) و (الأشرف : ١٦٥/٧) و (الأحوزي : ٣٧٨/٨) .
ب - والترمذي (الجامع : ٢٠٢/٢) و (الأشرف : ١٥٩/٧) و (الأحوزي : ٢٠٢/٢) وغيرهما .
(٥) الترمذي (الجامع : ٥٠٢/٣) و (الأشرف : ٥٠/٤) و (الأحوزي : ٣١٨/٤) .
(٦) أبو طالب القاضي (ترتيب العلل الكبير : ٤٧٣/١) .

٢ - أخرج الترمذي بسنده عن أبي المثني سليمان بن يزيد عن هشام بن عروة عن أبيه حديثه في الضحايا . ثم قال : حسن ، غريب ^(١) .

لكن قال في العلل المفرد : « سألت محمداً عن حديثه ، فقال : هو حديث مرسل ، لم يسمع أبو المثني من هشام بن عروة » ^(٢) .

قلت : وقد أشار الترمذي الى شواهد بها حسن الحديث .

٣ - أخرج الترمذي بسنده عن أبي البختري سعيد بن فيروز عن علي حديثاً في الحج . ثم قال : حسن ، غريب ^(٣) .

لكن نقل في العلل المفرد قول البخاري : « لم يدرك أبو البختري علياً » ^(٤) .

قلت : وقد أشار الترمذي الى شواهد بها حسن الحديث .

الصورة الثانية : الحديث المرسل .

وهو مرفوع التابعي ^(٥) ، وأكثر ما كان يستخدم في التعبير عنه لفظ : « المرسل » ^(٦) ، وقد يستخدم أسلوب : « وفلان لم يسمع من النبي » ^(٧) .

والأصل عند الترمذي أن المرسل ضعيف ، فقد قال :

« والحديث إذا كان مرسلًا فإنه لا يصح عند أكثر أهل الحديث ، وقد ضعفه غير واحد منهم ... ومن ضعف المرسل فإنما ضعفه من قبل أن هؤلاء الأئمة قد حدثوا عن الثقات وغير الثقات ، فإذا روى أحدهم حديثاً وأرسله لعله أخذه عن غير ثقة ... وقد احتج بعض أهل العلم بالمرسل أيضاً » ^(٨) .

ومع أن المرسل ضعيف عند الترمذي إلا أن الواضح دخوله في قيد عدم الاتهام بالكذب ، إذ دخول المنقطع في القيد ليس بأولى من دخول المرسل ، فإن كثيراً ممن لم يحتج بالمنقطع احتج بالمرسل ، بعضهم اشترط شروطاً وبعضهم لم يشترط .

(١) الترمذي (الجامع : ٨٣/٤) و (الإشراف : ٢٢٦/١٢) و (الأحاديث : ٦٢/٥) .

(٢) أبو طالب القاضي (ترتيب العلل الكبير : ٦٣٨/٢) .

(٣) الترمذي (الجامع : ١٧٨/٣ ، ٢٥٦/٥) ، و (الأحاديث : ٤٥٩/٣) ، لكن جاء في (الإشراف : ٣٧٨/٧) أنه قال : غريب من هذا الوجه ، سمعت محمداً يقول : أبو البختري لم يدرك علياً ، وكذلك جاء في (تهذيب الكمال : ٥٥٩/٢٨) .

(٤) أبو طالب القاضي (ترتيب العلل الكبير : ٩٦٤/٢) .

(٥) العراقي (شرح الألفية : ١٤٤/١) .

(٦) انظر الترمذي (الجامع : ٩٠/١ ، ١٦٣ ، ٦٨/٢ ، ٧٧ ، ١٢٢) وغيرها .

(٧) انظر الترمذي (الجامع : ٣٠٥/١ ، ٣٤٤) .

(٨) انظر الترمذي (الجامع : ٧٥٣/٥ - ٧٥٥) .

وممن صرح بدخول المرسل : السخاوي^(١) ، ودخوله يلزم كل من أدخل المنقطع في القيد ، وقد صرح النووي أن الإرسال من أسباب الضعف الذي يزول بمجيئه من وجه آخر^(٢) .

ولم أجد مثلاً صريحاً حسن الترمذي فيه حديثاً مرسلأ بالشواهد ، وكل ما ورد من ذلك ما تعارض فيه الوصل والإرسال ، وهذا سنذكره في نوع المعلول .

الصورة الثالثة : المعنعن الذي رواه مدلس .

لقد عرف الترمذي مصطلح التدليس ، يدل على ذلك النصوص التالية :

أ - قوله « وحديث جرير يقال تدليس ؛ دلّس فيه جرير لم يسمعه من هشام بن عروة »^(٣) .

ب - وقوله « استغرب محمد بن اسماعيل هذا الحديث ؛ من حديث عمر بن علي ، قلت تراه تدليساً ؟ قال : لا »^(٤) .

ج - وقوله : « وروى شريك هذا الحديث عن أبي اسحق عن بريدة عن أبيه ، وإنما أخذه أبو اسحق الهمداني عن مالك بن مغول ، وإنما دلّسه »^(٥) وقد ورد هذا المصطلح في العلل الكبير أيضاً^(٦) .

وبتتبع هذه المواطن نرى أن التدليس عند الترمذي هو : أن يروي الراوي عن لقيه ما لم يسمعه منه موهما انه سمعه منه ، أو عن سمع منه شيئاً لكنه لم يسمع منه ذلك الحديث الخاص^(٧) .

ولا خلاف بين العلماء في دخول المدلس في تعريف الترمذي للحسن^(٨) ، وقد صرح السيوطي أن المدلس من أسباب الضعف الذي يزول بمجيئه من وجه آخر^(٩) .

(١) السخاوي (فتح المغيث : ٧٥/١) .

(٢) النووي (الإرشاد : ٧١) و أقره السيوطي (تدريب الراوي : ١٤٢/١) .

(٣) الترمذي (الجامع : ٥٨٢/٢) .

(٤) الترمذي (الجامع : ٥٨٣/٢) .

(٥) الترمذي (الجامع : ٥١٦/٥) .

(٦) أبو طالب القاضي (ترتيب العلل الكبير : ٨٧٧/٢ ، ٩٦٦) .

(٧) ابن الصلاح (علوم الحديث : ٧٣) .

(٨) انظر : ابن حجر (النكت : ٣٨٧/١) والسخاوي (فتح المغيث : ٧٥/١) وابن الأمير (توضيح

الأفكار : ١٦٦/١) والمباركفوري (مقدمة تحفة الأحوزي : ٣٠٩/١) .

(٩) السيوطي (تدريب الراوي : ١٤٢/١) .

وقد حسن الترمذي حديث جماعة من المدلسين قد عنعنوا في روايتهم ، ومن هؤلاء :

١ - الحجاج بن أرطاة :

وقد جعله ابن حجر في المرتبة الرابعة من المدلسين ، وهم من اتفق على عدم الاحتجاج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم عن الضعفاء والمجاهيل^(١) ، ومن حديثه الذي حسنه الترمذي وقد عنعن فيه :

١ - حديثه في سنن المرسلين من روايته عن مكحول^(٢) ، والحديث له شواهد صحيحة .

٢ - حديثه في عدم التفريق بين العبد بين من روايته عن الحكم^(٣) ، وقد حسنه بالشواهد .

٣ - حديثه في وضع الوجه بين الكفين حين السجود من روايته عن أبي اسحق السبيعي^(٤) ، وقد حسنه بالشواهد .

٤ - حديثه في دعاء إدخال الميت القبر من روايته عن نافع^(٥) ، وقد حسنه بالمتابعة .

٢ - أبو اسحق السبيعي :

وقد جعله ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين ، وهم من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع ، ومنهم من رد حديثه مطلقاً ومنهم من قبلهم^(٦) ، ومن حديثه الذي حسنه الترمذي وقد عنعن فيه :

١ - حديثه في فضل العمرة في رمضان من روايته عن الأسود بن يزيد^(٧) ، وقد حسنه بالشواهد .

٢ - حديثه في من قتله بطنه من روايته عن سليمان بن صرد وخالد بن عرقطه^(٨) ، وقد حسنه بالمتابعة .

(١) ابن حجر (طبقات المدلسين : ترجمة ١١٨) .

(٢) الترمذي (الجامع : ٣/ ٢٩١) .

(٣) الترمذي (الجامع : ٣/ ٥٨١) .

(٤) الترمذي (الجامع : ٢/ ٦٠ - ٦١) .

(٥) الترمذي (الجامع : ٤/ ٣٦٤) .

(٦) ابن حجر (طبقات المدلسين : ترجمة ٩١) .

(٧) الترمذي (الجامع : ٣/ ٢٧٦) .

(٨) الترمذي (الجامع : ٣/ ٣٧٧ - ٣٧٨) .

٣ - قتادة بن دعامة السدوسي :

وقد جعله ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين^(١) ، ومن حديثه الذي حسنه الترمذي وقد عنعن فيه :

١ - حديثه في أول ما يحاسب به العبد من روايته عن الحسن البصري^(٢) ، وقد حسنه بالمتابعة .

٢ - حديثه في الشرب قائماً من روايته عن أبي مسلم وهو مجهول^(٣) ، وحسنه بالشواهد .

٣ - حديثه في رفع القلم عن الثلاثة من روايته عن الحسن البصري^(٤) ، وقد حسنه بالمتابعة .

٤ - محمد بن اسحق بن يسار المطلبي :

وقد جعله ابن حجر من المرتبة الرابعة من المدلسين^(٥) ، ومن حديثه الذي حسنه الترمذي وقد عنعن فيه :

حديثه في الجلالة من روايته عن ابن أبي نجيع^(٦) ، وقد حسنه بالشواهد .

سابعاً : المختلط الذي روى أثناء اختلاطه .

المختلط هو المقبول الذي طرأ عليه ما يرد حديثه بسببه^(٧) ، وقد عرف الترمذي هذا المفهوم وإن لم يطلق عليه لفظ الاختلاط ، يدل على ذلك ما يلي :

أ - قوله : « يقال ان عطاء بن السائب كان في آخر أمره قد ساء حفظه »^(٨) .

ب - وقوله : « وأبو اسحق في آخر زمانه كان قد ساء حفظه »^(٩) .

(١) ابن حجر (طبقات المدلسين : ترجمة ٩٢) .

(٢) الترمذي (الجامع : ٢٦٩/٢ - ٢٧١) .

(٣) الترمذي (الجامع : ٣٠٠/٤) .

(٤) الترمذي (الجامع : ٣٢/٤) .

(٥) ابن حجر (طبقات المدلسين : ترجمة ١٢٥) .

(٦) الترمذي (الجامع : ٢٧٠/٤) .

(٧) للاختلاط أسباب متعددة ، منها : كبر السن ، أو المرض أو الحزن الشديد أو الفرح الشديد أو ضياع الكتب أو احتراقها أو العمى .

وتشدد صور الضعف الذي ينتج عن الاختلاط ، فمعه ضعف محتمل ، ومعه ضعف شديد ، ومعه ضعف يستمر إلى آخر حياته ، ومعه ضعف في حال دون حال .

(٨) الترمذي (الجامع : ١٢٢/٥) .

(٩) أبو طالب القاضي (ترتيب العلل الكبير : ١٠١/١) .

والمختلط -عند الترمذي- ضعيف إذا روى في اختلاطه ، يدل على ذلك ، قوله :
 « وزهير في أبي اسحق ليس بذاك لأن سماعه من أبي اسحق بآخرة ، وأبو اسحق
 في آخر زمانه كان قد ساء حفظه » ^(١) .
 والمختلط يدخل في قيد الترمذي ^(٢) ، لم أر من خالف في هذا ، بل أن دخوله في
 القيد أولى من دخول الضعيف المحتمل ، أو الضعيف فاحش الخطأ ، لأن هذين
 ضعفهما مستمر ، بينما المختلط ضعفه طارئ ، وهو في أصل حاله ثقة صحيح
 الرواية أو حسنها .

وممن حسن الترمذي حديثه وقد روى في الاختلاط : إسماعيل بن عياش
 الحمصي ، وهو ممن اختلط بسبب ضياع كتبه ؛ وذلك أن كتابه عن أهل الحجاز ضاع ،
 فصار بعد يخلط في روايته عنهم ، أما حديثه عن الشاميين فصحيح ؛ إذ هو من
 أعلم الناس بحديثهم وأحفظه له ^(٣) ، ومما رواه في الاختلاط حديثه في المتحلي بما لم
 يعطه من روايته عن عمارة بن غزية ^(٤) وهو مدني ، وقد حسنه الترمذي بالشواهد .

ثالثاً : المعلول ^(٥) .

لم أجد أحداً صرح بدخول المعلول في قيد الترمذي سوى تلميح من نورالدين
 عتر ^(٦) ، وهو داخل فيه حتماً ، وتوضيح ذلك بحسب التفصيل التالي :
 إذا كانت العلة بسبب أن الحديث روي من وجهين : أحدهما صحيح الاسناد أو
 حسن الاسناد ، والآخر ضعيف ، فإنه داخل في القيد الأول على أي الوجهين كان
 الصواب :

أ - فإذا كان الأصوب رواية ما صح أو ما حسن ، فإنه داخل ، لما اخترناه
 سابقاً من دخول راوي الصحيح وراوي الحسن في هذا القيد .

ب - وإذا كان الأصوب رواية الضعيف - سواء كان ضعفه بسبب وجود راو
 ضعيف في السند ، أو بسبب انقطاع أو إرسال أو عنعنة مدلس أو

(١) أبو طالب القاضي (ترتيب العلل الكبير : ١٠١/١) .

(٢) انظر : ابن حجر (النكت : ٢٨٧/١) والسخاوي (فتح المغيب : ٧٥/١) وابن الأمير (توضيح
 الإنكار : ١٦٤-١٦٥) .

(٣) ابن الكيال (الكواكب النيرات : ترجمة ٧) والمزي (ت ك : ١٧٤/٣) و أبو طالب القاضي (ترتيب
 العلل الكبير : ٥٨٢/٢) .

(٤) الترمذي (الجامع : ٣٧٩/٤) .

(٥) المقصود هنا علة السند فقط ، لأن القيد الأول للحسن عند الترمذي مختص بالسند .

(٦) عتر (الموازنة : ١٥٧) وعبارته : « ... فلم يشترط فيه الاتصال ولا انتفاء العلة » .

مختلط ، أو غيره من اسباب الضعف - فإنه داخل ، لما اتفق عليه من دخول كل أولئك في قيد الترمذي .

ج - وإذا كان الوجهان صحيحين ، فإنه داخل - أيضا - من باب أولى .
د - وإذا تكافأت الوجوه ولم يترجح واحد منها ، فإن الأشبه بطريقة الترمذي إدخال هذا النوع في قيده ، وهو المضطرب سنداً ، لأن غاية أمره أن يكون الوجه الضعيف هو الأصوب ، وهو داخل في القيد .
وسوف أذكر أمثله على المعلول ودخوله في قيد الترمذي من خلال النموذجين التاليين :

النموذج الأول : الاختلاف بين الوصل والإرسال ، والإرسال أصوب رواية .
فمما حسنه الترمذي من ذلك :

١ - أخرج الترمذي بسنده عن داود بن عبد الرحمن العطار ، عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس حديثاً في عدد عمرات رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم قال : حسن غريب ، وروى ابن عيينة هذا الحديث ، ولم يذكر فيه عن ابن عباس^(١) .
قلت : الأصح أنه مرسل ، لأن ابن عيينة أقوى من داود في عمرو بن دينار كما ذكر ابن معين^(٢) ، وللحديث شواهد صحيحة ، بها حسن الترمذي الحديث .

وقد وقع لداود نحو هذا ، حيث أسند حديثاً آخر عن عكرمة عن ابن عباس ، وأرسله غيره ، فاعله البخاري بـداود وصحح الإرسال ، ونقل الترمذي عنه ذلك^(٣) .

٢ - وأخرج بسنده عن سفيان الثوري عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي حديثاً في التخيير في أسارى بدر . ثم قال : حسن غريب ... وروى أبو أسامة عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - نحوه ، وروى ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة مرسل^(٤) .

(١) الترمذي (الجامع : ١٨٠/٣) و (الأشرف : ١٥٥/٥) .

لكن في (الأحوزي : ٤٦٢/٣) قال : غريب .

(٢) المزي (ت ك : ٤١٥٠/٨) .

(٣) أبو طالب (ترتيب العلل الكبير : ٤٨٩/١) .

(٤) الترمذي (الجامع : ١٣٥/٤) و (الأحوزي : ١٥٧/٥) و (الأشرف : ٤٣٠/٧) .

قلت : وقد نقل الترمذي عن البخاري ، قوله : روى أكثر الناس هذا الحديث عن ابن سيرين عن عبيدة مرسل^(١) ، أي أن البخاري يرجع الإرسال ، وكذلك يرجحه الدارقطني^(٢) . وفي قتل الأسرى وفدائهم أحاديث صحيحة ، تقوي هذا المرسل .

٣ - وأخرج بسنده عن الطيالسي عن حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، قال جاءت فاطمة إلى أبي بكر تسأله عن ميراثها . ثم قال : حسن غريب من هذا الوجه ، إنما أسنده حماد وعبد الوهاب بن عطاء^(٣) .

قلت : كلام الترمذي يدل على أنه اطلع على الطرق المرسلة ، وهي الأصح ، وهو ما رجحه الدارقطني^(٤) . وفي ميراث النبي - صلى الله عليه وسلم - أحاديث صحيحة ، تقوي هذا المرسل .

٤ - وأخرج بسنده عن محمد بن اسحق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عمر حديثاً في الجلالة . ثم قال : حسن غريب ، وروى الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرسل^(٥) . قلت : والثوري أقوى من ابن اسحق ، ومن ذكر هذه العلة البخاري فيما نقله عنه الترمذي^(٦) . وله شواهد يصير الحديث بها حسناً لغيره .

النموذج الثاني : قلب السند .

فمما حسنه الترمذي . من ذلك :

١ - أخرج الترمذي عن قتيبة عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ حديث الجمع في غزوة تبوك . ثم قال : حسن ،

(١) أبو طالب (ترتيب العلل الكبير : ٦٧١/٢) .

(٢) الدارقطني (العلل : ٣١-٣٠/٤) .

(٣) الترمذي (الجامع : ١٥٧/٤) و (الأحوزي : ١٩٣/٥) و (الإشراف : ٣٠٨/٥) .

(٤) الدارقطني (العلل : ٢١٩/١) .

(٥) الترمذي (الجامع : ٢٧٠/٤) و (الأحوزي : ٤٤٦/٥) و (الإشراف : ٢٩/٦) .

(٦) أبو طالب (ترتيب العلل الكبير : ٧٧٣/٢) .

غريب ، تفرد به قتيبة ، لا نعرف أحدا رواه عن الليث غيره .
وحديث الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ
حديث غريب ، والمعروف عن أهل العلم حديث معاذ من حديث : أبي
الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ « ان النهي - صلى الله عليه وسلم - جمع
في غزوة تبوك بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء » ، رواه قره
بن خالد ، والثوري ، ومالك ، وغيره ، عن أبي الزبير المكي ^(١) .
قلت : عبارة الترمذي صريحة في أن قلبا للسند قد حصل حيث أبدل « أبو
الزبير » بـ « يزيد بن أبي حبيب » ، والأول هو الأصح رواية ، لأن الأكثر
هكذا رواه .
وممن أنكر قول قتيبة « يزيد بن أبي حبيب » البخاري ^(٢)
والدارقطني ^(٣) ولكن الترمذي حسن الحديث المعلوم لأن لمتنه
شواهد يتحسن بها .

٢ - أخرج الترمذي بسنده عن أبي بكر بن عبيد الله بن أنس ، عن أنس
حديثا فيمن عال جاريتين . ثم قال : حسن غريب من هذا الوجه ، وقد
روى محمد بن عبيد عن محمد بن عبدالعزيز غير حديث بهذا الاسناد ،
وقال : « عن أبي بكر بن عبيد الله بن أنس » ، والصحيح ، هو « عبيد الله
بن أبي بكر بن أنس » ^(٤) .
قلت : أبو بكر روى عنه غير واحد وهو مجهول ^(٥) ، وعبيد الله ثقة ^(٦)
ويلاحظ أن الترمذي حسن المعلوم ، وإنما حسنه لأنه من الوجه الآخر
صحيح السند .

٣ - وأخرج بسنده عن يحيى بن سليم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
في عدم التطوع في السفر . ثم قال : حسن غريب لا نعرفه الا من حديث

(١) الترمذي (الجامع : ٤٣٨/٢ - ٤٣٩) و (الأحوي : ٩٩/٣ - ١٠٠) و (المزي : ت ك : ٥٣٥/٢٣) أما
(الإشراف : ٤٠٢/٨) فلم ينقل حكم الترمذي .
(٢) الحاكم (المعرفة : ص ١٢٠ - ١٢١) .
(٣) الدارقطني (العلل : ٤٢/٦) .
(٤) الترمذي (الجامع : ٣٢٠/٤) و (الأحوي : ٣٧/٦) .
(٥) المزي (ت ك : ١١٨/٢٣) .
(٦) المزي (ت ك : ١٥/١٩) .

يحيى بن سليم مثل هذا ، وقال البخاري وقد روى هذا الحديث عبيد الله بن عمر عن رجل من آل سراقه عن ابن عمر^(١) وقال البخاري أيضا عن حديث يحيى : هذا حديث خطأ^(٢) .

قلت : الخطأ من يحيى بن سليم ، فانه ضعيف^(٣) وإنما حسنه لأن له شواهد صحيحة .

(١) الترمذي (الجامع : ٤٢٨/٢) و (الاحوزي : ٨٢-٨٤) و (الأشراف : ١٨٦/٦) .

(٢) أبو طالب (ترتيب العلل الكبير : ٢٩٤/١) .

(٣) المزي (ت ك : ٣٦٥/٢١) .

المطلب الثاني : براءة المثنى من الشذوذ

قال الشافعي : « ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة حديثاً لم يروه غيره ، إنما الشاذ من الحديث أن يروي الثقات حديثاً فيشذ عنهم واحد فيخالفهم »^(١) . يستفاد من كلام الشافعي عدة أمور ، هي :

١ - أن مصطلح « الشاذ » كان معروفاً قبل عصر الترمذي ، وذلك أن الشافعي توفي سنة (٢٠٤هـ) ، وكلامه عن الشاذ بهذه الطريقة يدل على أن العلماء تداولوا هذا الاصطلاح وتعاملوا به .

٢ - أن تفسير الشذوذ بتفرد الثقة كان هو المعتمد عند جماعة من العلماء الكبار في عصر الشافعي ، مما جعله يرد عليهم ، ويصرح بمخالفتهم . ويؤيد هذا أن الخليلي (ت ٤٤٦هـ) بعد أن ساق كلام الشافعي السابق ، قال : « والذي عليه حفاظ الحديث : الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة ، فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل ، وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به »^(٢) .

ولعل من هؤلاء الحفاظ أبا علي صالح بن محمد الملقب جزرة (ت ٢٩٣هـ) وكان قد ولد سنة (٢٠٥هـ) حيث قال : الحديث الشاذ الحديث المنكر الذي لا يعرف^(٣) . وتدل العبارتان على أن الشاذ كان أعم من مجرد تفرد الثقة بل أغلب الظن أنه كان يعني عندهم تفرد الراوي سواء كان ثقة أو غير ثقة كما تدل عبارة الخليلي .

٣ - أن مما نستفيدة من خلاف الشافعي لمن خالفهم : أن الشذوذ ليس وصفاً حياً - أعني بذلك أنه ليس وصفاً يُعرفنا بحالة الحديث دون تعرض لمسألة القبول والرد - مثل الفرد الذي لا يدل وصفه بالتفرد على كونه صحيحاً أو ضعيفاً ، وإنما الشذوذ وصف يتخلله حكم على الحديث بالرد ؛ لذلك فإن الخلاف فيه لا بد أن يكون أشد ، إذ أن الوصف الصيادي اصطلاح ولا مشاحة في الاصطلاح ، لكن الحكم بقبول أو رد وكل المشاحة في ذلك .

(١) أخرجه : الخطيب (الكفاية : ١٤١) بسند صحيح ، وأخرجه الحاكم (معرفة علوم الحديث : ١١٩) بسند آخر ، وهذا لفظ الخطيب .

(٢) الخليلي (الإرشاد : ١٧٦-١٧٧) ويلاحظ عند الرجوع للإرشاد أن الخليلي يقبل تفرد الإمام الحافظ ، ويتوقف في تفرد الثقة ، فتنب إلى مذهبه في ذلك .

(٣) أخرجه : الخطيب (الكفاية : ١٤١) .

٤ - مما ينبغي على النقطة السابقة ، ومما نستفيد من كلام الشافعي نجد أن وسم الحديث بالشذوذ المتضمن الرد والتضعيف مجرد أن الثقة تفرد به ولم يتابعه عليه أحد مذهب غير سديد ؛ لذلك خالفهم الشافعي ، وذهب الى أن الذي يستحق الوسم بالشذوذ المتضمن الرد والتضعيف هو مخالفة الثقة للثقات .

وقد ذهب الى ذلك « جماعة من أهل الحجاز » كما قاله الخليلي هكذا مجملًا^(١) .
الخلاصة التي أريد بيانها : أن الشاذ كان له معنيان قبل عصر الترمذي ، هما :
١ - تفرد الراوي بالحديث .

٢ - مخالفة الثقة للثقات أو للدووق .

والسؤال الذي يتبادر الى ذهن ، أيهما كان مراد الترمذي ومقصوده عندما اشترط نفي الشذوذ عن الحديث ؛ ليكون عنده - مع الشرطين الآخرين - حسنا ؟!
اختار ابن رجب^(٢) (ت ٧٩٥هـ) وابن حجر^(٣) (ت ٨٥٢هـ) وتبعه السخاوي^(٤) (ت ٩٠٢هـ) والأمير^(٥) (ت ١١٨٢هـ) ومن المحدثين : نور الدين عترة^(٦) وأحمد معبد^(٧) ، اختاروا جميعا القول الثاني مع تعديل فيه ، إذ جعلوه عاما فقالوا : ان مراد الترمذي بالشاذ هو مخالفة الراوي لمن هو أرجح منه حفظا أو عددا أو غير ذلك من القرائن التي تفيد الرجحان ، سواء كان الراوي ثقة أو ضعيفا .
والسبب في هذا التعديل أن الترمذي أدخل المجهول والضعيف ونحوهم من الرواة في قيد عدم الاتهام بالكذب ، مما يعني أن اشتراط عدم المخالفة يصدق على كل من أدخلهم في هذا القيد من الرواة سواء كان ثقة أو ضعيفا .
أما الدليل على ما ذهبوا إليه من أن المراد هو المخالفة وليس التفرد فهو ما يلي :

١ - ان تفسير الشذوذ بالتفرد يعني أن الجملة الثالثة « ويروى من غير وجه نحو ذاك » ليست شرطا زائدا ، إنما هي تفسير لنفي الشذوذ

(١) الخليلي (الارشاد : ١٧٦/١) .

(٢) ابن رجب (شرح علل الترمذي : ٦٠٦/٢) .

(٣) ابن حجر (النكت : ٤٠٦/١) .

(٤) السخاوي (فتح المغيث : ٧٥/١) .

(٥) الأمير (توضيح الأفكار : ١٥٩/١) .

(٦) عترة (الموازنة : ١٥٣ ، ١٨٨) .

(٧) أحمد معبد (حاشية النفع الشذي : ٢٤٤/١) .

وتأكيد له ، وقال ابن حجر : و « الحمل على التأسيس أولى من الحمل على التأكيد ، ولا سيما في التعاريف »^(١) .

أضف الى ذلك أن صياغة التعريف لا تدل على أن الجملة الثالثة تفسير لنفي الشذوذ بل هي مستأنفة ، تريد أن تعطي معنى زائداً جديداً لا علاقة له بالجملة السابقة ، ولا يصح هذا الفهم الا إذا فسرنا الشذوذ بالمخالفة لا بالتفرد .

٢ - ويمكن أن يستدل لهم ب : أن الترمذي جعل تفرد الراوي أحد معاني الغريب ، فقال : « رب حديث يكون غريباً لا يروى الا من وجه واحد »^(٢) ، ولقد قال هذا بعد أن عرف الحسن مباشرة ، ومن المستبعد أن يطلق مصطلحين على المعنى نفسه ، وفي موضع واحد في الصفحة نفسها . فلا بد -والحال كذلك- انه قصد بالشاذ معنى آخر لا يشارك به الغريب ، وهذا المعنى هو المخالفة ، لا التفرد .

٣ - ان الترمذي لا يرى في تفرد الحديث عيباً أبداً ، بل ان من أهدافه في الجامع ترسيخ مبدأ قبول الحديث الغريب -خاصة الغريب المطلق- وتحسين الظن به ، ولا يشترط في قبوله إمامة الراوي ، بل يقبله حتى لو كان الراوي في أدنى مراتب القبول ، لذلك تجده يصحح الغريب إذا صحَّ سنده ، ويحسنه اذا كان حسناً . ولو أنه اشترط عدم التفرد لما صحح أو حسن حدثاً غريباً -خاصة الغريب المطلق- أبداً .

٤ - فإن قيل : ان الترمذي يرى تفرد الراوي عيباً في حالة كونه ضعيفاً . فالجواب : ان الشرط الثالث ، وهو أن يروى من غير وجه نحوه ؛ انما اشترطه الترمذي ليجبر ضعف الراوي ، وهكذا يعود البحث هل نفي الشذوذ واشتراط التعدد شرط واحد أم شرطان ، وسبق في النقطة الأولى أنهما شرطان . ثم ان المختار ان القيد الأول يدخل فيه الثقة والضعيف ، فلا يمكن أن يشترط عدم التفرد ، إذ أنه يصحح ويحسن فرد الثقة والصدوق ، وعندئذ نقول أنه أراد بنفي الشذوذ نفي المخالفة لا نفي التفرد .

(١) ابن حجر (النكت : ٤٠٦/١) .

(٢) الترمذي (الجامع : ٧٥٨/٥) .

أما تفسير الشذوذ عند الترمذي بالتفرد ، فقد عزاه العراقي الى من وصفه بقوله : « بعض المتأخرين » ، إذ نقل عنه أنه لا حاجة الى ذكر شرط نفي الشذوذ ؛ لأن الشاذ ينافي أن يروى الحديث من غير وجه ، قال : فكأنه يريد الترمذي - كرره بلفظ متباين^(١) .

وهذا مذهب لا دليل أو قرينة تؤيده ، إذ أن التفرد ، والمخالفة ، معنيان محتملان للشذوذ ، وقد ذكرنا قرائن قوية تؤيد أنه أراد بنفي الشذوذ نفي المخالفة . ومع ذلك فإن الحل النهائي لهذه المسألة أن نلاحظ استعمال الترمذي للفظه الشاذ ، ثم ندرسها من خلال الأمثلة التطبيقية ، وعندئذ نخرج بنتيجة علمية صحيحة ، ولكن - للأسف - لم أجد في الجامع مثالا واحدا يمكن أن يساعدني ، وممن ألمح الى أن الترمذي لم يستخدم هذه اللفظة في جامعہ : نورالدين عتر^(٢) . ولعدم وجود أمر يقطع بأحد الاحتمالين ، لم يجزم ابن سيد الناس بمراد الترمذي من الشذوذ ، فذكر الاحتمالين وسكت^(٣) .

والأقوى ان الترمذي اراد بالشذوذ المخالفة ، لأن قرائن قوية تؤيد هذا القول . قلت : بقي الآن ثلاثة أمور هامة ينبغي بحثها حتى يستكمل موضوع الشاذ عند الترمذي ، وهذه الأمور هي :

أولاً : هل أراد الترمذي بنفي الشذوذ نفيه عن المتن أم عن السند أم عن كليهما ؟
والجواب : أنه أراد نفي الشذوذ عن المتن ، أي أنه أراد بلفظة « الحديث » : المتن فقط ، في قوله : « وان لا يكون الحديث شاذاً » ، ويساعد على هذا الفهم قرائن متعددة ، هي :

أ - أنه قال بعد ذلك « ويروى من غير وجه نحو ذلك » ونائب الفاعل لقوله « يُروى » مستتر يعود على الحديث كما هو واضح ، والذي يُروى من غير وجه هو المتن لا السند .
ويساعد على هذا أيضا أن شذوذ السند نوع من أنواع علة السند ، وسبق أن هذا يدخل في عموم قوله « وأن لا يكون في اسناده متهم بالكذب » لأنه شرط مختص بالسند فقط ، وهكذا فلا بد أنه أراد

(١) العراقي (التقييد : ٢١) وانظر : ابن حجر (النكت : ٤٠٦/١) .

(٢) عتر (الموازنة : ١٨٨/١) .

(٣) ابن سيد الناس (النفح الشذي : ٢٦٦/١ - ٢٦٧) وانظر : (النفح الشذي : ٢٤٠/١) .

بنفي الشذوذ نفيه عن المتن ، وعلى هذا يكون الشرط الثاني مختصاً
بالمتن فقط .

ب - ويساعد على هذا أيضا أن الشذوذ في عرف المتقدمين إنما يريدون به
المتن فقط كما يفهم من كلام الشافعي وصالح جزرة والخليلي والحاكم،
فلا يفسر الاصطلاح بما يخالف عرف أهله حتى يصرح من يخالفهم
بذلك .

ويستشف من كلام ابن رجب وابن سيد الناس والسخاوي
وغيرهم أن الترمذي أراد بهذا الشرط المتن لا غير ، ولم أجد أحدا
صرح بخلاف ذلك .

ثانياً : إذا كان الترمذي لم يستخدم لفظة «الشاذ» في جامع ، فما هي الألفاظ
التي استخدمها لتفيد معنى الشذوذ والمخالفة ؟

إن وصف الحديث بالمخالفة نادر في الجامع ، إذ أن أكثر الأحاديث حسنة أو
صحيحة ، ومن الطبيعي أن لا يستخدم ألفاظاً تدل على المخالفة في الأحاديث التي
حسنها أو صححها لأنه ما حكم عليها بذلك إلا لأن معنى المخالفة منتف عنها عنده .
لذلك لا بد من النظر في الأحاديث التي ضعفها ، فنبحث فيها عما كان سبب
ضعفه المخالفة ، ثم نلاحظ كيف عبر عن معنى المخالفة فيها ، وبالتتبع وجدت له
لفظين أساسيين يفيدان هذا المعنى ، هما :

١ - أكثر ما كان يستخدمه الترمذي من الألفاظ قوله (وهذا أصح) في وصف
الحديث المخالف -بفتح اللام- مما يعني أن الحديث الآخر شاذ مخالف ولم
يكن يريد بذلك حقيقة المعنى اللغوي للفظه ، وهو أن هذا الحديث قد
يكون أصح ومخالفه صحيحاً ، وإنما أراد بلفظة (أصح) أنه صحيح
ومخالفه خطأ ، يدل على ذلك الاستقراء ، ويدل عليه أيضا أنه كان يلحق
هذه اللفظة بألفاظ أخرى - أحياناً - تدل على مخالفة الحديث الآخر ،
مثل قوله : (وأخطأ فلان) أو (هذا غلط من فلان) .

ومن الأمثلة على ذلك :

أ - أخرج الترمذي من حديث شريك عن عبدالله بن عيسى عن عبدالله بن
جبر عن أنس أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال : يجزئني في

الوضوء رطلان من ماء . ثم قال : وروى عن الثوري عن عبدالله بن عيسى عن عبدالله بن جبر عن أنس أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع .

قال الترمذي : وهذا أصح من حديث شريك ^(١) .
يريد أن لفظ الثوري أصح من لفظ شريك ، ولفظ شريك شاذ رواية .

ب - أخرج الترمذي من طريق أبي اسحق عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ينام وهو جنب ولا يمس ماء .

ثم قال : « وقد روى غسير واحد عن الاسود عن عائشة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه كان يتوضأ قبل أن ينام .
قال الترمذي : وهذا أصح من حديث ابن اسحق عن الأسود ، وقد روى عن أبي اسحق هذا الحديث شعبة والثوري وغير واحد ، ويرون أن هذا غلط من ابن اسحق ^(٢) .

ج - أخرج الترمذي من طريق زهير بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كان يسلم في الصلاة تسليمه واحدة تلقاء وجهه يميل الى الشق الأيمن شيئاً .

ثم ضعف الترمذي رواية أهل الشام عن زهير بن محمد ، وقد روى عنه هنا عمر بن أبي سلمة وهو شامي ، قال الترمذي : وأصح الروايات عن النبي -صلى الله عليه وسلم- تسليمتين ^(٣) .

د - وقد يستخدم لفظ (والصحيح) ، ومثال ذلك :

أخرج الترمذي بسنده عن كعب بن عجرة ، قال : صلى النبي -صلى الله عليه وسلم- في مسجد بني عبد الأشهل المغرب ، فقام ناس يتنفلون ، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم- عليكم بهذه الصلاة في البيوت .

قال : هذا حديث غريب .

(١) الترمذي (الجامع : ٥٠٧/٢ - ٥٠٩) .

(١) الترمذي (الجامع : ٢٠٢/١ - ٢٠٣) .

(٢) الترمذي (الجامع : ٩٠/٢ - ٩٣) .

ثم قال : والصحيح ما روي عن ابن عمر ، قال : كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يصلي الركعتين بعد المغرب في بيته .
يريد أنه لم يصح أنه نهى عن النوافل في المسجد إنما الذي صح أنه صلاها في بيته دائما دون أن ينهى عن ذلك .

ثم قال الترمذي : وقد روي عن حذيفة : « ان النبي - صلى الله عليه وسلم - صلى المغرب فما زال يصلي في المسجد حتى صلى العشاء الآخرة » قال : ففي هذا الحديث دلالة أنه صلى الركعتين بعد المغرب في المسجد^(١) .

٢ - وقد يستخدم الترمذي قوله (غير محفوظ) للدلالة على أن الحديث شاذ مخالف ، ومثال ذلك :

قال الترمذي : وروى حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر ، أن بلالا اذن بليل . فأمره النبي -صلى الله عليه وسلم- أن ينادي : أن العبد نام .

ثم قال : هذا حديث غير محفوظ ، والصحيح ما روى عبيد الله بن عمر وغيره عن نافع عن ابن عمر أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال : ان بلالا يؤذن بليل ، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم^(٢) .
وهناك ألفاظ أخرى نادرة استخدمها ، مثل قوله (والمعروف حديث فلان)^(٣) للدلالة على الحديث المحفوظ ، وان مخالفه غير معروف ، أي أنه شاذ .

تلك هي الألفاظ التي استخدمها الترمذي لبيان المخالفة ، ويلاحظ أنه استخدمها نفسها في بيان علل الحديث من رفع ووقف وإرسال ووصل وغير ذلك ، بل أن أكثر استخدامهما كان لبيان العلل ، ولا غرابة ، فإنها تشترك مع الشذوذ في معنى المخالفة .

ثالثاً : ما هو نوع المخالفة التي يحكم الترمذي بسببها على الحديث بالشذوذ

والرد ١٩

إن اشتراط عدم مخالفة الراوي في روايته لمن هو أقوى منه أو لمن هم أكثر

(١) الترمذي (الجامع : ٢/٥٠٠-٥٠٢) .

(٢) الترمذي (الجامع : ١/٣٩٤) .

(٣) الترمذي (الجامع : ٢/٢٨٨) .

عدداً يدخل في علم « مختلف الحديث » .

لكن ثبت لدينا من خلال هذا العلم أن التعارض بين الحديث القوي والحديث الأقرى منه غير موجب لرد الأقل قوة ، بل قد يجمع بين الأحاديث وإن تفاوتت من حيث القوة ، إذا كانت كلها في مرتبة القبول .

ومن هنا ، فإننا نجد أن الترمذي قد يحسن حديثاً ضعيفاً يخالف حديثاً صحيحاً أو أحسنه لذاته بسبب توفر عاملين مساعدين ، هما :

- أ - أن الضعيف له طريق أخرى جبرت ضعفه ، فرفعته الى دائرة القبول .
- ب - ان الجمع بين الحديثين ممكن وغير متكلف ، حيث يظهر - من خلال النظر في الجامع - أن الترمذي يقدم الجمع على الترجيح .

وهكذا فإن المخالفة التي يرد الترمذي بسببها الحديث هي التي لم يمكن الجمع بينها وبين الحديث الآخر ، ودلت القرائن على أن الحديث المخالف خطأ واضح من الراوي .

وهذا الموضوع يحتاج الى بحث ، وهو ليس من أهداف هذه الرسالة ، ويمكن استثمار دراسة فيه بعنوان « قواعد مختلف الحديث عند الترمذي » .

المطلب الثالث : عدم تفرد الراوي

هذا الشرط الذي عبر عنه الترمذي بقوله « ويُرَوَّى من غير وجهٍ نحو ذاك » يستخدمه عندما يكون في السند ضعف يقعد بالحديث عن الاحتجاج به في حالة التفرد ، لذلك يبحث الترمذي عن عاضد له حتى يحسنه بمجموع طرقه . وهكذا يتضح لنا أهمية هذا الشرط ، حيث ينقل الحديث من دائرة الرد إلى دائرة القبول ، هذه الأهمية هي التي تدفعنا إلى دراسة هذا الشرط دراسة نُحَدِّدُ فيها ما يعتبره الترمذي عاضداً للحديث وما لا يعتبره كذلك ، ونبيِّن فيها -أيضاً- منهج الترمذي في التعامل مع ما يراه عاضداً للحديث .

وقد جعلتُ هذا المطلب في مسألتين :

- الأولى : الشواهد والمتابعات .

- الثانية : عمل أهل العلم .

* المسألة الأولى : الشواهد والمتابعات .

يتكلم العلماء عن دخول الشواهد في قيد الترمذي الثالث بوصفها جابرةً لضعف الحديث ، وقلَّ أن يصرَّحوا بدخول المتابعات فيه ، مع ما في التصريح بهذا من أهمية في فهم طريقة الترمذي ومراده ، خاصة فيما يقول فيه (حسن غريب) . وإذا كان الترمذي قد أكثر من التنبيه على الشوهد^(١) سواء كان ذلك بالتخريج المباشر ، أو بتعليق اسم الصحابي فقط عند قوله (وفي الباب) ، أو بالتعليق المبهم كأن يقول : (وقد روي عن النبي -صلى الله عليه وسلم- من غير وجهٍ)^(٢) دون أن ينبه على الراوي من الصحابة أو يصرَّح بلفظ المتن ، فإنه كذلك أكثر من التنبيه على المتابعات ، وذلك باستخدام الطرق التالية :

أ- التخريج المباشر . وأمثلة هذه الطريقة كثيرة ، ومعروفة .

ب- تعليق اسم المتابع ، ومثال هذه الطريقة :

أنه أخرج حديثاً عن زيد بن أخطم عن عثمان بن فرقد عن جعفر بن محمد . الخ ثم قال : حديث حسن غريب ، وزوى علي بن المديني عن عثمان بن فرقد هذا الحديث^(٣) .

(١) متر (الموازنة : ١٠٢) .

(٢) تجد مثلاً على ذلك : الترمذي (الجامع : ٤٢٩/٣) وهونادر جداً .

(٣) الترمذي (الجامع : ٣٦٥/٣) .

ج- التعليق المبهم ، حيث يشير إلى وجود متابعات للحديث دون أن ينبه على اسم المتابع ، كأن يقول (وقد روي عنه من غير وجه) ^(١) أو يقول (وقد رواه غير واحد عن فلان) ^(٢) .

وقد أكثر الترمذي من هذه الطرق الثلاث في كتابه ، والمتتبع لكتاب الترمذي يظهر له اهتمامه بالشواهد وبالمتابعات على حد سواء .

ما هو مدعى الضعف الذي يوصف به الجابر حتى يقبله الترمذي ليكون جابراً ؟

المختار أن الترمذي لم يشترط في الجابر شيئاً لم يشترطه في الأصل ، وأريد بذلك أمرين :

الأول : أنه يشترط في الجابر مثل ما يشترط في الأصل ، وهو أن لا يكون في سند الجابر متهم بالكذب .
والدليل على هذا :

أن كون الحديث أصلاً أو جابراً أمراً اعتباري ، إذ كل واحدٍ منهما أصل في نفسه جابرٌ لغيره ، فإذا اشترط في واحدٍ منهما شرطاً من حيث هو أصل في نفسه ؛ لا بد أن يشترط مثل هذا الشرط في الجابر ؛ لأنه أصل في نفسه أيضاً .
ثم إن الترمذي لا يتصور في حقه أن يجبر حديثاً ما بآخر فيه متهم بالكذب ؛ لأنه ممن لا يقبل روايته ابتداءً ، ولا أحدٌ من العلماء قبلها كذلك .

الثاني : أن الترمذي لا يشترط في الجابر شرطاً زائداً عما اشترطه في الأصل .
والدليل على هذا :

أ- أن كل واحدٍ منهما أصل في نفسه جابرٌ لغيره ، وبما أنه لم يشترط في الأصل شرطاً زائداً على عدم التهمة بالكذب ، فلا بد أنه لم يشترطه في الجابر ، لأنه أصل في نفسه كذلك .

ب- لم ينص الترمذي على ما يدل على مثل هذا عندما ذكر الشرط الثالث ، وما لم ينص عليه لا ينسب إليه البتة .

ج- أن صنيعه في الجامع يدل على أنه لم يشترط شرطاً زائداً ، حيث حسن أحاديث ضعيفة بشواهد في سندها مجهول أو ضعيف أو عنعنة مدلس

(١) انظر : الترمذي (الجامع : ٧٢/٣ ، ٢١٥ ، ٣٥٨) .

(٢) انظر : الترمذي (الجامع : ٥١٢/٣) .

أو انقطاع أو إرسال أو مختلط روى في اختلاطه أو علة ، والأمثلة من القسم التطبيقي ستؤكد هذا .

نستفيد مما سبق : أن الجابر إذا لم يكن فيه متهم بالكذب كان - عند الترمذي - صالحاً لأن يعضد الأصل وإن تفاوت الضعف بينهما .
ويلاحظ أن هذا توسع غير مضبوط ، وعموم لم يقبله جمهور أهل العلم فقد صرحوا أنه ليس كل ضعيف يزول ضعفه بمجيئه من وجه آخر ، بل ينبغي أن يكون الأصل والجابر كلاهما في مرتبة الضعيف المحتمل ضعفه ^(١) .
ومن هنا قد نرى العلماء يضعفون حديثاً حسنه الترمذي بشواهد ، وإنما ضعفوه لأنهم لم يتوسعوا في ما يصلح أن يكون جابراً كما توسع الترمذي .

سكوت الترمذي عن التنبيه على الشواهد أو المتابعات :

قد يحسن الترمذي حديثاً في سنده ضعف ، ويكون للحديث شواهد لم ينبه عليها ، فهل حسن الحديث بسبب قوة السند نفسه ، أم أنه حسنه بالشواهد لكنه لم ينبه عليها ؟
وبكلمات أخرى : هل سكوت الترمذي عن التنبيه على الشواهد أو المتابعات يدل على عدم معرفته بها أم أن هذا غير لازم ؟

المختار :

انه سكوت عن التنبيه عليها وهو يعرف أكثرها ، يدل على ذلك مايلي :
أ- ان العدد الكثير من الشواهد التي نبه عليها في جامعه ليدل على سعة علمه بالحديث وسعة روايته له ، وكذلك فإن درايته بالعلل التي تظهر جليةً واسعة في كتابه لتدل أيضاً على اطلاعه على طرق الحديث ، ومن كانت هذه صفته صعب علينا أن نقصر علمه بالأحاديث على مارواه أو نبه عليه في جامعه فقط .

ب- ان اشتراط الترمذي تعدد الطرق ليجبر الحديث الضعيف يعني أنه ما حسن حديثاً ضعيفاً إلا وقد اطلع على شواهد تؤيده وإن لم ينبه على

(١) انظر : ابن الصلاح (علوم الحديث : ٢٤) .

ذلك ، إذ يبعد أن يشترط على نفسه شيئاً ثم يهمله ، وهو وإن اشترط أن لا يحسن ضعيفاً إلا بالشواهد فإنه لم يشترط على نفسه أن ينبه عليها دائماً ، فعدم ذكره للشواهد لا يدل على عدم معرفته بها .

ج- يلاحظ وجود شواهد للحديث ، لم ينبه الترمذي عليها في المواطن التي تحتاج إلى التنبيه عليها ، لكنه خرجها في مواطن أخرى في أبواب أخرى ، مما يعني أنه يعرف تلك الشواهد لكنه لم يلتزم التنبيه عليها دائماً . وينبغي هنا التنبيه على أنه من المؤكد أن بعضاً من الشواهد التي لم ينبه عليها الترمذي لم يكن يعرفها ، إذ لم نجد في عصره من أحاط بطرق الحديث وشواهدا إحاطة تامة ، وهذا البخاري رأس الأمر ينبغي معرفته ببعض الأحاديث كما يلاحظ في علل الترمذي المفرد .

نخرج مما سبق بما يلي :

١ - لا يلزم من سكوت الترمذي عن الإشارة إلى الشواهد أنه لا يعرف للحديث شاهداً ما ، أو أنه لا يوجد ، إذ لم يصرح أنه سيلتزم التنبيه على الشواهد دائماً^(١) ، وقد تبين بالاستقراء أن الترمذي من حيث التنبيه على الشواهد له أربع حالات :

الأولى : استيعاب شواهد حديث الباب .

الثانية : التنبيه على واحد أو أكثر من شواهد الباب ، ويسكت عن سائرهما .

الثالثة : السكوت عن التنبيه على شواهد الباب ، وهو يعرفها غالباً .

الرابعة : نفي معرفة أو وجود شواهد لحديث الباب .

٢- ينبني على النقطة السابقة :

أنه لا يلزم من سكوت الترمذي عن الإشارة إلى شواهد الحديث أنه حسنه لقوة سنده ، إذ يُحتمل أنه حسنه بالشواهد دون أن يشير إليها^(٢) ، وهذا يعني أنه لن

(١) عتر (الموازنة : ١٠٩) ، وانظر : أحمد معبد (حاشية النفع الشذي : ٤٣٤/١) .

(٢) انظر : أحمد معبد (حاشية النفع الشذي : ٢٦٢/١) ، حيث يفيد ظاهر كلامه أنه يميل إلى أن سكوت الترمذي عن الشواهد يدل على أنه حسن الحديث لقوة سنده دون نظر لما يشهد له ، وهذا يخالفه صنيع الترمذي في الجامع ، وما ذكرناه من قرائن تدل على عكس هذا .

يكون بمقدورنا تحديد نوع التحسين الذي قام به الترمذي في حالة سكوته عن الشواهد ، فلاندري -عندئذ- هل حسنه لقوة سنده أم حسنه بالشواهد .

ويستثنى من هذا حالتان :

الأولى : أن ينفي الترمذي وجود شواهد للحديث ، كأن يقول (ولا نعرف في هذا الباب الا هذا الحديث) ، وعندئذ لا بد أنه حسن الحديث لقوة سنده .

الثانية : أن لا نجد للحديث شاهداً مع تمام الاستقراء ودقة البحث ، أو أن نجد حافظاً قد صرح أنه لا يوجد في هذا الباب الا هذا الحديث ، فذلك لا بد أنه حسن الحديث في هذه الحالة لقوة سنده .

والمختار عموماً : أن نتعامل مع شواهد الحديث التي سكت عنها الترمذي ، كأنه يعرفها حتى يثبت عكس ذلك ، وسبب هذا الاختيار : أن اشتراطه الجواب قرينة قوية على معرفته شواهد الحديث الذي حسنه ، ولا نترك هذه القرينة حتى تأتي قرينة أقوى منها تثبت عدم معرفته بالجواب .

* المسألة الثانية : عمل أهل العلم :

يتساءل البعض : هل يذهب الترمذي إلى تحسين الحديث الضعيف أو تصحيحه بسبب عمل أهل العلم ؟

ولم أجد في كلام أحد ممن درس الترمذي ذكر أنه قد يحسن أو يصحح الضعيف بعمل أهل العلم ، سوى إشارة في كلام محمد معين السندي صاحب دراسات اللبيب والمباركفوري^(١) .

• موقف صاحب الدراسات :

نبه صاحب الدراسات -بداية- إلى ضرورة التفريق بين قضيتين : بين قبول الضعيف بسبب عمل أهل العلم -وهي مسألة البحث- ورد الصحيح أو الحسن بسبب ترك أهل العلم :

١- ففي القضية الأولى قال إن العمل بالحديث عند الصحابة ومن بعدهم مما يؤيد أمر ثبوته ، وهذا أمر صحيح ولا كلام فيه عنده .

(١) انظر : المباركفوري (تحفة الأحوذى : ١/ ٣١٠) .

قلتُ ينبغي التفريق بين عملهم بالحديث وعملهم وفق الحديث ، وذلك ان اتفاق العلماء على الاستدلال والاحتجاج للمسألة بحديث فيه ضعف ، قد يكون دليلاً على ثبوته ^(١) ، إذ لا يمكن في حق العلماء أن يجمعوا على الاستدلال بحديث ما على مسألة ويكون الحديث غير ثابت .

أما اتفاق العلماء على حكم ما ، اتفاقاً لم يرافقه احتجاج بالحديث الضعيف ، فلا يدل على ثبوته ، وإنما غاية ما يدل عليه : ثبوت ذلك المعنى الذي أجمعوا عليه ، والذي قد يكون - في أكثر الأحيان - بدليل غير ذلك الحديث الضعيف ، كقياس ونحوه .

وبناءً على هذا التفريق فإن القضية مسألة خلاف ، ولا بد من البحث فيها ، من حيث حقيقة منهج الترمذي بشأنها فإن الترمذي قد يخرج الحديث وفيه ضعف ثم يُحسنه أو يصححه ولا شاهد له ^(٢) ، ثم يذكر أن عمل أهل العلم عليه ، دون أن يوضح صفة عملهم : أعملوا به أم عملوا وفقه ^(٣) .

٢ - أما القضية الثانية وهي أن الحديث إذا لم يأخذ به جلة القوم كان معلولاً ، فقد جعل صاحب الدراسات الكلام فيها ، ونفى أن يكون عمل أهل العلم مما يشترطه الترمذي - فضلاً عن أن يشترطه غيره - في صحة الحديث أو حسنه قلتُ : وطرح هذه القضية ليس من أهداف هذه الرسالة .

• الرأي المختار في القضية الأولى :

المختار أن الترمذي لم يجعل عمل أهل العلم سبباً لتحسين أو تصحيح حديث

(١) ومن صرح بنحو هذا :

أ- الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) وذلك عندما جعل فتوى «عوام من أهل العلم» مما يعضد مرسل كبار التابعين ، انظر (الرسالة : ٤٦٣) .

ب- ابن القطان (ت ٦٢٨ هـ) وذلك عندما صرح أن الضعيف يحتج به إذا عضده اتصال عمل ، انظر ابن حجر (النكت : ٤٠٢/١) .

ويحسن بحث هذه المسألة في دراسة منفصلة : نظرية واستقرائية ، بعنوان « أثر عمل أهل العلم في قبول الحديث وفهمه » .

وانظر : عبد الفتاح أبو غدة (آخر تحقيقه للأجوبة الفاضلة : ٢٢٨) .

(٢) لا يدخل في هذه المسألة أن يصحح أو يحسن الترمذي الحديث وله شواهد لم ينب عليه في جامعه وعليه أهل العلم ، لأنه قد يكون لاحظ تلك الشواهد ، وإن لم ينب عليها .

(٣) ان عبارة (والعمل على هذا عند أهل العلم) أقرب إلى إرادة أنهم عملوا وفق الحديث ، من إرادة أنهم عملوا بعين هذا الحديث .

ضعيف ، ولم يستخدمه لتثبيت الحديث بأي درجة كان التثبيت ، ومما يدل على هذا ما يلي :

١ - لم ينص الترمذي على مثل هذا أبداً ، بل لا يوجد ما يمكن أن يكون تلميحاً - إذ لم نجد التصريح - يشير إلى هذا الأمر ويؤيده . ولقد كان هدف الترمذي من ذكر عمل أهل العلم هو مجرد الكشف عن أقوال الفقهاء ، سواء اتفقوا على قول فينقل اتفاقهم أو اختلفوا فينقل قول كل فريق منهم أو قول بعضهم ، يريد بذلك بيان حقيقة أقوالهم فحسب . ولقد كان هذا مقصداً من مقاصد الجامع وهدفاً قائماً برأسه ، يقول الترمذي : « وإنما حملنا على ما بينا في هذا الكتاب من قول الفقهاء وعلل الحديث ، لأننا سئلنا عن هذا فلم نفعله زماناً ثم فعلناه لما رجونا فيه من منفعة الناس »^(١) .

٢ - الواضح من صنيع الترمذي أنه يقبل أو يرد الحديث من خلال الدراسة الاسنادية ، سواء تعلقا بقوة السند نفسه أو بتعاقد عدد من الأسانيد ، وهذا يؤكد عدم اعتماده عمل أهل العلم في التحسين أو التصحيح ، وذلك من جهتين :

أ- من جهة أطراد منهجه باعتماد الاسناد محلاً لدراسة القبول والرد .

ب- من جهة أنه صرح عقب أحاديث خرّجها بأن عمل أهل العلم عليها ثم ضبعفها بصريح العبارة أو ذكر سببا من أسباب ما تُضعف الأحاديث بمثله أو سكت فلم يصدر حكماً بالحسن أو الصحة عليها .

وهذه أمثلة ذلك وجدتها من خلال استقراء ناقص للجامع :

أولاً : مما صرح الترمذي بضعفه وعليه عمل أهل العلم :

١- قال الترمذي : ثنا عباد بن يعقوب . ثنا محمد بن الفضل بن عطية ، عن

منصور عن إبراهيم عن علقمة ، عن ابن مسعود ، قال : كان رسول

الله - صلى الله عليه وسلم - إذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا .

(١) الترمذي (الجامع : ٧٣٨/٥) .

قال : وحديث منصور لا تعرفه الا من حديث محمد بن الفضل ، وهو ضعيف ذاهب الحديث عند أصحابنا ، والعمل على هذا عند أهل العلم من اصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - وغيرهم يستحبون استقبال الإمام إذا خطب .
ثم قال : ولا يصح في هذا الباب عن النبي - صلى الله عليه وسلم - شيء ^(١) .
قلت : لقد صرح الترمذي انه لا يصح في الباب شيء مع ان عمل أهل العلم عليه ، ولم يصح حديثاً واحداً به .
ولا يقال أنه استأنس بالحديث الضعيف لعمل أهل العلم بل الصحيح أنه خرج الحديث الضعيف ليكشف حاله ويبين ضعفه ، وإنما ذكر عمل أهل العلم ليُعرف ما هو قولهم لا أكثر ، ولا نزيد على هذه الفائدة شيئاً لم يصرح به الترمذي ، ولا يوجد قرينة واضحة تؤيده .

٢- أخرج الترمذي بسنده عن معاذ أنه كتب إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - يسأله عن الخضروات ، وهي البقول ، فقال : ليس فيها شيء .
قال : اسناد هذا الحديث ليس بصحيح وليس يصح في هذا الباب عن النبي - صلى الله عليه وسلم - شيء ، وإنما يُروى هذا عن موسى بن طلحة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرسلاً - والعمل على هذا عند أهل العلم أن ليس في الخضروات صدقة ^(٢) .

٣- أخرج الترمذي بسنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ردّ ابنته زينب على أبي العاصي بن الربيع بمهر جديد ونكاح جديد .

قال : هذا حديث في اسناده مقال ... والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم ان المرأة إذا أسلمت قبل زوجها . ثم أسلم زوجها وهي في العدة أن زوجها أحق بها ما كانت في العدة ^(٣) .

ثانياً : مما لم يصرح الترمذي بضعفه لكنه ذكر أمراً يضعف بمثله الحديث وعليه عمل أهل العلم .

(١) الترمذي (الجامع : ٣٨٢/٢ - ٣٨٤) .

(٢) الترمذي (الجامع : ٣٠/٣ - ٣١) .

(٣) الترمذي (الجامع : ٤٤٧/٣ - ٤٤٨) .

قال الترمذي : ثنا أبو كريب . ثنا رشدين بن سعد عن زبّان بن فائد . عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه ، مرفوعاً ، قال : من تخطّى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسراً إلى جهنّم .

قال : حديث سهل غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين بن سعد ، والعمل عليه عند أهل العلم ، كرهوا أن يتخطى الرجل رقاب الناس يوم الجمعة وشددوا في ذلك ، وقد تكلم بعض أهل العلم في رشدين بن سعد ، وضعّفه من قبل حفظه ^(١) . وهناك أمثلة أخرى على هذه الحالة ^(٢) وهي تدل على أن الترمذي قد لا يحكم على الحديث بالحسن أو الصحة بل قد يذكر ما يكون سبباً في ضعف الحديث ، مع أن العمل عليه .

ثالثاً : مما سكت عنه الترمذي وعليه عمل أهل العلم :

أخرج الترمذي بسنده عن مُسَّة الأزديّة عن أم سلمة ، قالت : كانت النفساء تجلس على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أربعين يوماً ، فكنا نطلي وجوهنا بالورس من الكلف .

قال : حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي سهل عن مسّة الأزديّة عن أم سلمة وقد أجمع أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - والتابعين ومن بعدهم على أن النفساء تدع الصلاة أربعين يوماً إلا أن ترى الطهر قبل ذلك فإنها تغتسل وتصلّي ^(٣) .

وهناك أمثلة أخرى على هذه الحالة أيضاً ^(٤) .

إن كلّ تلك الأمثلة تثبت أنه لا علاقة لعمل أهل العلم بالحكم على الحديث صحة وضعفاً عند الترمذي .

(١) الترمذي (الجامع : ٢/٣٨٩) .

(٢) انظر : الترمذي (٤٧/٢) حديث ٢٦١ ، (٦٨-٦٧/٢) حديث ٢٧٧ ، ٢٧٨ ، (٩٩-٩٨/٣) . حديث ٧٢٠ ، (٢٥٧/٣) حديث ٩١٤ ، ٩١٥ (٤٩٦/٣) حديث ١١٩١ ، (٥٥/٤) حديث ١٤٥٣ ، (٤١٦/٤) حديث ٢٠٩٤ ، ٢٠٩٥ .

(٣) الترمذي (الجامع : ١/٢٥٦-٢٥٨) وانظر (تحفة الإشراف : ١٣/٦١) و(تحفة الأخواني : ١/٣٦٣-٣٦٤) .

(٤) انظر : الترمذي (٢٦٨-٢٦٦/٢) حديث ٤١١ ، (٢٨٠-٢٧٨/٢) حديث ٤١٩ ، (٤٨٦-٤٨٥/٢) حديث ٥٩١ ، (٤٨٨/٣) حديث ١١٨٢ ، (٦٦/٤) حديث ١٤٦٧ ، (١٠٠/٤) حديث ١٥٢١ ، (١٣٣/٤) حديث ١٥٦٤ ، (٤٢٨/٤) حديث ٢١١٣ ، (٤٣٥/٤) حديث ٢١٢٢ .

المبحث الثاني

البحث الثاني : الغريب عند الترمذي

وفيه مطالب :

المطلب الأول : معنى الغريب ومدى استعمال العلماء لهذا المصطلح .

الأصل في معنى الغرابة عند الترمذي وغيره من العلماء هو : مطلق التفرد ، يدل على ذلك أمران :

الأول : استقراء أنواع الغرابة عند الترمذي بصفته أول من أصل هذا المصطلح، وسطره على وجه متكامل واضح .
فالغرابة عند الترمذي إما تفرد بمتن لا يروى إلا من وجه واحد ، أو تفرد بزيادة في ذلك المتن ، أو تفرد بحالة في الإسناد غير موجودة في الطرق الأخرى التي تروي ذلك المتن .
لذا يصح القول أن (الغرابة) هي : التفرد .

الثاني : استقراء طريقة الترمذي وغيره من العلماء في التعبير عن الغرابة ، فقد وجدنا الترمذي يقول : (هذا حديث غريب ، تفرد به عمر بن الرماح لا يُعرف إلا من حديثه)^(١) ، ووجدنا النسائي يقول : (هذا حديث غريب من حديث مالك عن هشام بن عروة ، لم يروه أحد إلا أشهب)^(٢) ، هاتان العبارتان تدلّان بوضوح على أن الغرابة هي التفرد .

وقريب من هذا صنيع الحاكم ، ففي النوع الرابع والعشرين وهو : معرفة الغريب من الحديث ، قال عقب حديث جعله مثلاً على هذا النوع : (هذا حديث صحيح ، وقد تفرد به عبد الواحد بن أيمن عن أبيه وهو من غرائب الصحيح)^(٣) .
يتبين مما سبق أن الغرابة والتفرد اصطلاحان يُستخدمان لمعنى واحد ، فهما - كما قال ابن حجر - مترادفان لغةً واصطلاحاً^(٤) .

ولقد كان وصف الحديث بالتفرد مما يتعاهده العلماء ممن سبقوا الترمذي أو

(١) الترمذي (الجامع : ٢٦٧/٢) .

(٢) النسائي (السنن : ١٣٢/١) .

(٣) الحاكم (معرفة علوم الحديث : ٩٤) .

(٤) ابن حجر (شرح النخبة : ٢٩) .

عاصروه ، إلا أنهم لم يستخدموا المصطلحات المحددة التي تدل على ذلك ، بل كانوا يستخدمون عبارات عامة ، متنوعة الألفاظ ، ونادر أن يستخدموا لفظ الغرابة فضلاً عن التفرد .

وعلى ذلك فإن الترمذي لم يستحدث المعنى من حيث هو تفرد يوصف به الحديث ، فإنه مسبق به ، وإنما الجديد الذي أتى به وحاز بسببه الفضل والشرف أمران :

الأول : تأصيل الاصطلاح .

وذلك أنه جمع معاني التفرد في منظومة واحدة ، أطلق عليها عنوان (الغرابة) ، فترتيب الفكرة والموضوع كان هو الجديد الذي سبق به الترمذي ، ولا نعلم أحداً أصل الغرابة على الوجه والمعنى الذي ذكره الترمذي في العلل ، ولأجل ذلك عرف الغريب ، بينما نجده لم يعرف اصطلاحات كثيرة أخرى لأن معانيها من المتفق عليها المشهورة بين العلماء .

الثاني : اطراد استخدام الاصطلاح .

إن الترمذي هو أول من أكثر من استخدام اصطلاح (غريب) ، في حين استخدم العلماء الذين سبقوه وعاصروه عبارات عامة تدل على معنى الغرابة والتفرد ، مثل قولهم (هذا الحديث لا نعلم رواه عن فلان الا فلان) وقولهم (هذا حديث فلان) وقولهم (لا أعلم أحداً روى هذا الحديث غير فلان) وقولهم (لا يعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه) وغيرها من العبارات .

ومن العلماء الذين لم يستخدموا لفظة الغرابة ، واستخدموا ما يدل عليها :

أ- البخاري (ت ٢٥٦ هـ) : فقد أحصيت الأحاديث التي وصفها بأوصاف تدل على التفرد في كتاب الترمذي : العلل المفرد ، فوجدتها تزيد على ثمانين حديثاً ، لم يستخدم لفظه غريب فيها الا مرة واحدة^(١) .

ب- ابو داود (ت ٢٧٥ هـ) فقد استقرأ الباحث محمد سعيد حوى السنن ، فوجد ما وصف ابو داود به الحديث ليبدل على معنى التفرد سبعة

(١) الترمذي (العلل المفرد : ٨٣٦/٢) .

وعشرين حديثاً^(١) ، لم يستخدم لفظه غريب فيها إلا مرتين^(٢) .

ج- النسائي (ت ٣٠٣ هـ) وقد استقرأ الباحث علي أبو شكر السنن ، فوجد المقولات الدالة على التفرد تزيد على عشرين^(٣) ، لكنه لم يستخدم لفظه غريب فيها إلا مرة واحدة^(٤) .

وهكذا ... فإننا لو تتبعنا كلام غيرهم من العلماء أيضاً ، مثل : ابن معين (ت ٢٣٣ هـ) وأحمد (ت ٢٤١ هـ) والبزار (ت ٢٩٢ هـ) والطبراني (ت ٣٦٠) لوجدنا أنهم لم يستخدموا مصطلح غريب ، ويندر أن يستخدموا -أيضاً- لفظه التفرد ، إنما يصفون الحديث بالغرابة عن طريق استخدام العبارات العامة .

(١) محمد سعيد حوى (مقولات أبي داود : ٢٢٦-٢٢٧ ، ٣٧١) .

(٢) أبو داود (السنن : ٦٩٣/١ ، ١٠٨/٢ كما في الهامش) .

(٣) علي أبو شكر (علل النسائي : ١٦٥) .

(٤) النسائي (السنن : ١٢٢/١) .

المطلب الثاني : أنواع الغريب

صرّح الترمذي في آخر الجامع بأنواع الغريب عنده ^(١) ، فقال : « وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث غريب ، فإن أهل الحديث يستغربون الحديث لمعان » ومعنى كلامه : أن وصف الحديث بالتفرد لا يقتصر على صورة واحدة ، بل هناك صور أخرى تشترك في معنى التفرد وإن اختلفت في طبيعته ومحله ، وقد جعلها الترمذي ثلاثة أنواع رئيسية ، هي :

• النوع الاول ،

وهو ما قال فيه الترمذي : « رب حديث يكون غريباً لا يروى إلا من وجه واحد » . وهذا النوع هو الذي أطلق عليه ابن الصلاح اسم (غريب السند والمتن) ^(٢) وهو -أيضاً- الذي أطلق عليه ابن حجر (الفرد المطلق) أو (الغريب المطلق) ^(٣) .

وقد ذكر الترمذي لهذا النوع مثالين :

أ- مارواه حماد بن سلمة عن أبي العُشراء عن أبيه ، قال : قلت يا رسول الله ، أما تكون الزكاة إلا في الحلق واللبّة ؟ فقال : لو طعنت في فخذها أجزأ عنك ^(٤) .

قال الترمذي : « فهذا حديث تفرد به حماد بن سلمة عن أبي العُشراء ، ولا يُعرف لأبي العُشراء عن أبيه إلا هذا الحديث .

وإن كان هذا الحديث مشهوراً عند أهل العلم ، وإنما اشتهر من حديث حماد بن سلمة لا يُعرف إلا من حديثه » .

وقد قصد الترمذي بجملته الأخيرة : أن يبيّن أن الحديث الغريب قد يشتهر في طبقة متأخرة من طبقات السند ، حيث يرويه جماعة عن تفرد به ، وهذا

(١) الترمذي (الجامع : ٧٥٨/٥-٧٦٢) .

(٢) ابن الصلاح (علوم الحديث : ٢٧١) ، ومعنى غرابية السند والمتن هنا أنه في السند كل راوٍ تفرد عن شيخه برواية هذا الحديث ، ثم هذا المتن لا يروي إلا بهذا السند .

(٣) ابن حجر (شرح نخبه الفكر : ٢٨) .

(٤) أخرجه : الترمذي (الجامع : ٧٥/٤) وأبو داود (السنن : ٢٥٠/٣) والنسائي (السنن : ٢٢٨/٧) ، وابن ماجه (السنن : ١٠٦٣/٢) ، قال ابن الصلاح : هذا باطل لا يُعرف ، (تلخيص الحبير : ١٣٤/٤) قلت : وأبو العُشراء مجهول كما في التقريب .

الاشتهار لا ينفي الغرابة عن السند ، لأنه إنما اشتهر عمّن تفرّد به ولم يشتهر في أصل السند عن رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) .

ب- مارواه عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- نهى عن بيع الولاء وهبته^(٢) .

قال الترمذي : « وهذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن دينار ، رواه عنه عبيد الله بن عمر وشعبة وأسفيان الثوري ومالك وابن عيينة وغير واحد من الأئمة » .

أراد الترمذي أن يجعل هذا الحديث مثلاً على الغرابة ، وهو في ذات الوقت مشهور برواية جماعة من الأئمة عمّن تفرّد به .

١. النوع الثاني :

وهو ما قال فيه الترمذي : « ورب حديث إنما يُستغرب لزيادة تكون في الحديث » .

أي أن الترمذي جعل (زيادات الرواة) ، سواء قبلت الزيادة أو رُدّت ؛ سبباً من أسباب وصف الحديث بالغرابة .

ثم بيّن حكم الزيادة من حيث القبول والرد ، فقال : « وإنما تصح إذا كانت الزيادة ممن يُعتمد على حفظه » .

ثم ذكر مثلاً على الزيادة الصحيحة المقبولة ، وهو :

ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر ، قال : فرض رسول الله -صلى الله عليه وسلم- زكاة الفطر في رمضان على كل حر أو عبد ، ذكر أو أنثى ، من المسلمين : صاعاً من تمر وصاعاً من شعير . فزاد مالك في هذا الحديث : « من المسلمين » .

ورواه أيوب السخثياني وعبيد الله بن عمر وغيرهم من الأئمة عن نافع عن

(١) وممن قال مثل هذا : ابن حجر في (شرح النخبة : ٢٨) .

(٢) أخرجه : البخاري (الصحيح : حديث ٢٥٣٥) ومسلم (الصحيح : ١١٤٥/٢) وانظر ابن رجب (شرح علل الترمذي : ٦٢٩/٢) .

ابن عمر ، ولم يذكروا فيه : « من المسلمين » .

وقد روي بعضهم عن نافع مثل رواية مالك : ممن لا يُعتمد على حفظه .

وقد احتج الشافعي ، وأحمد وغير واحد من الأئمة بحديث مالك فقالوا به ،

فإذا زاد حافظ ممن يُعتمد على حفظه قُبِل ذلك منه .

ويلاحظ أن الترمذي قصر هذا النوع على الزيادة في المتن دون الزيادة في السند ^(١) .

• النوع الثالث :

وهو ما قال فيه الترمذي : « ورب حديث يُروى من أوجه كثيرة ، وإنما

يُستغرب لحال الإسناد » . ويريد بذلك : أن المتن مروى من عدة طرق ، لكن في طريق

منها حالة من التفرد والغرابة بشيء لم يتابع عليه الراوي في الطرق الأخرى .

وهذا النوع من الغرابة - كما هو واضح - مختص بالسند ، بينما كان النوع

الأول والثاني من الغرابة مختصين بالمتن .

هذا وقد ذكر الترمذي على هذا النوع أمثلة متعددة ، يصلح أن نجعلها - من باب

التوضيح بزيادة التقسيم - ثلاث صور ، هي :

الصورة الأولى : أن يفرد راوٍ بالحديث عن صحابي ، والحديث نفسه معروف

عن غيره ^(٢) .

وهذه الصورة إحدى الصورتين اللتين أطلق عليهما ابن الصلاح اسم (غريب

السند لا المتن) ^(٣) ، وهما - أيضاً - ما أطلق عليهما ابن حجر (الغريب النسبي) أو

(الفرد النسبي) ^(٤) . ويظهر من المثالين اللذين ذكرهما الترمذي على هذه الصورة

أن كل صحابي روى المتن نفسه ، مما يعني نفي الغرابة عن المتن لمجيئه من عدة أوجه ،

وإنما تكون الغرابة في إحدى الطرق لتفرد لم يتابع عليه الراوي .

والمثالان اللذان ذكرهما الترمذي ، هما :

أ- ما رواه بريد بن عبد الله بن أبي بردة عن جده أبي بردة عن أبي موسى ،

مرفوعاً ، قال : « الكافر يأكل في سبعة أمعاء » ، والمؤمن يأكل في معى

واحد ^(٥) .

(١) ممن صرح بهذا الدكتور همام في دراسته لكتاب ابن رجب (شرح علل الترمذي : ٢٠٧/١) .

(٢) ابن رجب (شرح علل الترمذي : ٢٤٥/٢) .

(٣) ابن الصلاح (علوم الحديث : ٢٧١) .

(٤) ابن حجر (شرح النخبة : ٢٩) .

(٥) أخرجه : مسلم (الصحيح : ١٦٢٢/٢) .

قال الترمذي: « هذا حديث غريب من هذا الوجه من قبل إسناده ، وقد روي من غير وجه عن النبي -صلى الله عليه وسلم- هذا ، وإنما يُستغرب من حديث أبي موسى » .

قلت : وقد رواه غير أبي موسى ، منهم :

- ابن عمر ، فقد روى عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال : « الكافر يأكل في سبعة أمعاء » ، والمؤمن يأكل في معى واحد ^(١) .

- أبو هريرة ، فقد روى عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال : « يأكل المسلم في معى واحد ، والكافر يأكل في سبعة أمعاء » ^(٢) ، وقد جاء في بعض الروايات على المعنى .

ب- ما رواه المغيرة بن أبي قررة السدوسي عن أنس ، قال : قال رجل يا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أعقلها وأتوكل ، أو أطلقها وأتوكل ؟ قال : اعقلها وتوكل ^(٣) .

قال الترمذي : « وهذا حديث غريب من هذا الوجه ، لا نعرفه من حديث أنس إلا من هذا الوجه ، وقد روي عن عمرو بن أمية الضمري عن النبي -صلى الله عليه وسلم- نحو هذا » .

قلت : وحديث عمرو هو أنه قال : قال رجل للنبي ، -صلى الله عليه وسلم- أرسلناقتي وأتوكل ؟ قال : اعقلها وتوكل ^(٤) .

(١) أخرجه البخاري (الصحيح : حديث ٥٣٩٣ ، ٥٣٩٤) ومسلم (الصحيح : ١٦٣١/٣) .

(٢) أخرجه : البخاري (الصحيح : حديث ٥٣٩٦ ، ٥٣٩٧) ومسلم (الصحيح : ١٦٣٢/٣) .

(٣) أخرجه الترمذي (الجامع : ٦٦٨/٤) والبيهقي (الشعب : ٨٠/٢) وأبو نعيم (الحلية : ٢٩٠/٨) وابن أبي الدنيا (التوكل : حديث ١٢) .

وفيه المغيرة بن أبي قررة السدوسي لم يذكر بجرح ولا تعديل ، لكن روى عنه يحيى بن سعيد القطان ، وكان كاتب يزيد بن المهلب وفتح معه جرجان أيام سليمان بن عبد الملك ، وهذا مما يقوّي حاله (ت ك : ٣٩٤/٢٨) ، فالحديث مع الشاهد التالي يصبح حسناً لغيره .

(٤) أخرجه : ابن حبان (الاحسان : ٥١٠/٢) والحاكم (المستدرک : ٦٢٣/٣) والبيهقي (الشعب : ٨٠/٢) والقضاعي (الشهاب : ٣٦٨/١) والطبراني كما عناه له الهيثمي (مجمع الزوائد : ٢٩١/١ ، ٢٩٣) ولم أجده في الكبير ، وفيه يعقوب بن عمرو بن عبد الله ، ذكره ابن حبان في (الثقات : ٦٤٠/٧) ولم أجده فيه جرحاً أو تعديلاً .

وهكذا نلاحظ أنه من تمام هذه الصورة أن يكون المتن نفسه قد رُوي عن الصحابي الآخر وإن اختلف عنه في بعض ألفاظه ، أما إذا كان المروي متناً آخر ذا سياق مختلف وحادثة أخرى ، فهو وإن شهد للحديث الأصل في بعض جوانبه إلا أنه لا يدخل في هذه الصورة .

ومثال ذلك : حديث (إنما الأعمال بالنيات) فإن غرابته من النوع الأول : غرابة مطلقة ، ووجود شواهد على عموم اثر النيات في العمل لا يجعل غرابة حديثنا غرابة نسبية أبداً ؛ لأنها ذات سياق مختلف وموضوع آخر غالباً .

الصورة الثانية : أن ينفرد راوٍ بالحديث عن شيخه ، والحديث نفسه معروف عن غيره ^(١) .

وهذه الصورة هي ثاني الصورتين اللتين أطلق عليهما ابن الصلاح (غريب السند لا المتن) وأطلق عليهما ابن حجر (الغريب النسبي) أو (الفرد النسبي) . والأمر فيه مثل الصورة السابقة من حيث أن المتن المروي واحد عند جميع الطرق ، ويدل على هذا المثال الذي ذكره الترمذي على هذه الصورة ، وهو :

ما رواه حمزة بن سفيينة عن السائب عن عائشة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال : «من تبع جنازة فله قيراط ، ومن تبعها حتى يُقضى قضاؤها فله قيراطان» ^(٢) .

قال الترمذي : « وهذا حديث قد روي من غير وجه عن عائشة .. وإنما يُستغرب هذا الحديث لحال اسناده : لرواية السائب عن عائشة » .

قال ابن رجب ^(٣) : « إن المشهور عن عائشة أنها صدقت أبا هريرة بما حدث به عن النبي -صلى الله عليه وسلم- من هذا الحديث .

قلت : والراوي عن عائشة رسول ابن عمر إليها ، هذا ما رواه عامر بن سعد بن أبي وقاص عن ابن عمر عن رسوله إلى عائشة عن عائشة ^(٤) ، وهو ما رواه نافع عن ابن عمر عن رسوله إلى عائشة عن عائشة ^(٥) ، لكنه صرح في هذه الطريق من رواية

(١) ابن رجب (شرح علل الترمذي : ٦٥٠/٢) .

(٢) أخرجه : البخاري (التاريخ الكبير : ٥٠/٢) وفي سنده : حمزة بن سفيينة : مجهول (ت ك : ٣٢٨/٧) .

(٣) ابن رجب (شرح علل الترمذي : ٦٥١/٢) .

(٤) أخرجه : مسلم (الصحيح : ٦٥٣/٢) وابن حبان (الاحسان : ٣٤٨/٧) وغيرهما .

(٥) أخرجه : البخاري (الصحيح : حديث ١٣٢٤) ومسلم (الصحيح : ٦٥٣/٢) .

البخاري أنها قالت : سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقوله ، وهو -أيضاً- ما رواه الوليد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة وعن ابن عمر عن رسوله إلى عائشة عنها^(١) .

فهذه ثلاثة طرق تفيد أن المشهور هو رواية ابن عمر عن رسوله إلى عائشة عنها ، لا رواية السائب عنها .

الصورة الثالثة : أن ينفرد راوي بمثن عن شيخ والمعروف عن الشيخ متن آخر ، وما انفرد به الراوي معروف عن صحابة آخرين . ومثال ذلك :

ما رواه شبابة بن سوار عن شعبة عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر أن النبي -صلى الله عليه وسلم- نهى عن الدباء والمزفت^(٢) .

قال الترمذي : « هذا حديث غريب من قبل إسناده ، لا نعلم أحداً حدث به عن شعبة غير شبابة . وقد روي عن النبي -صلى الله عليه وسلم- من أوجه كثيرة أنه نهى أن ينتبذ في الدباء والمزفت .

وحديث شبابه إنما يُستغرب لأنه تفرّد به عن شعبة ، وقد روى شعبة وسفيان الثوري بهذا الإسناد عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال : « الحج عرفة »^(٣) .

فهذا الحديث المعروف عند أهل الحديث بهذا الإسناد أهـ .

تلميم :

هذا .. ولا أظن أن هذه الصور محصورة ، لا يمكن وجود غيرها ، بل الظاهر أن أي تفرّد في السند عند الترمذي لا يطعن بشهرة المتن فإنه يعتبر صورة من صور الغرابة بمعناها الثالث .

(١) أخرجه : الطيالسي (المسند: ٣٣٦) وأحمد (المسند: ٣٨٧/٢) .

(٢) أخرجه : النسائي (٣٠٥/٨) وابن ماجه (١١٢٧/٢) ، قال فيه ابو حاتم : « منكر ، لم يروه غير شبابه ولا يُعرف له أصل » (العلل: ٢٧/٢) ، وقال فيه ابن عدي : « ولا أعلم رواه عن شعبة في الدباء غير شبابه ، وإنما روى شعبة بهذا الإسناد عن بكير بن عطاء عنه عبد الرحمن بن يعمر في ذكر الحج » (الكامل: ١٣٦٥/٤) وقال البخاري : « ولا يصح هذا الحديث عندي » (علل الترمذي الكبير: ٧٨٨/٢) .

بينما قال علي بن المديني : « .. لا ينكر لرجل سمع من رجل ألفاً أو ألفين أن يجيء بحديث غريب » (الكامل في الضعفاء: ١٣٦٥/٤) .

(٣) أخرجه : الترمذي (٢٣٧/٢) (وابو داود (٤٨٥/٢) والنسائي (٢٥٦/٥) وابن ماجه (١٠٠٣/٢) .

وأوضح ما يدل على هذا قوله « وانما يُستغرب لحال الإسناد » ، فهذا عمومٌ يفيد دخول أي صورة من صور (التفرد في السند دون المتن) في النوع الثالث .
ولهذا يحسُن بي أن أنبّه على صورة رابعة لم ينبّه عليها الترمذي هنا ، وإن كان قد نبّه عليها في الجامع ، وهي :

الصورة الرابعة : أن ينفرد راوٍ بزيادة في السند والمشهور عدمها ويندرج تحت هذه الصورة .

- أ- زيادة رجلٍ لم يزد غيره ، أو العكس .
- ب- رفع الحديث والمشهور عدمُ رفعه (وقفه أو قطعه) ، أو العكس .
- ج- وصل الحديث والمشهور إرساله أو انقطاعه ، أو العكس .

وهكذا ... وبعد أن اتضحت أنواع الغرابة عند الترمذي ، لا بد من التنبيه على أن أسلوب الترمذي في التعبير عن الغرابة لا يكشف لنا عادةً عن نوعها الذي يتصف به الحديث .

لقد استخدم الترمذي عدة عبارات يصف الحديث من خلالها بالغرابة ، أشهرها وأكثرها استخداماً قوله (غريب) فقط ، وقد وجدتُ بالاستقراء أنه يطلقها على الأحاديث الغريبة سواء كانت غرابتها من النوع الأول أو الثاني أو الثالث ، ولذلك لا بد من دراسة طرق الحديث حتى نستطيع أن نحدد نوع الغرابة الموصوف بها الحديث .

ومن تلك الأساليب -أيضاً- حصر المعرفة بوجهٍ معيّن ، كأن يقول (لا أعرفه إلا من هذا الوجه) أو يقول (لا يُعرف إلا من حديث فلان) ، فهذا الأسلوب كذلك أطلقه الترمذي على الغريب سواء كان من النوع الأول أو الثاني أو الثالث .

ومن أشار إلى مثل هذا الأمر ابن دقيق العيد حيث قال :
« فإذا قيل : هذا غريب من حديث فلان عن فتلان -احتمل الوجهين جميعاً- يقصد احتمال الغرابة المطلقة أو احتمال الغرابة عن شخص والحديث معروف عن غيره -وكذلك إذا قلنا تفرد به فلان عن فلان احتمال أن يكون تفرداً مطلقاً ، واحتمال أن يكون تفرد به عن هذا المعين ويكون مروياً من غير جهة ذلك المعين ، فتنبه لذلك ،

فإنه قد يقع فيه المؤاخذه على قوم من المتكلمين على الأحاديث ، ويكون له وجه كما ذكرناه الآن ^(١) .

وأستطيع أن اعتبر هذه الفقره من ابن دقيق العيد - وان لم تُشبع الفكرة وتفصلها - إشارة هامة وضرورية إلى أن بعض العبارات التي تصف الحديث بالغرابة لا تحدد نوعها ، مما يستلزم البحث في طرق الحديث للكشف عنها . ومع ذلك فإن في كلام الترمذي عبارات تكاد تتخذ معنى محدداً من معاني الغرابة ، هو ألصق بها ، مثل :

أ- قوله (غريب من هذا الوجه) وتعني -على الأغلب- أن الغرابة هي من النوع الثالث ، أي أن تفرداً وغرابةً في هذا الوجه ، وأصل الحديث ليس غريباً لأنه مروي من عدة أوجه .

ب- قوله (غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه) ، وتعني -على الأغلب- أن الغرابة هي من النوع الأول ، بمعنى أن هذا المتن لا يُروى الا من هذا الوجه .

(١) ابن دقيق العيد (الاقتراح : ١٨) وممن اشار إلى مثل هذا : ابن سيد الناس (النفع الشذي : ١/ ٣٠٥-٣٠٦ ، ٣١١) .

المطلب الثالث : منزلة الغريب عند العلماء

أهدف من هذا المطلب فهم موقف العلماء من الغريب ، هذا الفهم سوف يقودني إلى معرفة الدافع الذي جعل الترمذي يتعاهد الغرابة في جامعه .

لا نبتعد كثيراً إذا شبهنا موقف العلماء من الغريب بموقفهم من السند النازل؛ هذا الموقف الذي يتمثل في حبهم للعالي من السند ، وحرصهم على سماعه ، والرحلة في البلدان من أجل الحصول عليه ، وتفضيله على السند النازل ، كل هذا دون أن يعني النزول في السند بمجرد ضعفه في الحديث إلا أن يوصف أحد رواته بالضعف فيُضعف بضعفه لا بنزوله .

وكذلك الأمر في الغريب ، فلقد فضّل العلماء النقاد العزيز والمشهور عليه ، وحرصوا على البحث على طرق للحديث ، ولو كلفهم ذلك الرحلة والسفر ، وجعلوا الحديث ذا الطرق المتعددة أرفع منزلةً من الحديث الذي لم يرو إلا من طريق واحدة^(١) ، ومع كل هذا لم يكن التفرد عندهم معنى يُضعف الحديث بسببه إلا أن يكون في السند راوٍ ضعيفٌ ، فيضعف بسببه لا بغرابته .

بكلمات أخرى فإن أئمة النقد - مع تفضيلهم ما تعددت طرقه - لم يردّوا الغرائب ابتداءً ، جملةً وتفصيلاً ، بل نظروا إلى الحديث الذي جاء من طريق واحدةٍ فوضعوه على ميزان النقد ، وبسطوا سلطان قواعد المصطلح عليه ، فما حكمت القواعد بصحته قبلوه ورجحوه واحتجّوا به مع غرابته ، وما حكمت القواعد بضعفه ردّوه وتركوه ولم يحتجّوا به ، هذا ما يدل عليه صنيع نقاد المحدثين ومجتهدى الفقهاء ، فالمحدثون ما زالوا يصحّحون أو يحسنون ما صح أو حسّن من هذه الغرائب منذ أن كان التصحيح والتحسين ، والفقهاء ما زالوا يحتجون بالمقبول من هذه الغرائب منذ عهد الصحابة الكرام ، وقد علمنا أن المذهب الذي يشترط أن يروى الحديث من أكثر من وجه ليُقبل مذهب غريب بعيد^(٢) ، لم يجد عند العلماء مسلكاً أو مساعاً ، وأن المعتمد عند الجمهور قبول خبر الفرد .

(١) السبب في علو منزلة المشهور ، ما يزيده تعدد الطرق من قوة في الحديث ، من حيث أن الألسنة تواطأت على رواية الخبر مما يقلل احتمال الخطأ فيه ، انظر ابن رجب (شرح علل الترمذي : ٦٢١/٢) .

(٢) انظر : ابن حجر (شرح النخبة : ١٥٠-١٨) و(النكت : ٢٣٨-٢٤٧) والسخاوي (فتح المغيث : ٢٣٣/١) .

بناءً على ما سبق : أصبح واضحاً أن ما نُقِلَ عن العلماء في ذم الغريب^(١) محمولٌ على الغرائب التي يرويها الضعفاء والمتروكون وكثيرون الغلط ، فإن الغرائب التي يرويها الثقات الأثبات غيرُ داخلةٍ في هذا الذم خاصةً إذا عُرِفوا بكثرة الرواية ، قال ابن المديني في حديث تفرد به شبابه بن سَوَّار عن شعبه : « ... لا ينكر لرجلٍ سمع من رجل ألقاً أو ألفين أن يجيء بحديث غريب »^(٢) .

وقال أحمد : « لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب فإنها مناكير وعامتها عن الضعفاء »^(٣) ، تدل هذه العبارة على أن الغريب إنما يذم إذا كان في متنه نكارة أو في سنده ضعف ولا يذم بذات التفرد .

الغريب - إذن - وصف حيادي ، بمعنى أنه لا يتضمّن في ثناياه رد الحديث ، لأنه يدل أكثر ما يدل على مطلق التفرد ، ثم بعد ذلك ينقسم - كما قال ابن الصلاح إلى صحيح وإلى غير صحيح^(٤) ، وذلك بحسب صاحب الغرابة ، فإن كان ممن يقبل تفرده قبلنا الحديث ، وإن كان ممن لا يقبل تفرده ردّدنا الحديث .

وبعد أن عرفنا منزلة الغريب وحقيقته ، لا بد لنا أن نتساءل :

ما الدافع الذي جعل الترمذي يتعاهد الغرابة في جامعه ؟

* ولي في توضيح ذلك إحدى نظرتين أو كلاهما :-

الأولى : لقد تعاهد الترمذي الغريب من حيث هو نوعٌ من أنواع علوم الحديث الهامة الحيوية التي يدور معها علم الحديث والتي بثّها في كتابه ، فقد أراد أن يجعل من جامعه ، لا أحاديث مسرودة فحسب ، بل مجمعاً لتطبيقات علوم الحديث ، فكما تعاهد علم الرجال تعريفاً وجرحاً وتعديلاً ، وكما تعاهد العلل بياناً وتصويباً ، وكما تعاهد الشواهد إشارةً وتخريجاً ، فإنه كذلك تعاهد الغريب لا لأمرٍ خاص - فإنه وصفٌ حيادي ، كما أوضحنا - لا يؤثر في الحديث قبولاً ورداً - بل لأنه وصفٌ لواقع الحديث تعود العلماء التنبيه إليه كما ينبّهون إلى علو العالني أو نزول النازل ، وليس في الأمر سرٌّ أكبر من هذا .

وإنما عرّف الترمذي الغريب في علله ؛ لما سبق : أن أحداً لم يعرفه على الوجه الذي كان في تصوّره ، فأراد أن يسطر مذهبه في ذلك حتى يفهم مراده من طالع الجامع .

(١) انظر : الخطيب البغدادي (الكفاية : ١٤١-١٤٢) وابن رجب (شرح علل الترمذي : ٢/٦٢٢-٦٢٣) .

(٢) ابن الصلاح (علوم الحديث : ٢٧١) .

(٣) ابن عدي (الكامل في الضعفاء : ٤/١٣٦٥) .

(٤) ابن الصلاح (علوم الحديث : ٢٧١-٢٧٠) .

الثانية : لقد تعاهد الترمذي الغريب لأنه كان محل إنكارٍ من بعض العلماء ، فأراد أن يثبت : أن من الغريب ما يحتجُّ به ، فلا تعتبرُ الغرابةُ -إذا كان الرواي ثقةً- عيباً في السند ، يرد به الحديث ، ويُقدحُ فيه من أجله . ومما يدل على هذا الأمثلة التالية :-

أ- ذكر الترمذي أن ابن المبارك ضعَّف حديثاً ، فقال الترمذي : « وانما ضعَّفه عندنا -والله أعلم- لأنه لا يُروى مثل هذا عن النبي -صلى الله عليه وسلم- الا من هذا الوجه ، عن عاصم بن ضمرة عن علي ، وعاصم بن ضمرة هو ثقة عند أهل العلم » ^(١) .

ب- وقد ذكر أن شعبة تكلم في عبد الملك بن سليمان لأجل روايته حديث الشفعة ، وقد قال الترمذي : « إنما ترك شعبة عبد الملك لهذا الحديث ، ولم يجد أحداً رواه غيره ، وعبد الملك ثقة عند أهل العلم ، ويُروى عن ابن المبارك عن سفيان الثوري أنه قال : عبد الملك بن أبي سليمان ميزانُ في العلم » ^(٢) .

وختاماً لهذا المطلب لابد من التنبيه على أنه قد يقع الاستدراك على الترمذي في دعوى الغرابة ، ولقد قال ابن حجر : « ويقع التعقب عليهم فيه كثيراً -يقصد الذين يصفون الحديث بالتفرد والغرابة - بحسب اتساع الباع وضيقه أو الاستحضار وعدمه » ^(٣) .

ومما وقع لي من ذلك :-

ما أخرجه الترمذي بسنده عن ابن لهيعة عن يزيد بن عمرو عن أبي عبد الرحمن الحبلي . عن المستورد ، في ذلك أصابع الرجلين .

ثم قال : حسن ، غريب لا نعرفه الا من حديث ابن لهيعة ^(٤) .

قلت : وقد أخرجه البيهقي بسنده عن ابن وهب قال : ثنا الليث بن سعد وابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن يزيد بن عمرو ، به ^(٥) ، وسنده صحيح كما سأوضحه في الدراسة . فهذه متابعة صحيحة تدل على أن ابن لهيعة لم ينفرد بالحديث .

(١) الترمذي (الجامع : ٤٩٥/٢) .

(٢) أبو طالب القاضي (ترتيب العلل الكبير : ٥٧١/١) وانظر الترمذي (الجامع : ٦٥٢/٣) .

(٣) ابن حجر (لنكت : ٧٠٨/٢) .

(٤) الترمذي (الجامع : ٥٧/١) .

(٥) البيهقي (السنن الكبرى : ٧٦/١) .

المبحث الثالث

المبحث الثالث : «حسن غريب» عند الترمذي

مقدمة :

الأصل في الجمع بين (الحسن لذاته)، و(الغريب) أن لا يُستشكل ؛ لأن الحسن لذاته قد يجيء من طريق واحدة فيكون غريباً . لكن جماعة غير قليلة من العلماء استشكلوا الجمع بين (الحسن) كما عرّفه الترمذي و(الغريب) ، والسبب في ذلك -كما صرحوا- هو : أن الغريب لا يروى إلا من وجه واحد ، وقد اشترط الترمذي في الحسن أن يروى من غير وجه ، فكيف جمع بين هذين المصطلحين اللذين يحمل كل واحد منهما معنى يتناقض مع ما يحمله الآخر ؟!

وأول من وجدته أشكل عليه هذا الجمع : ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢ هـ)^(١) ، ولم يُجب عنه ، وكذلك : ابن جماعة (ت ٧٣٣ هـ)^(٢) ، والذهبي (ت ٧٤٨ هـ)^(٣) وابن كثير (ت ٧٧٤ هـ)^(٤) وابن الملقن (ت ٨٠٤ هـ)^(٥) .

وقد قام بعض العلماء بالإجابة عن هذا الإشكال ، فجاءت إجاباتهم مختلفة ، ما بين إطالة مُسَهبة وإيجاز مقتضب ، وما بين صواب أو قريب منه وخطأ أو قريب منه ، ومن هؤلاء :

ابن تيمية (ت ٧٢٨ هـ)^(٦) ، وأبو الفتح اليعمري وهو ابن سيد الناس (ت ٧٣٤ هـ)^(٧) ، والطيب (ت ٧٤٣ هـ)^(٨) والزركشي (ت ٧٩٤ هـ)^(٩) وابن رجب (ت ٧٩٥ هـ)^(١٠) ، وأبو الفضل العراقي (ت ٨٠٦ هـ)^(١١) ، وابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)^(١٢) والبقاعي (ت ٨٨٥ هـ)^(١٣) ، والسخاوي (ت ٩٠٢ هـ)^(١٤) ، والسيوطي

(١) ابن دقيق العيد (الاقتراح : ٨) .

(٢) ابن جماعة (المنهل الروي : ٣٦) .

(٣) الذهبي (الموقظة : ٢٧) .

(٤) ابن كثير (اختصار علوم الحديث : ٣٦) .

(٥) ابن الملقن (المُفْتَع : ٨٤/١) .

(٦) ابن تيمية (مجموع الفتاوى : ٢٣/١٨-٢٤) .

(٧) أبو الفتح (النفح الشذي : ٣٠٤/١ ، ٤٢٣) .

(٨) الطيب (الخلاصة : ٤٤) .

(٩) الزركشي (النكت على ابن الصلاح) نقلاً عن المباركفوري (مقدمة تحفة الأحوذ : ٣٢٣) .

(١٠) ابن رجب (شرح علل الترمذي : ٦٠٧/٢-٦٠٨) .

(١١) العراقي (شرح الألفية : ٨٦/١) .

(١٢) ابن حجر (نزهة النظر : ٤٤) و(النكت : ٣٩٩/١) .

(١٣) البقاعي (النكت الوفية على شرح الألفية) نقلاً (عن حاشية النفح الشذي : ٣٠٤/١ ، ٢٩٤) .

(١٤) السخاوي (فتح المغيث : ٧٦/١) .

(ت ٩١١هـ)^(١) ، وابن الوزير (ت ٨٤٠هـ) وابن الأمير (ت ١١٨٢هـ)^(٢) ، وغيرهم ممن لم يزد على أن ينقل عن هؤلاء كلامهم أو يختصره .

وسوف أناقش كلاً من رأي ابن سيد الناس وابن حجر ، وذلك أن إجابة سائر العلماء لم تخرج عن مضمون إجابتيهما ، أضف إلى ذلك أن في كلامهما تأصيلاً أكثر للمسألة من غيرهما ، وبدراسته سنصل إلى أصح جواب عن هذا الإشكال القديم إن شاء الله تعالى .

وقد جعلت هذا المبحث في ثلاثة مطالب ، هي :

- * **المطلب الأول : جواب ابن سيد الناس وتقييمه .**
- * **المطلب الثاني : جواب ابن حجر وتقييمه .**
- * **المطلب الثالث : الرأي المختار في الإجابة عن هذا الإشكال .**

(١) السيوطي (تدريب الراوي : ١/١٢٣-١٢٤) .

(٢) ابن الأمير (توضيح الأفكار : ١/٢٤٤-٢٤٦) .

المطلب الأول : طريقة ابن سيد الناس وتقييمها

* تتلخص طريقة ابن سيد الناس بأربع نقاط ، و استدراك :

أولاً : بدأ أبو الفتح جوابه بتقسيم الغريب إلى أقسام ، بناءً على أن فهم صنيع الترمذي - إذ جمع بين (الحسن) و(الغريب) - لن يكون إلا بعد معرفة معنى كل واحد منهما ، وعلى الصورة التي قصدها الترمذي ، هذا ما نستفيدة من كلام أبي الفتح عندما قال : « فيحتاج إلى معرفة الغريب ما هو ، وحينئذ يتبين هل هذا الإيراد لازم أم لا » ، ثم قال : « الغريب على أقسام »^(١) ، وهي كما ذكرها على الترتيب :-

١- غريب سنداً ومتناً ، ويريد به : ما تفرد راويه بسنده ومتنه ولا شاهد له^(٢) .

٢- غريب متناً لا سنداً ، ولم يصرح أبو الفتح بمراده منه ، ولا ذكر مثلاً عليه ، لذلك ذهب السخاوي إلى أنه لا يوجد لهذا القسم حقيقة في واقع الأمر إنما القسمة العقلية اقتضت ذكره^(٣) .

٣- غريب سنداً لا متناً ، ويريد به : أن يتفرد راوٍ بحديث عن صحابي ، وهو معروف بنفس اللفظ عن صحابة آخرين^(٤) ، فالمتن مشهور والسند غريب .

٤- غريب بعض السند فقط ، ويريد به : أن يتفرد راوٍ بزيادة رجل في السند^(٥) .

٥- غريب بعض المتن فقط ، ويريد به ، كما عرفه هو بنفسه : الزيادة المتصلة بالحديث^(٦) .

(١) ابن سيد الناس (النفح الشذي : ٣٠٤/١-٣٠٥) ، ويلاحظ أنه لم يعرف في هذا الموطن أنواع الغرائب التي قسمها ، وقد تكلم عن معناها وبعض أحكامها ، ومثل لبعضها بعد أن نقل تقسيم المقدسي لها ، وما سنذكره من تعريفات لأنواع الغرائب هنا إنما استلثته من هنالك ، والتي تعبر عن مفهومها لدى أبي الفتح .

(٢) يدل على اشتراط عدم وجود الشاهد لهذا النوع قول أبي الفتح : « ان يكون المنفرد فيه في المرتبة العليا من الثقة والعدالة والحفظ حتى يقبل انفراده ... » ، ولو كان له شاهد لما اشترط هذا في الراوي ، انظر أبي الفتح (النفح الشذي : ٣٠٨/١) .

(٣) السخاوي (فتح المغيث : ١١/٤) .

(٤) ابن سيد الناس (النفح الشذي : ٣٠٨/١ ، ٣١١) .

(٥) ابن سيد الناس (النفح الشذي : ٣٠٧/١ ، ٣٠٩) .

(٦) ابن سيد الناس (النفح الشذي : ٣٠٦/١) .

ثانياً : ثم ذكر أبو الفتح أن هذه الأقسام الخمسة من الغريب « ليس فيها ما يقبل الحسن^(١) منفرداً به^(٢) إلا الغريب سنداً لا متناً ، إذا سلم راويه من الانحطاط عن درجة الحسن^(٣) » .

ولم يذكر أبو الفتح سبب قبول هذا النوع من الغريب لتحسين الترمذي ، وهو واضح من معنى الاشكال ، وذلك : أن غرابة الغريب سنداً لا متناً تعني ورود الحديث من طرق أخرى وتستلزمه ، وهذا موافق لما شرطه الترمذي في الحسن ؛ أن يروى نحوه من وجه آخر .

ثالثاً : ثم بين السبب الذي من أجله لم يقبل غريب بعض المتن (الحسن) الذي عرفه الترمذي ، فقال : « لأن غرابتها راجعة إلى المتن » .

ومعنى ذلك أن كل ما كان في متنه غرابة فإنه لا يقبل الحسن الذي عرفه الترمذي ؛ لأنه لم يروى من وجه آخر ، وكأن أبا الفتح يعلل بذلك عدم قبول الغريب سنداً وبتناً ، والغريب متناً لا سنداً - إن وجدت له صورة عنده - الحسن الذي عرفه الترمذي .

بقي أنه لم يبين سبب عدم قبول غريب بعض السند تحسين الترمذي ، وهو واضح ، وذلك أنه إن روي من وجه آخر لم يعد غريباً .

رابعاً : ثم يختم بالنتيجة التي توصل إليها ، قائلاً : « فلا يورد على الغريب الموصوف بوصف آخر إلا من وجده موصوفاً به في القسم الذي يمتنع وصفه به ، كما بيناه ، وما إخاله يجده » .

وهو يعني بكل ذلك أمرين ، هما :

أ- أنه لا يوجد غريب متصف بالحسن عند الترمذي إلا غريباً يقبل الحسن ، وهذا يعني أن الإيراد لا يلزم الترمذي .

ب- أنه إنما يلزمه الإيراد إذا وجدنا غريباً وصف بالحسن ، وهو لا يقبله ،

(١) يريد أبو الفتح بالحسن هنا ما عرفه الترمذي ، كما طرحه في أصل الإيراد حيث قال : « إذا الغريب ينافي الحسن ، من جهة أنه شرط في الحسن أن يروى نحوه من وجه آخر ، وليس الغريب كذلك ، فثبت مثله أو نحوه رافع للغرابة ، فيحتاج إلى معرفة الغريب ، ما هو ؟ وحينئذ يتبين : هل هذا الإيراد لازم أم لا » ، ابن سيد الناس (النفح الشذي : ٣٠٤/١) .

(٢) معنى قوله (منفرداً به) : أي حيث قال الترمذي : (حسن غريب) .

(٣) يريد أبو الفتح بهذا الشرط : سلامة الراوي من الاتهام بالكذب ، كما اشترط الترمذي في الحسن .

لكن أبا الفتح يسارع لينفي وجود مثل هذا المعنى فيما قال فيه الترمذي (حسن غريب) ، مما يعني باختصار أن الإشكال غير صحيح ولا وارد أبداً .

* استدراك :

مع أن أبا الفتح نفى أن يوجد في الجامع غريب لا يقبل الحسن الذي عرفه الترمذي ، إلا أنه وقع في الجامع ما يخالف ما قرره ، بل قد وقعت المخالفة في أول حديث قال فيه الترمذي (حسن غريب) ، وصارَ هذا الحديث مثلاً على الغريب الذي وصفه ابن سيد الناس بأنه لا يقبل تحسين الترمذي .

هذا الحديث هو حديث عائشة ، قالت : كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا خرج من الخلاء قال : «غفرانك» .

وقد أثبت الترمذي الغرابة لهذا الحديث بتفرد إسرائيل فمن فوقه به ، وقد صرح -أيضاً- أنه لا يعرف في الباب إلا هذا الحديث ، ومع هذا وصفه بأنه حديث (حسن) ، وهو يشترط في الحسن أن يروى نحوه من وجه آخر ، قال أبو الفتح : «فهذا يوهم منافاة الحسن الذي وصفه به على شرطه فيحتاج إلى الجواب عن ذلك» . وقد أجاب بما خلاصته :-

ان الترمذي لا يشترط في كل حسن أن يروى من وجه آخر ، إنما يشترطه فيما كان راويه من درجة المستور ، ومن لم تثبت عدالته ، فهذا الذي «يحتاج إلى تقويته بالمتابعات والشواهد ليصل بمجموع ذلك إلى تلك الدرجة» .

ثم بين أبو الفتح أن حديث عائشة رجاله رجال الحسن لذاته ، الذي يرتقي بالشواهد إلى درجة الصحيح ، وليس رجاله من درجة المستور ومن لم تثبت عدالته . ثم قال : ان الترمذي حيث اشترط في الحسن أن يتقوى بالمتابعات عرف بنوع منه ، وهو أكثره وقوعاً عنده ، لا بكل أنواعه ، وحديث عائشة نوع آخر من الحديث الحسن مستفاد من كلامه ^(١) .

قلت : ومعنى هذا أن الحسن عند الترمذي - فيما يذهب إليه ابن سيد الناس - نوعان :

أ- نوع يحتاج إلى شواهد أو متابعات لجبر الضعف الذي فيه .

ب- نوع لا يحتاج إلى ذلك .

(١) ابن سيد الناس (النفخ الشذي ١/٤٢٢-٤٢٥) .

ويُستفاد من كلامه أن هذين النوعين يوجدان فيما قال فيه الترمذي (حسن غريب)، وهذا يعني -بكل وضوح- أن تحديد نوع الحَسَن لا يكون بناءً على تقييده بصفة أخرى كالغرابية أو عدم تقييده، إذ يطرّد وجود النوعين فيما قال فيه الترمذي (حسن غريب)، وكذلك يطرّد وجودهما فيما قال فيه (حسن) فقط، وتحديد نوع الحسن الذي أطلقه الترمذي: إنما يكون بناءً على دراسة السند فقط.

ذلك هو جواب ابن سيّد الناس، ولم أرَ أحداً أجاب بمثل جوابه سوى اثنين جوابهما يقربُ من جوابه ولا يطابقاه، وهما:

١- بدر الدين الزركشي، فقد قال: «ان الغريب يطلق على أقسام:

أ- غريب من جهة المتن- يريد أنه تفرد بأصل الحديث.

ب- غريب من جهة السند.

والمراد هنا الثاني دون الأول، لأن هذا الغريب معروف عن جماعة من الصحابة، لكن تفرد بعضهم بروايته عن صحابي، فبحسب المتن حسن، وبحسب الاسناد غريب، لأنه لم يروه من تلك الجماعة الا واحد، ولا منافاة بين الغريب بهذا المعنى وبين الحسن، بخلاف سائر الغرائب فإنها تنافي الحسن^(١) «^(٢).

٢- الطيبي، حيث ذكر وجهين في الإجابة عن اشكال الجمع بين (حسن) و(غريب)، الثاني منهما مثل كلام الزركشي^(٣).

٣- ابو الفضل العراقي، حيث نقل كلام ابن سيّد الناس اقراراً له^(٤).

• تقويم جواب ابن سيّد الناس :

يمكن أن أجمل هذا التقييم في النقاط التالية :-

١ - لقد أصاب ابن سيّد الناس الخطوة الأولى، حيث قام بتفسير الغريب وتحليله مما أوصله إلى أن هذا الإيراد على الترمذي غير صحيح، وكأنه بذلك يقول: ان خطأ من أشكل عليه قول (حسن غريب) إنما يرجع إلى عدم تحرير معنى الغريب.

(١) ذهب ابن سيّد الناس إلى ان الغريب من جهة المتن قد يحسنه الترمذي إذا كان حسنه لذاته، كما سبق وأوضحناه، وهذا هو الفرق بين جواب ابن سيّد الناس والزركشي.

(٢) الزركشي (النكت على مقدمة ابن الصلاح) نقلاً عن المباركفوري (مقدمة تحفة الأحوزي: ١/٢٢٣-٢٢٤).

(٣) الطيبي (الخلاصة: ٤٤).

(٤) العراقي (شرح الالفية: ٨٦/١).

وهكذا نستطيع أن نعد إجابة ابن سيد الناس أدقها مسلكاً وأصوبها منهجاً .
ولقد أجاد أبو الفتح عندما قسّم الغرائب من حيث (موضوع الغرابة) ، وهو
-فيما أرى- تقسيم جيد يمكن تصنيف جميع صور الغريب من خلاله .

* لكن -مع ذلك- يُستدرك على ابن سيد الناس هنا أمور ، هي :-

أ- كان ينبغي عليه إلغاء الغريب متناً لا سنداً ؛ لأنه لا وجود له في الواقع ،
وإن كانت القسمة العقلية تقتضيه .

ب- لقد قصر في ذكر صور أخرى لهذه الأقسام ، مثل : غرائب الشيوخ ،
والتي تدخل في الغريب سنداً لا متناً ، وهذا سبّب نقصاً يسيراً في
جوابه .

ج - قد يُقال انه يمكن دمج (غريب بعض السند) بـ (غريب السند لا المتن)
وبذلك تعود القسمه كما ذكرها الترمذي :

١- غريب السند والمتن .

٢- غريب بعض المتن .

٣- غريب السند لا المتن .

لكن (غريب بعض السند) يختلف عن (غريب السند لا المتن) من حيث ان الأول
يكون سنده معروفاً ، وإنما أتت الغرابة من زيادة في هذا السند المعروف ، أما
الثاني فإن السند يكون غريباً من حيث تفرد الراوي به .

فبحسب تقسيم ابن سيد الناس ينبغي أن تكون الأقسام اربعة ، أما الترمذي
فقد كان أكثر تعميماً في القسم الثالث عندما قال ان الغرابة تكون بسبب (حال
الإسناد) ، وهذه لفظة عامة يدخل فيها (غريب السند لا المتن) و(غريب بعض السند)
كما سبق في معنى الغريب عند الترمذي .

٢- أما في كلامه عن الغريب الذي يقبل الحسن كما عرفه الترمذي أو
الغريب الذي لا يقبله فقد أصاب وأخطأ ، وذلك كما يلي :

أ- لقد أصاب بقوله إن غريب السند لا المتن يقبل الحسن كما عرفه الترمذي
، وقد وجدت بالاستقراء -كما سيأتي في الفصل الثاني- أن كثيراً مما
قال فيه الترمذي (حسن غريب) هو من هذا القسم من الغريب .

ب- لقد أصاب ابن سيد الناس عندما قال أن غريب السند والمتن ، وإن كان لا يقبل الحسن كما عرفه الترمذي بشرطه الثالث ، فإنه يقبل تحسين الترمذي دون الشرط الثالث ، لأنه إنما اشترطه في حالة ضعف الراوي ، فإذا كان من مرتبة الصدوق فإنه يستغني عن هذا الشرط ، فيكون حسناً وهو غريب السند والمتن .

ج- لقد أخطأ ابن سيد الناس في نفي قبول غريب بعض المتن لتحسين الترمذي ، والحقيقة أنه يقبله إن كان له شاهد ، كما سيأتي في المطلب الثالث .

د- لقد قصر ابن سيد الناس فلم يذكر موقفه من غرائب الشيوخ ، التي تقبل الحسن كما عرفه الترمذي ، كما سيأتي تفصيله في المطلب الثالث .

المطلب الثاني : طريقة ابن حجر وتقييمها

تتلخص طريقة ابن حجر في ثلاث نقاط^(١) وتوضيح :

أولاً : ذكر ابن حجر أن الترمذي عرّف الحسن بنوع خاص منه ، وقع في كتابه « الجامع » ، وهو الذي يقول فيه « حسن » فقط ؛ لا يقيده بصفة أخرى .

وقد استدل على ذلك بعبارة الترمذي نفسها ، حيث يقول : « وما قلنا في كتابنا حديث حسن ، فإنما أردنا حسن إسناده عندنا ... » فنعلم أنه إنما عرّف الذي يقول فيه « حسن » فقط .

ثانياً : ثم صرح ان الترمذي لم يعرف « الحسن » المقيّد بصفة أخرى ، وهي ما يقول فيه : « حسن صحيح » و « حسن صحيح غريب » و « حسن غريب » ، وإنما لم يعرفها ؛ كما لم يعرف « صحيح » فقط ، أو « غريب » فقط استغناءً بشهرتها .

ثالثاً : ثم بيّن السبب الذي من أجله عرّف « الحسن » غير الموصوف بصفة أخرى ، فذكر احتمالين :

- أ- غموض هذا المصطلح ، ويعني بذلك أن هذا المصطلح كان معروفاً بالمعنى الذي أراده الترمذي ، لكنه لم يكن مشتهراً بين أهل العلم ، مما أورث غموضاً فيه عند إطلاقه أمامهم ، فعرفه الترمذي إشهاراً له .
- ب- أو أنه عرفه لأنه اصطلاح جديد له ، لم يكن معروفاً من قبل .

وقد رجّح ابن حجر الاحتمال الثاني ، مستدلاً بقول الترمذي « عندنا » فنسب هذا المعنى لنفسه ولم ينسبه لأهل الحديث .

وعلى هذا فإن الترمذي - فيما يذهب إليه ابن حجر - أول من عرّف الحسن على هذا النحو ، وإن كان اللفظ مستخدماً لمعانٍ أخرى قبل ذلك .

* توضيح :

لم يصرح ابن حجر بنوع الحسن الذي عرفه الترمذي ، ولا بنوعه الذي سكت عنه ، وقد يكون في هذا نوع غموض .

(١) ابن حجر (شرح النخبة: ٤٤-٤٥) وانظر (الاسئلة الفارقة: ٦٦) .

لكننا إذا ضممنا كلامه من مواطن أخرى في كتبه إلى هذا الموطن ، لم يَعُدْ الأمر غامضاً ، وعادَ كلامه يُفسَّرُ بعضه بعضاً ، وذلك أنه أرادَ النوعين المعروفين : الحسن لغيره والحسن لذاته .

أ - فالحسن غير المقيّد هو الحسن لغيره عند ابن حجر .

ذكر ذلك في موطن آخر ، فقد قال : « واما الترمذي فلم يقصد التعريف بالأنواع المذكورة عند أهل الحديث ، بدليل أنه لم يعرف بالصحيح ، ولا بالضعيف ، ولا بالحسن المتفق على كونه حسناً ، بل [قصد التعريف بـ] المعروف به عنده ، وهو حديث المستور وليس هو في التحقيق مقصوراً على رواية المستور ، بل يشترك معه الضعيف بسبب سوء الحفظ ، والموصوف بالغلط والخطأ ، وحديث المختلط بغد اختلاطه ، والمدلس إذا عنعن ، وما في اسناده انقطاع خفيف ، فكل ذلك عنده من قبيل الحسن بالشروط الثلاثة »^(١) .

* ثم قال : لما كان هذا رأي الترمذي ، واحتمل أن لا يوافقه غيره عليه ، أو يبادر للإنكار عليه ؛ احتاج إلى التنبيه على اجتهاده في ذلك ، وأفصح عن مقصده فيه ، ولهذا أطلق الحسن لما عرّف به ، فلم يقيده بغرابة ولا غيرها ، ونسبة إلى نفسه وإلى من رأى رايه^(٢) .

ب - أما الحسن المقيّد الموصوف بصفة أخرى فهو الحسن لذاته عند ابن حجر .

وقد سبق أن الترمذي لم يعرفه كما لم يعرف الصحيح أو الضعيف استغناءً بشهرته عند أهل الفن ، والمشهور عندهم هو الحسن لذاته .

أي ان ابن حجر قاس « الحسن المقيّد » على « الصحيح » في أن المراد منهما هو المعروف المشهور عند المحدثين ؛ بجامع عدم تعرّض الترمذي لتعريف أيّ منهما .
وقد تبع ابن حجر في جوابه ، وأيده : السخاوي^(٣) ، وذكريا الأنصاري^(٤) ، وابن الوزير وابن الأمير^(٥) وغيرهم من القدماء ، ونور الدين عتر - في الموازنة^(٦) - وغيرهم من المحدثين .

(١) ابن حجر (النكت : ٢٨٧/١) .

(٢) ابن حجر (النكت : ٢٨٨-٢٨٩/١) .

(٣) السخاوي (فتح المغيث : ٧٦/١) .

(٤) الأنصاري (فتح الباقي على ألفية العراقي) بحاشية كتاب العراقي (شرح الألفية : ٨٦/١) .

(٥) ابن الأمير (توضيح الأفكار : ٢٤٤/١-٢٤٦) .

(٦) عتر (الموازنة : ١٥٩) .

هذا ، وقد ظن السخاوي أن ابن حجر تبع ابن سيد الناس في جوابه ^(١) ، وهو وهمٌ منه ، إذ بين جوابيهما اختلاف كبير ، وذلك أن جواب ابن حجر قائمٌ على أن الحسن إذا وصف بالغرابة يصبح حسناً لذاته ، مما يعني -عنده- أن كل (حسن غريب) قالها الترمذي هي حكم على الحديث بأنه حسن لذاته ، وهذا يدل على أن التعارض بين (الحسن كما عرفه الترمذي) و(الغريب) كان تعارضاً حقيقياً عند ابن حجر .

بينما كان جواب ابن سيد الناس قائمٌ على أن الحسن إذا وصف بالغرابة يكون له حالتان :

أ- إذا كان الغريب غريب السند لا المتن ، فإنه لا يتعارض مع الحسن كما عرفه الترمذي ، وهذا هو الأغلب .

ب- إذا كان الغريب غريب السند والمتن ، فإنه يتعارض مع الشرط الأخير للحسن كما عرفه الترمذي ، وعليه قرر أن الترمذي يتنازل في هذه الحالة عن هذا الشرط إذا بلغ الرجال قوة الحسن لذاته ، فيحسنه .

وهذا يعني -عند ابن سيد الناس- أن ما قال فيه الترمذي (حسن غريب) منها ما هو حسن لغيره ، هذا هو المعظم ، ومنها ما هو حسن لذاته ، وهذا قليل ، ويُعرف بالدراسة ، وهذا يدل على أنه لا يوجد تعارض بين (الحسن كما عرفه الترمذي) و(الغريب في بعض صورته) .

ومما يؤكد أن ابن حجر لم يتبع أحداً في جوابه ، فضلاً عن أن يتبع ابن سيد الناس : تصريحه في آخر جوابه ، حيث قال : « فله الحمد على ما ألهم وعلم » ^(٢) .

• تقويم جواب ابن حجر :

لم يحرر ابن حجر معنى الغريب عند بحثه هذه المسألة ، مما جعله يقع في خطأ يُستغرب من مثله ، حيث يدل كلامه على أنه ذهب إلى أن التعارض بين (الحسن) كما عرفه الترمذي ، و(الغريب) تعارضٌ حقيقي ، مما حداه إلى أن يُحمل الترمذي ما لا يحتمل ، فذكر أن ما قيده الترمذي بالغرابة فهو حسن لذاته ، وما لم يقيده فهو

(١) السخاوي (فتح المغيث : ٧٦/١) .

(٢) ابن حجر (شرح النخبة : ٤٥) .

حسن لغيره ، وجعل هذا أساساً في جوابه ، وهو خطأ من وجوه :

أولاً : كلامه في العلل الصغير لا يدل على ذلك .

إن الترمذي لم يُشر من قريب أو بعيد في كتابه العلل الصغير -الذي تكلم فيه عن معنى الحسن- على أن مصطلح (الحسن) يتغير معناه إذا قُيدَ ، ولو كان هذا الأمر مراداً له لكان لزاماً عليه أن يبينه ، لسببين :

السبب الأول : ان تغير معنى المصطلح اذا قُيدَ خلاف القاعدة التي أرادها الترمذي في الحسن ، وما كان خلاف القاعدة لا بد من تبيينه والتصريح به ، وبما أنه لم ينبه عليه أو يصرح به كان ذلك بمثابة الدليل على عدم إرادته له .

السبب الثاني : لم يُعهد عن أحدٍ قبل الترمذي أو بعده أنه إذا قُيدَ المصطلح غير معناه ، فإذا كان الترمذي قد أرادَه فهو أول من أرادَه ، ولذلك كان ينبغي عليه أن يشرحه من حيث انه اصطلاح جديد له ، وبما أنه لم يفعل ذلك دلّ على أنه لم يتعاهده في جامعهِ ، بل لم يكن ملحوظاً لديه أبداً .

هذا وقد حاول ابن حجر الاستدلال بعبارة الترمذي التي جاء فيها : « وما قلنا في كتابنا حديث ... » على أنها إشارة منه إلى أنه عرّف الحسن غير المقيّد ، وإنما سكت عن الحسن المقيّد لاشتهاره .

* والجواب :

نعم ، ان الترمذي عرّف الحسن ، لكنه لم يذكر أنه إذا قُيدَ بالغرابية يتغير معناه ، ولذلك ينبغي الوقوف على ظاهر الأمر حتى يصرح بخلافه ، وظاهر الأمر أن الترمذي عرّف الحسن سواء قُيدَ بالغرابية أم لم يقيد .
لذلك فإن المعتمد أن تعريف الترمذي يتنزل على ما قال فيه (حسن) أو (حسن غريب) .

ثانياً : صنيعه في الجامع لا يدل على ذلك .

وهذا من وجوه :-

* الوجه الأول : وجدنا أحاديث كثيرة قال فيها الترمذي (حسن غريب) قد

وردت من عدة أوجه ، وهذا خلاف ما يُستفاد من كلام ابن حجر ، وهو ان (حسن غريب) انما ورد من وجه واحد .

ومن الأمثلة على ذلك :

أ- أخرج الترمذي بسنده عن أبي ثور الأزدي عن أبي هريرة ، قال : أمرني رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن أوتر قبل أن أنام .
ثم قال : حسن غريب من هذا الوجه ^(١) .

قلت : قد أحصيت عدد من روى الحديث عن أبي هريرة فوجدتهم ثلاثة وعشرين رجلاً ، أي أن الحديث معروف من ثلاثة وعشرين وجهاً ، وهذا خلاف ما يُستفاد من كلام ابن حجر .

ب- وأخرج الترمذي بسنده عن نافع عن ابن عمر أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان إذا أدخل الميت القبر قال « بسم الله ، وبالله ، وعلى ملة رسول الله ... » الحديث .

ثم قال : حسن غريب من هذا الوجه ^(٢) .
قلت وقد روي الحديث من وجه آخر عن ابن عمر .

*** الوجه الثاني :** وجدنا أحاديث كثيرة قال فيها الترمذي (حسن غريب) وفيها ضعفٌ مما يضعف الترمذي الحديث بمثله ، ومع ذلك حسنٌها ، وإنما حسنٌها لغيرها ، ولو كانت حسنة لذاتها -كما قال ابن حجر- لما كان ينبغي أن نجد فيها ضعفاً .

ومن الأمثلة على ذلك :

أ- قال الترمذي : ثنا ابن لهيعة . عن يزيد بن عمرو . عن أبي عبد الرحمن الحبلي . عن المستورد ، قال : رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم- إذا توضأ ذلك أصابع رجليه بخنصره .
ثم قال : حسن غريب لا نعرفه الا من حديث ابن لهيعة ^(٣) .

فعلى منهج ابن حجر ينبغي أن يكون الحديث حسناً لذاته ، وينبغي أن لا يكون

(١) الترمذي (الجامع ٣١٧/٢) .

(٢) الترمذي (الجامع ٣٦٤/٣) .

(٣) الترمذي (الجامع ٥٧/١) .

فيه ضعفٌ مما يَرُدُّ به الترمذي الحديث ، لكنَّ السند فيه ابنُ لهيعة ، وقد ضعفَ الترمذي به سنداً فيما سبق معللاً ذلك بقوله : «وابن لهيعة ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره» ^(١) .

وعلى هذا فإن حديث المستورد ضعيفٌ ، وإنما حسَّنه الترمذي لغيره بالشواهد الحسنة والصحيحة التي أخرجها في نفس الباب أو أشار إليها .

ب- أخرج الترمذي بسنده عن الحسن البصري عن علي ، مرفوعاً ، قال: «رُفِعَ القلمُ عن ثلاثة ...» الحديث .

ثم قال : حسن غريب من هذا الوجه ، ولا نعرف للحسن سماعاً من علي ^(٢) . فعلى منهج ابن حجر ينبغي أن لا يكون في هذا الحديث ضعفٌ من نوع ما يَرُدُّ به الترمذي الحديث ، وقد صرح الترمذي هنا أن الحديث منقطع ، والإنقطاع سببٌ من اسباب الضعف عند الترمذي ، فقد نقل تضعيف ابن القطان لحديث التقبيل ثم الصلاة دون وضوء ^(٣) ، ونقل كذلك تضعيف البخاري له ، وكلاهما ضعفه لأجل الانقطاع ، وقد أقرهما الترمذي على تضعيفه لانقطاعه .

وعلى هذا فإن حديث علي ضعيفٌ ، وإنما حسَّنه الترمذي لغيره بالشاهد .

* الوجه الثالث : وجدنا أحاديث قال فيها الترمذي (حسن) فقط ، وسندها حسن لذاته أو صحيح ، وهذا خلاف ما ذهب إليه ابن حجر من أن سندها لا بد أن يكون حسناً لغيره .

ومن الأمثلة على ذلك ما أخرجه الترمذي :

أ- حديث الحكم بن عمرو الغفاري في النهي عن التوضؤ بفضل ظهور المرأة ، قال الترمذي فيه : حسن ^(٤) ، قلت : ورجاله ثقات عدا أبي حاجب فإنه صدوق كما في التقريب ، فالحديث حسن لذاته .

ب- حديث أبي سعيد في الاتجار على من لم يصل ، قال الترمذي فيه : حسن ^(٥) ، قلت : رجاله ثقات وفيه ابن أبي عروبة ثقة اختلط لكن الراوي

(١) الترمذي (الجامع : ١٦/١) .

(٢) الترمذي (الجامع : ٣٢/٤) .

(٣) الترمذي (الجامع : ١٣٤/١-١٣٥) .

(٤) الترمذي (الجامع : ٩٣/١) .

(٥) الترمذي (الجامع : ٤٢٧/١) .

عنه هنا وهو عبدة روى عنه قبل الاختلاط^(١) ، وفيه سليمان الناجي صدوق كما في التقريب ، فالحديث حسن لذاته ، وله شواهد ترقيه إلى أكثر من هذا .

ج- حديث وائل بن حجر في مد الصوت بـ (أمين) ، قال الترمذي فيه : حسن^(٢) ، قلت : رجاله ثقات وصححه الدارقطني^(٣) وابن حجر^(٤) .

د- حديث أبي هريرة ، مرفوعاً ، قال « إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة » ، قال الترمذي فيه : حسن^(٥) ، قلت أخرجه مسلم بسنده عن شيخ شيخ الترمذي^(٦) ، وشيخ الترمذي ثقه .

تثبت النقاط السابقة أن تعريف الترمذي يتنزل على ما قاله فيه الترمذي (حسن) فقط ، أو (حسن غريب) ، ولا أثر للتقييد بالغرابة على تغيير معنى الحسن أبداً .

ثالثاً : إمكان الجمع بين (بعض صور الغريب) و (الحسن كما عرفه الترمذي) .

إن هذا الإمكان الواضح نظرياً ، المطرد في الجامع عملياً ، يعدُّ أكبر دليل على أن الحسن كما عرفه الترمذي لا يصبح حسناً لذاته إذا قيّد بالغرابة ، ولا ينبغي أن يُصار إلى تغييره إلا إذا انعدمت امكانية الجمع بينه وبين صور أخرى للغريب ، وسوف نبحث هذا في المطلب الثالث .

(١) ابن رجب (شرح علل الترمذي: ٧٤٣/٢) .

(٢) الترمذي (الجامع: ٢٧/٢) .

(٣) الدارقطني (السنن: ٣٣٤/١) .

(٤) ابن حجر (تلخيص الحبير: ٢٣٦/١) .

(٥) الترمذي (الجامع: ٢٨٢/٢) .

(٦) مسلم (الصحيح: ٤٩٣/١) .

المطلب الثالث : الرأي المختار في الإجابة عن هذا الإشكال

من الواضح الآن أن اجتماع (حسن) و (غريب) في سياق واحد عند الترمذي لا يمثل إشكالية أبداً ، وذلك أننا نستطيع من خلال تحرير صور الغريب أن نحدد مامنه يقبل الحسن كما عرفه الترمذي وما منه لا يقبله .

وقد سبقه أن للحسن عند الترمذي معنى واحداً لم يذكر غيره ولم يقسمه إلى أنواع ، وقد سبق -أيضاً- أن للغريب عنده ثلاثة معانٍ ، وعلى ذلك كان الأولى بمن أشكل عليه الجمع بين أحد معاني الغريب والحسن أن ينظر في المعاني الأخرى له والتي يمكن أن تقبل الحسن كما عرفه الترمذي .

وعلى هذا فإن الجواب الصحيح عن الإشكال يكون بتفصيل معنى الغريب ، وتحرير ما يقبل الحسن منه وما لا يقبله ، وقبل القيام بهذا لا بد من التذكير بأمرين هامّين سوف نحتاجهما أثناء البحث هما :

١ - المختار - كما ذكر سابقاً^(١) - أن الشرط الثالث للحسن شرط ليس بلازم إنما هو شرط عند اللزوم^(٢) .

ومعنى هذا أنه يدخل في تعريف الترمذي للحسن ما كان رجاله أقوى من الضعيف وأقل من الثقة ، وهو الصدوق الذي لا تحتاج روايته إلى شواهد لتقويتها . وهذا الفهم يقتضي أن الترمذي كان يعرف أن من الحسن ما صار حسناً بسبب جواهر عضدته ، ومن الحسن ما صار حسناً بسبب قوة في سنده لم ترفعه إلى درجة الصحة ، لكنها لم تنزل به إلى أن يحتاج إلى شواهد .

وقد كان تعريفه شاملاً للنوعين الذين اصطلح عليهما في عصر متأخر بـ (الحسن لذاته) و (الحسن لغيره) ، فهذا الاصطلاح لم يعرفه الترمذي ولا من عاصره ، وإن كان معناه ملحوظاً عنده بصورة واضحة لنا من خلال الأمثلة التي سنذكرها في الصورة الأولى من الغريب سنداً ومتناً .

وهذا التحقيق يختلف عما حققه ابن حجر في جوابه من وجهين :

أ- لقد نزل ابن حجر تعريف الترمذي على الحسن لغيره ، ونفى أن يكون قد عرف الحسن لذاته ، الأمر الذي يخالف ما اخترناه وهو أن تعريفه شمل النوعين .

(١) راجع المبحث الثاني ، النقطة التي اطلقنا عليها أولاً وثانياً .

(٢) أي أنه لا يستخدم هذا الشرط إذا كان رجال الحديث في درجة أعلى من الضعيف ، فيحسنه بسبب قوة رجاله لا بالشواهد .

ب- لقد جعل ابن حجر التقييد بالغرابة أمراً يميّز الحسن لذاته عن الحسن لغيره ، وعلى هذا فإن ما وصفه الترمذي بقوله (حسن) هو حسن لغيره ، وما وصفه بقوله (حسن غريب) هو حسن لذاته .
والذي اخترناه هو أنه لا يوجد ما يميّز بين نوعي الحسن ، وذلك أن ما قال فيه (حسن) منه هو حسن لذاته ومنه ما هو حسن لغيره ، وكذلك ما قال فيه (حسن غريب) منه ما هو حسن لذاته ومنه ما هو حسن لغيره ، وطريق تمييز ما كان حسن لذاته عما كان حسناً لغيره هو دراسة السند فقط .

وفائدة هذا التنبيه تظهر عند دراسة العلاقة بين (كل نوع من انواع الغريب) و(الحسن كما عرفه الترمذي) حيث يمكن القول -بعد ذلك- أن الحسن كما عرفه الترمذي يمكن أن يجتمع مع كل نوع من انواع الغريب -ما عدا غريب بعض السند- ، وذلك من خلال حالتين :

الأولى : بعض أنواع الغريب تقبل الحسن لذاته الذي يشمل تعريف الترمذي للحسن ولا تقبل الحسن لغيره .

الثانية : أنواع أخرى من الغريب تقبل الحسن لغيره الذي يشمل تعريف الترمذي للحسن ولا تقبل الحسن لذاته .

٢- كما تدخل المتابعات في الشرط الثالث للحسن ، كذلك تدخل فيه الشواهد بنوعيتها ؛ ما كان منها بلفظ الأصل وما كان بمعناه .

وفائدة هذا التنبيه تظهر عند ملاحظة أن بعض أنواع الغريب لا تقبل المتابعات ولا ما كان من الشواهد بلفظ الأصل ، وإلا زالت الغرابة ، ولكنها تقبل من الشواهد ما كان بمعنى الأصل ، ولا تزول مع ذلك غرابتها ، مثل : الصورة الثانية من غريب المتن والسند كما سيأتي ، ومثل غريب بعض المتن .

ولا بد الآن من دراسة العلاقة بين الغريب والحسن على ضوء التنبيهين الأنفي الذّكر ومن خلال التفصيل التالي :

يتنوع الغريب إلى أربعة أنواع هي^(١) :

* النوع الأول: غريب السند والعنن .

وهو تفرد الراوي بمتن لا يروى إلا بذلك السند ، وله صورتان :
الصورة الأولى : أن ينفرد الراوي بمتن هو أصل في بابه ، لا يروى هذا المتن إلا من جهته ، ولم يأت معناه في حديث آخر^(٢) .

ولا شك أن هذه الصورة من الغريب لا يمكن أن تجتمع مع الحسن الذي تقوى بالشواهد ، لأنه يلزم من كون الحديث غريب السند والمتن أن لا يوجد له شواهد أو متابعات .

وقد سبق أن الشرط الثالث ليس بلازم إذا كان في السند قوة ترفعه عن منزلة الضعيف وإن لم يرتق إلى درجة الصحة ، وعلى هذا فإن اجتماع هذا النوع من الغريب مع الحسن الذي لا يحتاج إلى الشواهد^(٣) أمر ممكن وغير مستبعد ، وممن ذهب إلى وقوعه في الجامع ابن سيد الناس كما سبق ، وقد وجدت مجموعة غير قليلة من الأحاديث تنطبق عليها هذه الحالة ، مما يخرجها عن كونها في حكم النادر إلى أن تصبح جزءاً من منهج الترمذي في الجامع ، خاصة وقد أمكن تفسيرها بحسب تعريف الترمذي لكل من الحسن والغريب كما رأينا .

ومن هذه الأمثلة :

١- أخرج الترمذي بسنده عن هشيم عن عبد الله بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ، مرفوعاً قال : « اليمين على ما يصدقك به صاحبك » .
ثم قال : حسن ، غريب لا نعرفه إلا من حديث هشيم عن عبد الله بن أبي صالح^(٤) .
قلت لم يذكر للحديث شاهداً ، وقد وجدت متابعاً فيه متروك فلا يُعتبر متابعاً ، ولم أجد له شاهداً ، وقد حسنه بقوة رجاله ، إذ كلهم ثقات عدا عبد الله بن أبي صالح فإنه حسن الحديث ، والحديث غريب السند والمتن .

(١) اتبعت في التقسيم طريقة ابن سيد الناس مع بعض التعديلات سواء كانت حذفاً وهو قليل أو إضافة وهي كثيرة ، وهذه التعديلات تجعل القسمة - فيما أرى - شاملة لكل معاني الغريب المتصورة والله أعلم .

(٢) تدخل هذه الصورة في المعنى الأول من معاني الغريب عند الترمذي .

(٣) وقد تبين في أول المطلب أن هذا النوع داخل في تعريف الترمذي للحسن .

(٤) الترمذي (الجامع: ٦٣٦/٣) و(الإشراف: ٤٣٢/٩) و(الاحوذى: ٤٨٩/٤) .

٢- أخرج الترمذي بسنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص . مرفوعاً ، قال :
« من قتل مؤمناً متعمداً دفع الى اولياء المقتول ، فإن شاءوا قتلوا ، وإن
شاءوا أخذوا الدية ، وهي ثلاثون حقه ، وثلاثون جذعة ، وأربعون خلفه ،
وما صالحوا عليه فهو لهم .

ثم قال : حسن ، غريب ^(١) .

قلت : الحديث غريب سنداً ومتناً ، إذ لم أجد له شاهداً ، وقد تفرد به عمرو بن
شعيب ، ومع ذلك حسنه الترمذي بقوة رجاله فإنهم ثقات وبعضهم من درجة الحسن .
وقد ذكرت حديثين آخرين في المبحث الثاني ، وهنالك أمثلة أخرى ^(٢) ، تدل
كلها على أن الترمذي قد يحسن الغريب سنداً ومتناً مع أنه لا شواهد له إذا كان
يرى في قوة السند ما يوصل الحديث إلى هذه المرتبة .

الصورة الثانية : أن ينفرد الراوي بمتن ، لا يعرف لفظه إلا من جهته ، لكن
معناه معروف من أوجه أخرى ^(٣) .

وهذه الصورة لا يمتنع اجتماعها مع الحسن الذي تقوى بالشواهد ، بل قد وجدتُ
بالاستقراء أن كثيراً مما قال فيه الترمذي (حسن غريب) هو من هذه الصورة .
وقد ذهب ابن رجب إلى مثل هذا عندما تكلم عن منهج الترمذي فذكر أنه إذا
توفرت في الحديث الشروط الثلاثة التي وضعها « فهو حسن ولو لم يرد لفظه إلا من
ذلك الوجه ، لأن المعتبر أن يروى معناه من غير وجه لا نفس لفظه » ثم قال : « وعلى
هذا فلا يشكل قوله (حسن غريب) .. لأن مراده أن هذا اللفظ لا يُعرف إلا من هذا
الوجه ، لكن لمعناه شواهد من غير هذا الوجه ، وإن كانت شواهد بغير لفظه » ^(٤) .

ومن الأمثلة على هذه الصورة :

١- أخرج الترمذي بسنده عن أبي هريرة ، مرفوعاً ، قال : « إذا أدبت زكاة
مالك فقد قضيت ما عليك » .

ثم قال : حسن ، غريب ^(٥) .

(١) الترمذي (الجامع : ١٢/٤) و (الإشراف : ٣١٤/٦) و (الاحوذى : ٥٣٨، ٥٣٧/٤) .

(٢) انظر : الترمذي (الجامع : ٢٦/٤) حديث ١٤٦٤ ، (٥١/٤) حديث ١٤٤٧ ، (٣٨٤/٤) حديث ٢٠٤٠ .

(٣) تدخل هذه الصورة في المعنى الأول من معاني الغريب عند الترمذي .

(٤) ابن رجب (شرح علل الترمذي : ٦٠٦/٢-٦٠٧) .

(٥) الترمذي (الجامع : ١٤/٣) .

قلت : رجاله ثقات عدا دراج وفيه ضعف ، ولعنائه شواهد أهمها ما أخرجه الشيخان بسنديهما عن طلحة بن عبيد الله ، وفيه (هل علي غيرها ؟ - يريد الزكاة- قال : لا ، إلا أن تطوع) .

وعلى هذا فإن الترمذي حسن حديث أبي هريرة -وهو غريب سنداً ومتناً- بشاهد لفظه يختلف عن لفظ الأصل .

٢- أخرج الترمذي بسنده عن سلمة بن الأكوع ، مرفوعاً ، قال : « لا يزال الرجل يذهب بنفسه حتى يكتب في الجبارين فيصيبه ما أصابهم » .
ثم قال : حسن ، غريب ^(١) .

قلت : الحديث غريب سنداً ومتناً ، لا يوجد له متابعه ولا شاهد بنفس لفظه ، إنما هناك شواهد على عموم معناه في ذم الكبر أهمها ما أخرجه البخاري بسنده عن ابن عمر ، مرفوعاً ، قال : « بينما رجل يجزر إزاره من الخيلاء ، فحسف به ، فهو يُجلجلُ من الأرض إلى يوم القيامة » .

وحديث سلمة فيه عمر بن راشد وهو ضعيف ، وعنه أبو معاوية الضرير وهو ضعيف في غير الأعمش ، وسائر رجاله ثقات ، ومع ذلك فقد حسن الترمذي الحديث .

* النوع الثاني : غريب السند لا المتن :

وهو أن ينفرد الراوي برواية المتن عن شيخه ، وهو معروف عن غير شيخه باللفظ نفسه ^(٢) ، وله صورتان :

الصورة الأولى : أن يكون شيخُ الراوي صحابياً .

وهذه الصورة لا يمتنع اجتماعها مع الحسن الذي تقوى بالشواهد ، لأن الغرابة من حيث السند فقط ، والمتن له شواهد باللفظ نفسه .

ومن الأمثلة على هذه الصورة :

أخرج الترمذي بسنده عن ابن سيرين عن أبي قتادة ، مرفوعاً ، قال : « إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفته » . ثم قال : وفي الباب عن جابر .
وقال : حسن ، غريب ^(٣) .

(١) الترمذي (الجامع : ٣٦٢/٤) ، (الإشراف : ٤١/٤) و(الاحوذى : ١١٧/٦) .

(٢) ويدخل هذا النوع بصورتيه في المعنى الثالث من معاني الغريب عند الترمذي .

(٣) الترمذي (الجامع : ٣٢٠/٣-٣٢١) .

قلت : الحديث غريب سنداً لا متناً ، فإن ابن سيرين تفرد بالحديث عن أبي قتادة ، والحديث معروف عن غير أبي قتادة ، فقد أخرج مسلم بسنده عن جابر ، مرفوعاً ، قال : « إذا كَفَنَ أحدكم أخاه فليحسُن كَفَنه » وقد أشار الترمذي إليه .
وحديث أبي قتادة فيه هشام بن حسان ، وهو ثقة مدلس وقد عنعن . وفيه عكرمه بن عمار وفيه ضعف وهو مدلس وقد عنعن ، وسائر رجاله ثقات ، وقد حسن الترمذي هذا الحديث بشاهده .

الصورة الثانية : أن يكون شيخ الراوي مَنْ دون الصحابي .
وهذا ما أطلق عليه ابن الصلاح : غرائب الشيوخ ^(١) .
وواضح أن هذه الصورة تقبل الحسن الذي تقوى بالشواهد أو المتابعات ، لأنه يلزم من هذا النوع من الغرابة مجيء متابعة واحدة أخرى للحديث على الأقل .

ومن الأمثلة على هذه الصورة :
أخرج الترمذي بسنده عن أبي هريرة ، مرفوعاً ، قال : « من ولي القضاء فقد ذُبِحَ بغير سكين » ثم قال : حسن غريب من هذا الوجه ، وقد روى من غير هذا الوجه عن أبي هريرة ^(٢) .
قلت : الحديث غريب سنداً لا متناً ، فإن الفضيل تفرد بروايته عن عمرو بن أبي عمرو عن المقبري عن أبي هريرة ، والحديث معروف من غير طريق عمرو بن أبي عمرو عن المقبري ، ومن غير طريق المقبري عن أبي هريرة ، فقد رواه زيد بن أسلم عن المقبري عن أبي هريرة ، ورواه عثمان بن محمد الأخنسي عن الأعرج عن أبي هريرة ، وحديث الفضيل ضعيف ، لكنه مع هذه المتابعات يصبح حسناً لغيره ، فهو يتمشى مع الحسن الذي تقوى بالشواهد .

*** النوع الثالث : غريب بعض المتن .**
وهو ما انفرد به راوٍ زائداً في الحديث على ما رواه غيره ، ويمكن تسمية هذا النوع بـ (زيادات الرواة) ^(٣) .

(١) ابن الصلاح (علوم الحديث : ٢٧١) .

(٢) الترمذي (الجامع : ٦١٤-٦١٥) .

(٣) يدخل هذا النوع في المعنى الثاني من معاني الغريب عند الترمذي .

وللمتفرد بالزيادة حالتان :

الأولى : أن يكون ممن يُقبل تفردّه بالزيادة ، فهذا تصحح زيادته ، وعلى ذلك نحمل قول الترمذي : « وإنما تصح - يقصد زيادة الراوي - إذا كانت الزيادة ممن يُعتمد على حفظه » ، وهذا يعني أنه يشترط لقبول الزيادة أن يكون صاحبها موصوفاً بالضبط والحفظ الجيدين .

الثانية : أن يكون ممن لا يُقبل تفردّه بالزيادة ، فلا تصحح زيادته ، ولا تُقبل ، ولكن قد توصف بالحُسن إذا احتفت بها الشروط الثلاثة التي وضعها الترمذي للحُسن ، أي أنه إذا وجد لها شاهد فإنه يحسنها .
وعلى هذا فإن غريب بعض المتن لا يتعارض مع الحسن الذي يتقوى بالشواهد بحسب تعريف الترمذي .

ومن الأمثلة على هذا النوع :

أخرج الترمذي بسنده عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر ، مرفوعاً ، قال : « حرم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوم خيبر الحمر الانسية ، ولحوم البغال ، وكل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير » .
ثم قال : وفي الباب عن أبي هريرة ، وعرباض بن سارية ، وابن عباس .
وقال : حسن ، غريب ^(١)

هذا الحديث في سنده عكرمة بن عمار وروايته عن يحيى ضعيفة ، وفي المتن غرابة ، فإن فيه زيادتين لم يروهما سائر الرواة ، هما :
أ- « ولحوم البغال » .

ب- « وكل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير » .

مع أن السند فيه من لا تُقبل زيادته إلا أن الترمذي حسن الحديث لوجود شواهد على الزيادة الثانية ، منها ما أشار إليه الترمذي وأخرجه مسلم بسنده عن ابن عباس ، قال : « نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن كل ذي ناب من

(١) الترمذي (الجامع ٤: ٧٣) .

السباع وعن كل ذي مخلب من الطير » ، ومنها ما أخرجه الترمذي في هذا الباب قبل هذا الحديث عن أبي ثعلبة الخُشني ، قال : « نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم- عن كل ذي ناب من السباع » ، ثم قال : حسن صحيح ، وأخرجه مسلم . وتحسين الترمذي للحديث محمول على تحسينه الزيادة التي لها شواهد ، والتي من أجلها عقد الباب ، وبلغها ترجمه ، أما زيادة « ولحوم البغال » فليست بحسنة لأنه لا شاهد لها ، ولأن الباب غير معقود من أجلها وهي زيادة مُنكرة من عكرمة ، وهذا أسلوب معروف من الترمذي ، حيث قد يحكم على اللفظة التي عقد من أجلها الباب دون سائر ألفاظ الحديث .

تنبيه : وفي قبول زيادات الرواة تحسين الترمذي رأي آخر ذهب إليه اثنان ، هما :

١ - ابن سيد الناس حيث ذهب الى أن هذا النوع من الغرابة لا يتأتى فيها التحسين بحسب تعريف الترمذي ، معللاً ذلك بقوله : « ان غرابتها راجعة الى المتن »^(١) .

والجواب :

ان غرابتها وان كانت راجعة الى المتن بمعنى أن الراوي تفرد بزيادتها ، إلا أنها تقبل التحسين إذا وجد لها شواهد من أحاديث أخرى .

٢ - أحمد معبد حيث تبع ابن سيد الناس ، فقال موضحاً كلامه ومقرأ له : « والتحسين الذي لا يتأتى في هذه الزيادة هو التحسين الذي عرّفه الترمذي ، لاشتراطه تعدد الإسناد فيه ، أما الحسن لذاته فيتأتى في هذه الزيادة إذا كان المنفرد بها في درجة الحسن لذاته ولم تكن شاذة »^(٢) .

والجواب :

أن الترمذي لم يُرد باشتراطه تعدد الاسناد المتابعات فقط ، بل يدخل فيه الشواهد سواء كانت بلفظ الأصل أو بمعناه .

وإذا امتنع وجود المتابعة في هذا النوع من الغرابة - إذ لو وجدت المتابعة لزال الغرابة عن هذه الزيادة - فإنه لا يمتنع وجود الشواهد ، ولا تزول بوجودها الغرابة .

وبناء على ذلك يجوز أن يحسن الترمذي هذه الزيادة بالشواهد ، لتكون حسنة لغيرها لا لذاتها ، وهذا خلاف ما ذهب إليه أحمد معبد .

(١) ابن سيد الناس (النفح الشذي : ٣٠٦/١) .

(٢) أحمد معبد (حاشية النفح الشذي : ٣٠٦/١) .

* النوع الرابع : غريب بعض السند .

وهو ما انفرد به راو زائدا في السند على ما رواه غيره ، ويدخل هذا النوع في عموم (زيادات الرواة)^(١) .

وهكذا وبعد هذه الجولة في تفسير العلاقة بين (الحسن) كما عرّفه الترمذي ، ومعاني الغريب عنده ، وجدنا أن الجمع بينهما ممكن دون أي تعسف في ذلك ، ودون أي حاجة الى تبرير خارج عن مراد الترمذي ونهجه .

بقي الآن التنبيه على نتيجة هامة ينبغي توضيحها ، وهي :
أن جملة (حسن غريب) ليست -عند الترمذي- مصطلحاً جديداً يختلف عن (حسن) وحده ومصطلح (غريب) وحده ، بمعنى أن اجتماع هذين الاصطلاحين لا يعني ولادة مصطلح جديد ، وأوضح دليل على هذا : أن الترمذي أراد من الحسن في ذلك التركيب ما عرّفه في العلل ، وكذلك أراد من الغريب في ذلك التركيب ما ذكره في العلل ، هذا ما يدل عليه الرأي الذي اخترته في الجمع بين (الحسن) و (الغريب) ، ويساعد على ذلك قرائن أخرى متعددة ، منها :

١ - أن جملة (حسن غريب) ليست من باب التركيب الإضافي الذي يلزم منه علاقة موضوعية بين الاصطلاحين ، إذ لا يوجد معنى من معاني الإضافة بين الكلمتين ، ثم انهم يقولون (حسنٌ غريبٌ) بتنوينهما ، ولو كانت مركبة تركيباً إضافياً لحذفت التنوين عن الكلمة الأولى .

وحقيقة الأمر أن قوله (حسن ، غريب) هو من باب عطف كلمة على كلمة بحرف عطف مقدر ، والمعنى : (هذا حديث حسنٌ ، غريبٌ) أي أن متن الحديث حسنٌ من حيث القبول ، وفي سنده الذي أخرجه الترمذي غرابة .

فهذا التوجيه اللغوي قرينة على أن اجتماعهما لم يؤد الى معنى جديد .

(١) ويدخل هذا النوع أيضاً في المعنى الثالث من معاني الغريب عند الترمذي ، كما سبق في مبحث الغريب .

٢ - وجدت نصّين يساعدان على تصور أن كلاً من حسنٍ وغريبٍ إذا اجتمعا لا يعطيان معنى جديداً :

- أ - أخرج الترمذي حديثاً ثم قال : سألت محمداً عن هذا الحديث ، فقال : هو حديث حسن ، قال أبو عيسى : هذا غريب من هذا الوجه ^(١) .
- ب - أخرج الترمذي حديثاً ثم قال : وسألت محمد بن اسماعيل عن هذا الحديث ، فقال : هو حديث حسن ، وقال : لا أعرفه من حديث أبي اسحق إلا من رواية شريك ^(٢) .

نلاحظ كيف أن الترمذي لم يمزج بين الاصطلاحين في سياق واحد مع أنهما اطلقا على حديث واحد ، مما يدل على أنه لا علاقة موضوعية بينهما .

والأمر - في الحقيقة - لا يحتاج إلى مزيد بيان ، لكن هذه النتيجة لا بد أن توجب اقتراحاً مفيداً ، وذلك أنه إذا أريد إعادة طباعة جامع الترمذي ينبغي إضافة (فاصلة) بين كلمة (حسن) و كلمة (غريب) : حتى لا يلتبس الأمر على قارئ الجامع يظن أن (حسن غريب) اصطلاحٌ يختلف عن (حسن) وعن (غريب) ، فتأتي الفاصلة لتزيل هذا الظن وتمحو هذا الوهم ، فكأنها تنطق عن أنفسنا لتقول له : الحسن هنا هو ما أراده الترمذي في العلل ، والغريب هنا هو أحد المعاني التي ذكرها الترمذي في العلل .

ويجوز والحال كذلك أن يُقال (حسنه الترمذي) دون ذكر الغرابة لما قال فيه الترمذي (حسن غريب) في حالة إرادة بيان حكم الترمذي فقط ، ولا يُشترط أن يُقال (حسنه مع التغريب) ^(٣) ولا أن يُقال (حسنه واستغربه) ولا أن تُنقل عبارته في ذلك ^(٤) ، إلا إذا اقتضى النقل بيان الغرابة لذاتها مع نقل حكم الترمذي على الحديث .

(١) أبو طالب القاضي (ترتيب العلل الكبير : ١/٢٢٢) .

(٢) الترمذي (الجامع : ٦٤٨/٣) .

(٣) كما فعل الذهبي (الميزان : ٢/٢٩١) .

(٤) الذهبي (الميزان : ٢/١٧٣) .

الفصل الثاني

الدراسة التطبيقية

المبحث الأول

المبحث الأول : ما قال فيه الترمذي «حسن» ، «غريب» وهو صحيح لذاته

(١) قال الترمذي : ثنا يحيى بن موسى . ثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، ثنا خالد بن عبدالله . عن عمرو بن يحيى . عن أبيه . عن عبدالله بن زيد ، قال : «أيت النبي - صلى الله عليه وسلم - مضمض واستنشق من كف واحد ، فعل ذلك ثلاثاً» .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

وقال : وقد روى مالك وابن عيينة وغير واحد هذا الحديث : عن عمرو ابن يحيى ، ولم يذكروا هذا الحرف : « أن النبي - صلى الله عليه وسلم - مضمض واستنشق من كف واحد » .

وإنما ذكره خالد بن عبدالله وخالد ثقة حافظ عند أهل الحديث .

(الجامع : ٤١/١ - ٤٣) ، (الأحوزي : ١٠٤/١) ، (الأشراف : ٣٤٢/٤) .

١ . الدراسة :

أ - الدرجة : إسناده الترمذي صحيح .

وقد أخرجه : البخاري (١٩١) ومسلم (٢٣٥) وأبوداود (٨٧/١) وأحمد (٤٢، ٣٩/٤) والدارمي (١٧٧/١) والبيهقي (٥٠/١) والبخاري (٤٣٥/١) وابن ماجه (١٤٢/١) كلهم من طريق خالد بن عبدالله عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبدالله بن زيد . وقد روي من أوجه أخرى عن عمرو بن يحيى ، ومن وجه آخر عن عبدالله بن زيد .

ب - الغرابة : لقد بين الترمذي مراده من الغرابة التي وصف بها الحديث ، فقد أراد أن خالد بن عبدالله تفرّد بلفظة زائدة في المتن ، وهي : أنه تمضمض واستنشق معاً بكف واحد . وذكر الترمذي أن غير واحد من الأئمة روى الحديث عن عمرو بن يحيى ولم يذكروا هذه اللفظة ، منهم :

١ - سفيان بن عيينة ، كما أخرجه : الترمذي (٦٦/١) والنسائي (٧٢/١) وغيرهما .

٢ - مالك بن أنس ، كما أخرجه : البخاري (١٨٤) ومسلم (٢١١/١) وغيرهما .

٣ - عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي مسلمة ، كما أخرجه : البخاري (١٩٧) وغيره .

قلتُ : لم ينفرد خالد بهذه الزيادة ، بل تابعه اثنان ، هما :

أ - سليمان بن بلال ، كما أخرجه : البخاري (١٩٩) ومسلم (٢١١/١) ، ولفظه :
(فمضمض واستنثر ثلاث مرات من غرفة واحدة) .

ب - خارجة بن مصعب ، كما أخرجه : الطيالسي (١٤٨) ، ولفظه :
(فتمضمض واستنشق بغرفة واحدة ثلاثاً) ، وخارجة ضعيف جداً (ت
ك : ١٦/٨) .

(٢) قال الترمذي : ثنا عباس العنبري ومحمد بن عبد الأعلى ، قالا : ثنا

عبد الرحمن بن مهدي . ثنا معاوية بن صالح . عن العلاء بن الحارث . عن حرام بن
معاوية . عن عمه عبد الله بن سعد ، قال : « سألت النبي - صلى الله عليه وسلم - عن
مؤكلة الحائض ؟ فقال : وأكلها » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٢٤٠/١) ، (الأحوزي : ٢٥٢/١) ، (الأشرف : ٣٥١/٤) .

٢ . الدراسة :

أ - الدرجة : إسناده الترمذي صحيح .

وقد أخرجه : ابن ماجه (٢١٣/١ ، ٤٣٩) وأحمد (٢٤٢/٤ ، ٢٩٣) وغيرهما من
طريق ابن مهدي عن معاوية بن صالح ، به .

ب - الشواهد : وللحديث شاهدين أشار لهما الترمذي ، هما :

١ - حديث عائشة : قالت : ، كنت أشرب وأنا حائض ، ثم أناوله النبي - صلى
الله عليه وسلم - فيضع فاه على موضع في فيشرب ، وتعرّق العرق وأنا
حائض ، ثم النبي - صلى الله عليه وسلم - يضع فاه على موضع في .
أخرجه : مسلم (٢٤٦/١) .

٢ - حديث أنس أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها ، ولم
يجامعوهن في البيوت ، فسأل أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم -
النبي ، فأنزل الله تعالى : « ويسألونك عن المحيض ... » الآية ، فقال رسول
الله : « اصنعوا كل شيء إلا النكاح » . أخرجه : مسلم (٢٤٦/١) .

ج - الغرابة : لقد تفرد العلاء بن الحارث برواية الحديث عن حرام عن عبدالله بن سعد ، فلا يُعرف حديث عبدالله بن سعد إلا من جهته سنداً ومتناً ، لكن المعنى معروف من أحاديث صحابة آخرين كما سبق .

(٣) قال الترمذي : ثنا محمد بن يحيى النيسابوري . ثنا محمد بن عبدالله الأنصاري . أخبرني أشعث بن عبد الملك الحمراني . عن ابن سيرين . عن خالد الحذاء . عن أبي قلابة . عن أبي المهلب . عن عمران بن حصين : « **أن النبي - صلى الله عليه وسلم - صلى بهم فسها ، فسجد سجدتين ، ثم تشهد ، ثم سلم .** » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٢/٢٤٠) ، (الأحوزي : ٢/٢٤٣) ، (الأشراف : ٨/٢٠٣)

. الدراسة .

أ - الدرجة : اسناد الترمذي صحيح .

وقد أخرجه : أبو داود (١/٦٣٠) والنسائي (٣/٢٦) وابن حبان (٦/٣٩٢ ، ٣٩٤) ، وابن خزيمة (٢/١٣٤) وغيرهم ، كلهم من طريق الأنصاري عن أشعث ، به .

ب - الغرابة : فيه وجهان من الغرابة :

الوجه الأول : لقد تفرد الأنصاري أو الأشعث أو ابن سيرين بزيادة قوله « ثم تشهد » عن خالد الحذاء ، بينما روى الثقات الحديث عن خالد الحذاء دون ذكر هذه اللفظة الزائدة ، ومنهم :

١ - شعبة ، كما أخرجه : الطيالسي (١١٤) وأحمد (٤/٤٤٠ - ٤٤١) .

٢ - ابن عُلَيَّة ، كما أخرجه : مسلم (١/٤٠٤) وغيره .

٣ - عبد الوهاب الثقفي ، كما أخرجه : مسلم (١/٤٠٥) وغيره .

٤ - المعتمر بن سليمان ، كما أخرجه : ابن حبان (٦/٣٩٤) وابن خزيمة (٢/١٣٠) .

بناءً على ما سبق فإن هذه الزيادة شاذة لا تثبت ، ومن حكم عليها بالشذوذ :

* ابن حجر ، وصرّح أنها من الأشعث ، (الفتح : ٣/١١٩) .

* البيهقي ، (السنن الكبرى : ٢/٣٥٥) .

الوجه الثاني : لقد تفرد خالد الحذاء بالحديث سنداً و بعض المتن .

(٤) قال الترمذي : ثنا هناد . ثنا أبو الأحوص . عن الأعمش . عن إبراهيم . عن الأسود . عن عائشة ، قالت : « كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يصلي من الليل تسع ركعات » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب من هذا الوجه .

(الجامع : ٣٠٥/٢) ، (الأحوذى : ٤٢٩/٢) ، (الأشراف : ٣٦٠/١١) .

• الدراسة ،

أ - الدرجة : إسناده الترمذي صحيح .

وقد أخرجه : النسائي (٢٤٢/٣-٢٤٣) وابن ماجه (٤٣٢/١) وأبو يعلى (١٨٢/٨ . ٢٢٦) وابن حبان (٢٤٧/٦) ، وأحمد (٢٥٣/٦) وغيرهم ، كلهم من طريق الأعمش عن إبراهيم ، به .

ب - الغرابة : لقد تفرّد الأعمش بهذا الوجه عن عائشة ، وهو معروف من أوجه أخرى عنها ، ومن ذلك :

١ - مسروق عن عائشة ، كما أخرجه : البخاري (١١٣٩) وغيره .

٢ - عبدالله بن شقيق عن عائشة ، كما أخرجه : مسلم (٥٠٤/١) وغيره .

٣ - سعد بن هشام عن عائشة ، كما أخرجه : مسلم (٥١٢/١) وغيره .

٤ - أبو سلمة عن عائشة ، كما أخرجه : مسلم (٥٠٩/١) وغيره .

وهذه الغرابة من نوع (غريب السند لا المتن) .

(٥) قال الترمذي : ثنا صالح بن عبدالله . ثنا أبو الأحوص . عن أشعث بن أبي الشعثاء . عن أبيه . عن مسروق . عن عائشة ، قالت : « سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الالتفات في الصلاة ؟ قال : هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة الرجل » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٤٨٤/٢) ، (الأحوذى : ١٦١/٣) .

• الدراسة ،

أ - الدرجة : إسناده الترمذي صحيح .

وقد أخرجه : البخاري (٧٥١) و (٣٢٩١) وأبو داود (٥٦٠/١) والنسائي (٨/٣) وابن خزيمة (٢٤٤/١ ، ٦٥/٢) وغيرهم ، من طريق أبي الأحوص عن أشعث ، به .

وقد روي من أوجه أخرى عن الأشعث .

ب - **الغرابية** : لقد تفرّد أشعث بالحديث سنداً وممتناً ، لا يُعرف مرفوعاً إلا من جهته ، وهذا ما يُسمّى (غريب السند والمتن) .

(٦) **قال الترمذي** : ثنا محمد بن اسماعيل . ثنا علي بن عبد الحميد . ثنا

سليمان بن المغيرة . عن ثابت . عن أنس ، قال :

« كنا نتمنى أن يأتي الأعرابي العاقل فيسأل النبي - صلى الله عليه وسلم -

ونحن عنده ... » الحديث .

- قال الترمذي : حسن ، غريب من هذا الوجه .

(الجامع : ١٤/٣-١٥) ، (الأحوزي : ٣/٢٠٠) ، (الأشراف : ١/١٣٥) .

• الدراسة •

أ - **الدرجة** : إسناد الترمذي صحيح .

وقد علقه البخاري عقب حديث (٦٣) وأخرجه : مسلم (٤١/١-٤٢) والنسائي

(١٢١/٤) وابن حبان (٣٦٨/١) ، وغيرهم من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس .

ب - **الغرابية** : لقد تفرّد سليمان بن المغيرة بروايته عن ثابت عن أنس فهو

غريب من هذا الوجه ، لكن الحديث معروف من طريقين آخرين عن أنس ، هما :

١ - شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، أخرجه : البخاري (٦٣) وغيره .

٢ - قتادة ، أخرجه : ابن حبان (٢٩٥/٤) والنسائي (٢٢٨/١) وغيرهما .

أي أن الغرابية من نوع (غريب السند لا المتن) .

(٧) **قال الترمذي** : ثنا محمد بن رافع . ثنا عبد الرزاق . أخبرنا جعفر بن

سليمان عن ثابت . عن أنس بن مالك ، قال : « كان النبي - صلى الله عليه وسلم -

يُقطر قبل أن يطلّي على رطبات ، فإن لم تكن رطبات فتميرات ، فإن لم تكن

تميرات حسا حسوات من ماء » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٣/٧٩) ، (الأحوزي : ٣/٣١٢) ، (الأشراف : ١/١٠٥) .

• الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي صحيح .

وقد أخرجه : أبو داود (٧٦٤/٢) و أحمد (١٦٤/٣) والدارقطني (١٨٥/٢) وقال :
هذا اسناد صحيح ، والحاكم (٤٣٢/١) ، وغيرهم من طريق عبدالرزاق عن جعفر بن
سليمان الضُّبَعي ، به .

ب - الغرابة : لقد تفرد عبدالرزاق برواية الحديث عن جعفر عن ثابت عن

أنس ، وبعضه معروف من أوجه أخرى عن أنس ، منها :

١ - حميد ، كما أخرجه : ابن حبان (٢٧٤/٨ ، ٢٧٥) وابن خزيمة (٢٧٧/٣)
وغيرهما .

٢ - قتادة ، كما أخرجه : ابن خزيمة (٢٧٦/٣) والحاكم (٤٣٢/١) وغيرهما .

(٨) قال الترمذي : ثنا أبو حفص عمرو بن علي . ثنا عبدالله بن داود . عن

ثور بن يزيد . عن خالد بن معدان . عن ربيعة الجرشي . عن عائشة . قالت : « كان
النبي صلى الله عليه وسلم - يتحرى صوم الاثنين والخميس » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب من هذا الوجه .

(الجامع : ١٧١/٣) و (الأحوذى : ٣٧٤/٣) .

• الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي صحيح .

وقد أخرجه النسائي : (١٥٣/٤ ، ٢٠٣) وابن ماجة (٥٥٣/١) و ابن حبان (٤٠٥/٨)
وأبو يعلى (١٩٢/٨) ، كلهم من طريق ثور بن يزيد عن خالد بن معدان ، به .

ب - الغرابة : لقد تفرد خالد برواية الحديث عن ربيعة الجرشي ، وهو معروف

عن عائشة من وجهين آخرين :

١ - فقد رواه خالد بن معدان عن جبير بن نفيير عن عائشة ، كما أخرجه :
النسائي (١٥٢-١٥٣ ، ٢٠٢) وأحمد (٨٩/٦) واسحق بن راهويه (٩٥٥/٣) .

وكلا الوجهين صحيح ثابت ، فيكون لخالد فيه شيخان .

٢ - ورواه المسيب بن رافع عن سواء الخزاعي عن عائشة ، كما أخرجه :
النسائي (٢٠٣/٤) و ابن خزيمة (٢٩٨/٣) .

وهكذا فإن الحديث غريب من جهة ربابعة من حيث أن واحداً تفرد به عنه ، لكنه ليس غريباً من جهة عائشة من حيث أن ثلاثة رووا الحديث عنها وهذا النوع من الغرابة هو : (غريب السند لا المتن) .

(٩) قال الترمذي : ثنا الحسين بن حريث وغير واحد ، قالوا : ثنا الفضل بن موسى . عن حسين بن واقد . عن علباء بن أحمر . عن عكرمة . عن ابن عباس ، قال :

« كنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في سفر فحضر الأضحية ، فاشتركتنا في البقرة سبعة ، وفي الجزور عشرة » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب : وهو حديث حسين بن واقد .
(الجامع : ٢٤٩/٣) ، (الأحوزي : ٥٥٤/٣) ، (الأشراف : ١٥٢/٥) .

• الدراسة ،

أ - الدرجة : اسناد الترمذي صحيح .

وقد أخرجه : النسائي (٢٢٢/٧) وابن ماجه (١٠٤٧/٢) وأحمد (٢٧٥/١) وابن حبان (٢١٨/٩) وغيرهم ، من طريق الحسين بن واقد عن علباء ، به .

ب - الغرابة : لقد تفرد به الحسين بن واقد سنداً ومثناً ، لا يعرف إلا من جهته .

(١٠) قال الترمذي : ثنا حميد بن مسعدة . ثنا سفيان بن حبيب . عن الحجاج الصواف . عن يحيى بن أبي كثير . عن أبي سلمة . عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « إن الله يغار ، والمؤمن يغار ، وغيره الله أن يأتي المؤمن ما حرم عليه » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٤٧١/٣) ، (الأحوزي : ٢٧٧/٤) ، (الأشراف : ٦٦/١١)

• الدراسة ،

أ - الدرجة : اسناد الترمذي صحيح .

ب - الغرابة : لقد تفرد حميد بن مسعدة برواية الحديث عن سفيان بن حبيب ، لم أر أحداً يرويه عن سفيان غير حميد .

- لكن سفيان لم يتفرد به ، فقد تابعه ابن عُلَيَّةَ عند مسلم (٢١١٤/٤) .
 - وكذلك الحجاج لم يتفرد به ، فقد تابعه شيبان عند البخاري (٥٢٢٣) .
 - وكذلك يحيى لم ينفرده به ، فقد تابعه عمر بن أبي سلمة عند أحمد (٣٨٧/٢) .
 - وكذلك أبو سلمة لم ينفرده به ، فقد تابعه عبدالرحمن بن يعقوب عند مسلم (٢١١٥/٤) .
- فالعراة من نوع (غريب السند لا المتن) .

(١١) قال الترمذي : ثنا سلمة بن شبيب . ثنا عبدالله بن جعفر الرقي . ثنا عبيدالله بن عمرو . عن أيوب . عن محمد بن سيرين . عن أبي هريرة ، أن النبي -صلى الله عليه وسلم- نهى عن أن يتلقى الجلب ، فإن تلقاه إنسان فابتاعه ، فصاحب السلعة فيها بالخيار إذا ورد السوق .

- قال الترمذي : حسن ، غريب من حديث أيوب .

(الجامع : ٥٢٤/٣) ، (الأحوزي : ٣٤٦/٤) ، (الأشرف : ٣٢٨/١٠) .

١ . الدراسة .

أ - الدرجة : إسناد الترمذي صحيح .

وقد أخرجه : أبو داود (٧١٨/٣) والطحاوي (المعاني : ٩/٤) والبيهقي (٢٤٨/٥) وأبو يعلى (٤٦٤/١٠) وتمام (الروض البسام : ٢٨٨/٢) ، كلهم من طريق عبيدالله بن عمرو عن أيوب ، به .

ب - العراة : ذكر الترمذي ان الحديث : « غريب ، من حديث أيوب » ، أي أن أيوب تفرد به فلا يعرف إلا من جهته .

قلت : لم يتفرد أيوب به ، بل تابعه هشام بن حسان عند مسلم (١١٥٧/٣) وغيره . وكذلك لم يتفرد به عبيدالله بن عمرو ، فقد تابعه معمر عند عبدالرزاق (٢٠١/٨) ، وأيضاً لم يتفرد به عبدالله بن جعفر ، فقد تابعه الربيع بن نافع عند أبي داود (٧١٨/٣) .

* وان كان في الحديث عراة فهي من حيث تفرد محمد بن سيرين بلفظة زائدة ، وهي قوله : « فإن تلقاه إنسان فابتاعه ... » ، فقد روى الثقات عن أبي هريرة أصل النهي عن تلقي الجلب دون هذه الزيادة ، ومنهم :

١ - الأعرج ، كما أخرجه : البخاري (١٢٥٠) ومسلم (١١٥٥/٣) وغيرهما .

٢ - سعيد المقبري ، كما أخرجه : البخاري (٢١٦٢) وأحمد (٤٠٢/٢) .

(١٢) قال الترمذي : ثنا عبدة بن عبدالله . ثنا يحيى بن آدم . عن ابراهيم

بن حميد الرؤاسي . عن هشام بن عروة . عن محمد بن ابراهيم التيمي . عن أنس بن مالك ، أن رجلاً من كلاب سأل النبي - صلى الله عليه وسلم - عن عسب الفحل ، فنهاه . فقال : يا رسول الله ، إنا نطرق الفحل فنكريم ، فرخص له في الكرامة .

- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه الا من حديث ابراهيم بن حميد عن هشام بن عروة .

(الجامع : ٥٧٣/٣) ، (الأحوذى : ٤١٢/٤) ، (الأشراف : ٣٦٧/١)

• الدراسة •

أ - الدرجة : اسناد الترمذي صحيح .

وفيه : محمد بن ابراهيم معروف بالإرسال عن الصحابة لكنه لقي أنسا ، كما قال علي بن المديني ، فيما نقله عنه يعقوب بن سفيان (المعرفة : ٤٢٦/١) . وقد أخرجه : النسائي (٣١٠/٧) والبيهقي (٣٢٩/٥) من طريق يحيى بن آدم عن ابراهيم بن حميد ، به .

ب - الغرابة : لقد تفرد ابراهيم بن حميد بالحديث عن أنس ، فلا يُعرف حديث أنس إلا من جهته ، والنهي عن عسب الفحل معروف عن صحابة آخرين ، منهم :

١ - عبدالله بن عمر ، كما أخرجه : البخاري (٢٢٨٤) وغيره .
٢ - أبو سعيد الخدري ، كما أخرجه : النسائي (٣١١/٧) وأبو يعلى (٣٠١/٢) وغيرهما .

٣ - أبو هريرة ، كما أخرجه : النسائي (٣١١/٧) وأحمد (٢٩٩/٢) وغيرهما .
لذلك فالغرابة من نوع (غريب السند لا المتن) .
ومع ذلك فقد تفرد أنس بلفظة لم يذكرها سائر الصحابة وهي الترخيص في الكرامة ، فهذا نوع آخر من الغرابة في الحديث .

(١٣) قال الترمذي : ثنا الحسين بن مهدي . ثنا عبدالرزاق . أخبرنا

معمر عن سفيان الثوري . عن يحيى بن سعيد . عن أبي بكر بن عمرو بن حزم . عن أبي سلمة . عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران ، وإذا حكم فأنطأ فله أجر واحد » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب من هذا الوجه : لا نعرفه من حديث سفيان

الثوري عن يحيى بن سعيد إلا من حديث عبدالرزاق عن معمر عن سفيان الثوري .
(الجامع : ٦١٥/٣) ، (الأحوزي : ٤٦٣/٤) ، (الأشراف : ٨٢/١١)

• الدراسة •

أ - الدرجة : اسناد الترمذي صحيح .

وفيه معمر وسماعه من العراقيين ضعيف (شرح علل الترمذي : ٧٧٤/٢)
والثوري عراقي ، لكنه رحل الى صنعاء حيث معمر ، وهناك سمع معمر من سفيان ،
كما قال العجلي (الثقات : ٢٩٠/٢) وسماع معمر في اليمن صحيح .

وفيه عبدالرزاق : عمي وصار يتلقن لكن أحمد بن حنبل ممن روى عنه قبل أن
يصيبه العمى (شرح علل الترمذي : ٧٥٢/٢) وقد روى عنه هذا الحديث كما أخرجه :
البيهقي (١١٩/١٠) .

وقد أخرجه : النسائي (٢٢٣/٨-٢٢٤) وابن حبان (٤٤٦/١١) وابن الجارود (غوث
المكذوب : ٢٥٢/٣) والدارقطني (٢٠٤/٤) وأبو يعلى (٣٠٩/١٠) وتمام (الروض البسام :
١٢٣/٣) ، كلهم من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الثوري عن يحيى بن سعيد ، به .

ب - الغرابة : لقد تفرد عبدالرزاق برواية الحديث عن معمر ، وتفرد معمر
بروايته عن الثوري ، وتفرد الثوري بروايته عن يحيى بن سعيد .

لكن يحيى بن سعيد لم يتفرد به ، بل تابعه يزيد بن الهاد عن أبي بكر بن
عمرو بن حزم عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، كما أخرجه : البخاري (٧٣٥٢) ومسلم
(١٣٤٢/٣) وغيرهما .

فهذه الغرابة من نوع (غريب السند لا المتن) . لكن في السند غرابة ثانية ،
فقد تفرد أبو بكر بن عمرو بن حزم بالحديث سنداً ومتناً .

(١٤) قال الترمذي : ثنا محمد بن سهل بن عسكر . ثنا القاسم بن كثير .
ثنا عبدالرحمن بن شريح . أنه سمع سهل بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف . يحدث
عن أبيه . عن جده . عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « من سأل الله الشهادة
من قلبه صادقاً ، بلغه الله منازل الشهداء ، وإن مات على فراشه » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه إلا من حديث عبدالرحمن بن شريح .

(الجامع : ١٨٣/٤) ، (الأحوزي : ٢٤١/٥) ، (الأشراف : ٩٧/٤)

• الدراسة ،

أ - الدرجة : إسناده الترمذي صحيح .

وقد أخرجه : مسلم (١٥١٧/٣) والنسائي (٣٦-٣٧/٦) وابن ماجه (٩٣٥/٢) وابن حبان (٤٦٥/٧) والدارمي (٢٠٥/٢) وغيرهم ، من طريق عبدالرحمن بن شريح عن سهل ، به .

ب - الغرابة : لقد تفرد عبدالرحمن بن شريح بهذا الوجه ، فلا يُعرف حديث سهل بن حنيف إلا من جهته ، والمتن معروف من حديث صحابيين آخرين ، هما :

١ - معاذ بن جبل ، كما أخرجه : الترمذي (١٨٣/٤) وقال : حسن صحيح ، وابن حبان (٤٦٤/٧) وغيرهما .

٢ - أنس ، كما أخرجه : مسلم (١٥١٧/٣) وغيره .
فالفراغة من نوع (غريب السند لا المتن) .

(١٥) قال الترمذي : ثنا محمد بن سهل بن عسكر وعبدالله بن

عبدالرحمن ، قالا : ثنا يحيى بن حسان . ثنا سليمان بن بلال . عن هشام بن عروة . عن أبيه . عن جده . عن عائشة ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « بيت لا نهر فيه جياحُ أهله » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه من حديث هشام بن عروة الا من هذا الوجه .
(الجامع : ٢٦٥/٤) ، (الأحوزي : ٤٣٦/٥) ، (الأشراف : ١٥٤/١٢)

• الدراسة ،

أ - الدرجة : إسناده الترمذي صحيح .

وقد أخرجه : مسلم (١٦١٨/٣) ، وأبو داود (١٧٤/٤) وابن ماجه (١١٠٤/٢) وغيرهم ، عن طريق سليمان بن بلال عن هشام بن عروة ، به .

ب - الغرابة : لقد تفرد سليمان بن بلال بروايته عن هشام عن أبيه ، لا يرويه عنه غيره ، والحديث معروف من وجه آخر عن عائشة ، فقد رواه أبو الرجال محمد بن عبدالرحمن عن عمرة عن عائشة ، كما أخرجه : مسلم (١٦١٨/٣) وغيره ، فالفراغة من نوع (غريب السند لا المتن) .

(١٦) قال الترمذي : ثنا محمد بن عبد الأعلى . ثنا سفيان بن عيينة . عن داود بن شاور وبشير أبي اسماعيل . عن مجاهد . أن عبد الله بن عمرو ذُبح له شاة في أهله ، فلما جاء ، قال : أهديتم لجارنا اليهودي ؟ سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : « ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب من هذا الوجه ، وقد روي عن مجاهد عن عائشة وأبي هريرة عن النبي ، صلى الله عليه وسلم .

(الجامع : ٢٣٢/٤) ، (الأحوزي : ٦١/٦-٦٢) ، (الأشراف : ٣٧٧/٦)

• الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي صحيح .

وقد أخرجه : أبو داود (٣٥٧/٥) و أحمد (١٦٠/٢) والبخاري (الأدب المفرد : ١٢٨) والطحاوي (مشكل : ٢٢٠/٧) وغيرهم ، من طريق بشير أبي اسماعيل عن مجاهد ، به .
وأخرجه : أحمد (١٦٠/٢) وأبو نعيم (الحلية : ٣٠٦/٢) من طريق سفيان بن عيينة عن داود بن شاور وبشير أبي اسماعيل عن مجاهد ، به .

ب - الضعافة : لقد تفرد مجاهد بروايته عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، والمتن معروف من رواية صحابة آخرين .
وهذا ما يُسمّى بـ (غريب السند لا المتن) .

(١٧) قال الترمذي : ثنا أحمد بن منيع . ثنا يزيد بن هارون . عن محمد بن مطرف . عن حسان بن عطية . عن أبي أمامة . عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : «الحياء والعبي شعبتان من الإيمان ، والبذاء والبيان شعبتان من النفاق» .
- قال الترمذي : حسن ، غريب : انما نعرفه من حديث محمد بن مطرف .

(الجامع : ٣٧٥/٤) ، (الأحوزي : ١٤٦/٦) ، (الأشراف : ١٦٢/٤)

• الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي صحيح .

وقد أخرجه : أحمد (٢٦٩/٥) والحاكم (٩/١) ، والطحاوي (المشكل : ٤٣٢/٧-٤٣٣) وغيرهم ، من طريق محمد بن مطرف عن حسان بن عطية ، به .

ب - الضعافة : لقد تفرد محمد بن مطرف بهذا الحديث سنداً ومقتناً ، لا يروى هذا المتن إلا بهذا السند من طريقه .

(١٨) قال الترمذي : ثنا يحيى بن أكثم والجارود بن معاذ ، قالا : ثنا الفضل بن موسى . ثنا الحسين بن واقد . عن أوفى بن دلهم . عن نافع . عن ابن عمر ، قال : سعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المنبر ، فنادى بصوت رفيع : « يا معشر من قد أسلم بلسانه ، ولم يُفَضِّ الإيمان الى قلبه ، لا تؤذوا المسلمين ، ولا تعيروهم ، ولا تتبعوا عوراتهم ، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته ، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله » . قال نافع : ونظر ابن عمر يوماً الى البيت ، فقال : ما أعظمك وأعظم حرمتك ، والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك .

- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه الا من حديث الحسين بن واقد .
(الجامع : ٣٧٨/٤) ، (الأحوزي : ١٥٢/٦) ، (الأشراف : ٦٠/٦)

• الدراسة •

أ - الدرجة : اسناد الترمذي صحيح .

وقد أخرجه : ابن حبان (٧٥/١٣) والبغوي (١٠٤/١٣) من طريق الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد ، به .

ب - الضوابة : لقد تفرد الحسين بن واقد بروايته من هذا الوجه عن ابن عمر ، والمتن معروف من حديث صحابي آخر ، فقد رواه أبو برزة مرفوعاً ، كما أخرجه : أحمد (٤٢٠/٤ - ٤٢١ ، ٤٢٤) وأبو داود (١٩٤/٥) وغيرهم .

(١٩) قال الترمذي : ثنا بNDAR . ثنا يحيى بن سعيد . ثنا ابن أبي ذئب . ثنا عبد الله بن السائب بن يزيد . عن أبيه . عن جده ، قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : « لا يأخذ أحدكم عصا أخيه لاعباً ، أو جاداً ، فمن أخذ عصا أخيه فليردها إليه » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه الا من حديث ابن أبي ذئب .
(الجامع : ٤٦٢/٤) ، (الأحوزي : ٣٦/٦) ، (الأشراف : ١٠٦/٩)

• الدراسة •

أ - الدرجة : اسناد الترمذي صحيح .

وقد أخرجه : أبو داود (٢٧٣/٥) والبغوي (٢٦٤/١٠) والطحاوي (المشكل : ٣٠٧/٤) و (المعاني : ٢٤٣/٤) والدولابي (الكنى : ١٤٥/٢) وغيرهم ، من طريق ابن أبي ذئب ، به .

ب - الغرابة : لقد تفرد ابن أبي ذئب بالحديث سنداً وممتناً .

(٢٠) قال الترمذي : ثنا عبدالله بن معاوية الجمحي . ثنا حماد بن سلمة .

عن أبي الزبير . عن جابر ، قال : « نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن أن يتعاطى السيف مسلولاً » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب من حديث حماد بن سلمة .

(الجامع : ٤٦٤/٤) ، (الأحوزي : ٣١٨/٦) ، (الإشراف : ٢٩٤/٢)

• الدراسة :

أ - الدرجة : إسناد الترمذي صحيح .

وقد أخرجه : أبو داود (٧/٣) وأحمد (٣٠٠/٣) وابن أبي شيبة (١١٩/٦) والحاكم (٢٩٠/٤) ، من طريق حماد بن سلمة ، به .

ب - الغرابة : لقد تفرد حماد بالحديث عن جابر ، وهو معروف من حديث

صحابه آخرين ، منهم :

أبو بكرة ، فقد قال : أتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على قوم يتعاطون سيفاً مسلولاً ، فقال : « لعن الله من فعل هذا ، أوليس قد نهيت عن هذا ، إذا سلّ أحدكم سيفه فنظر إليه ، فأراد أن يناوله أخاه فليغمده ثم يناوله إياه » ، أخرجه : أحمد (٤٢-٤١/٥) والحاكم (٢٩٠/٤) وفيه علة : فإن الأصوب ما رواه عاصم الأحول ومحمد بن المنكدر وعلي بن زيد بن جدعان عن الحسن مرسلاً ، كما أخرجه : ابن أبي شيبة (١١٩-١١٨/٦) .

وهكذا فإن حديث جابر (غريب السند لا المتن) .

وهذه أرقام سائر الأحاديث التي تدرج تحت هذا المبحث الأول :

(٢١٧١) - (٢٣١٤) - (٢٣٢٩) - (٢٣٨٢) - (٢٤٣٣) - (٢٦٣٩) - (٢٨٤٢) - (٢٩٢٠)

(٢٩٢٤) - (٢٩٣٨) - (٣٠٤٤) - (٣٠٧٠) - (٣١٥٣) - (٣٢٠٣) - (٣٤٨١) - (٣٥٣٩) - (٣٥٦٦)

(٣٥٨٤) - (٣٦٢٩) - (٣٦٥٢) - (٣٧٠٥) - (٣٧٨١) - (٣٧١٨) - (٣٨٤٢) - (٣٩٢٤) .

وبهذا يكون المجموع : ٤٥ حديثاً .

المبحث الثاني

البحث الثاني : ما قال فيه الترمذي «حسن ، غريب» وهو صحيح لغيره

(١) قال الترمذي : ثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري . ثنا سعد بن عبد الحميد بن جعفر . ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد . عن موسى بن عقبة . عن صالح مولى التوأمة . عن ابن عباس . أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « إذا توضأت فخلل بين أصابع يديك ورجليك »

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٥٧/١) ، (الأحوزي : ١٢٥/١) ، (الأشراف : ٤٧٢/٤)

• الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجاله ثقات ، عدا :

١ - صالح بن نبهان مولى التوأمة ، حسن الحديث ، اختلط بآخرة (ت ك : ٩٩/١٣) وقد سمع منه موسى بن عقبة قبل الاختلاط (شرح علل الترمذي : ٧٥٠/٢) .

٢ - سعد بن عبد الحميد بن جعفر ، حسن الحديث ، وهو مدني سكن بغداد (ت ك : ٢٨٥/١٠) .

٣ - وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد ، ثقة فيما رواه في المدينة ، ضعيف فيما رواه في بغداد ؛ لأنهم كانوا يلقنوه فيتلقن ، واستثنى ابن المديني من ذلك ما رواه في بغداد مما سمعه منه سليمان بن داود الهاشمي فقال أنها أحاديث مقاربة (ت ك : ٩٥/١٧) .

وقد أخرجه : ابن ماجه : (١٥٣/١) والحاكم (١٨٢/١) من طريق سعد بن عبد الحميد بن جعفر عن عبد الرحمن بن أبي الزناد ، به .

وأخرجه أيضا : أحمد (٢٨٧/١) عن سليمان بن داود الهاشمي عن عبد الرحمن بن أبي الزناد ، به .

ب - الشواهد : وله شواهد كثيرة ، أهمها : حديث لقيط بن صبرة ، مرفوعاً ، قال :

« إذا توضأت فخلل الأصابع » أخرجه : الترمذي في الباب نفسه ، وقال : حسن صحيح .

وبهذا يكون حديث ابن عباس صحيحاً لغيره .

ج - **الغرابية** : لقد تفرد ابن أبي الزناد بالحديث عن ابن عباس ، فلا يروى إلا من طريقه ، والمتن معروف عن صحابة آخرين كما سبق ، فهو (غريب السند لا المتن).

(٢) **قال الترمذي** : ثنا قتيبة . ثنا ابن لهيعة . عن يزيد بن عمرو . عن أبي عبد الرحمن الحبلي . عن المستورد بن شداد الفهري ، قال : « وأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا توضع ذلك أصابع رجله بخنصره » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة .
(الجامع : ٥٧/١) ، (الأحوزي : ١٢٥/١) ، (النكت الظراف : ٣٧٦/٨)

١ . الدراسة .

أ - **الدرجة** : اسناد الترمذي حسن لذاته .
رجاله ثقات إلا أن فيه ابن لهيعة وهو ضعيف مدلس ، أما ضعفه فغير متحقق هنا لأنه من رواية قتيبة عنه فيكون حديثه حسناً ، وكذلك فقد روى الحديث عن ابن لهيعة عبدالله بن يزيد المقرئ ، كما أخرجه الطبراني (٣٠٦/٢٠) ، وعبدالله بن وهب ، كما أخرجه البيهقي (٧٦/١) ، وثلاثتهم كانوا ممن يتوثقون في الرواية عن ابن لهيعة .
وأما عنعنته فلا يضر ، فقد صرح بالسماع ، كما جاء ذلك من رواية ثلاثة عنه ، هم :

- ١ - حسن بن موسى الأشيب عند أحمد (٢٢٩/٤) ، وحسن ثقة .
 - ٢ - موسى بن داود الضبي عند أحمد (٢٢٩/٤) ، وموسى ثقة .
 - ٣ - عبدالله بن يزيد أبو عبد الرحمن المقرئ عند الطبراني (٣٠٦/٢٠) بسند صحيح عنه .
- وممن أخرج الحديث غير من ذكرت : أبو داود (١٠٣/١) والبغوي (٤١٩/١) والمزي (ت ك : ٢١٥/٣٢) .

ب - **المتابعات** : ولابن لهيعة متابعة من رواية أحمد بن عبد الرحمن بن وهب عن عبدالله بن وهب عن الليث بن سعد وعمرو بن الحارث وابن لهيعة عن يزيد بن عمرو ، أخرجها : البيهقي (٧٦/١) بسند حسن لذاته .
وبهذا يكون حديث المستورد صحيحاً لغيره .

ج - **الغرابية** : ذكر الترمذي أن ابن لهيعة تفرد بالحدث عن يزيد بن عمرو ،

وقد وجدنا أن اثنين تابعا ، فيكون المتفرد بالحديث هو يزيد بن عمرو ولا يُعرف حديث المستورد إلا من جهته .

وممن ردّ دعوى تفرد ابن لهيعة : ابن حجر (النكت الظراف : ٣٧٦/٨) .

(٣) قال الترمذي : ثنا يحيى بن موسى ومحمود بن غيلان وأحمد بن إبراهيم الدورقي وغير واحد ، قالوا : ثنا أبو داود الطيالسي . ثنا محمد بن مسلم بن مهران . سمع جده . عن ابن عمر . عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال : « **الله امرأ صلى قبل العصر أربعاً** » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب

(الجامع : ٢٩٥/٢) ، (الأحوزي : ٤١٧/٢) ، (الأشراف : ٤٩/٦)

• الدراسة :

١ - **الدرجة** : اسناد الترمذي حسن لذاته .

وذلك أن رجاله ثقات ، إلا محمد بن إبراهيم بن مسلم بن مهران ، فإنه حسن الحديث (ت ك : ٣٣١/٢٤) ، وقد أخرجه : أبو داود (٥٣/٢) وأحمد (١١٧/٢) والطيالسي (٢٦٢) وابن حبان (٢٠٦/٦) وابن خزيمة (٢٠٦/٢) وغيرهم ، من طريق الطيالسي عن محمد بن إبراهيم ، به .

ب - **الشواهد** : وللأربع ركعات قبل العصر شاهد من حديث علي ، قال : كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يصلي قبل العصر أربع ركعات ، يفصل بينهن بالتسليم على الملائكة المقربين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين . وقد أخرجه : الترمذي (٢٩٤/٢ . ٤٩٤) وقال : حديث حسن ، وأحمد (١٦٠/١) والبخاري (٢٦٢/٢) وأبو يعلى (٢٦٩/١) وغيرهم ، وهو حديث صحيح . وبهذا الشاهد يكون حديث ابن عمر صحيحاً لغيره .

ج - **الغربة** : لقد تفرد الطيالسي بهذا الحديث سنداً ولفظاً

(٤) قال الترمذي : ثنا أبو كريب . ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة . عن إسرائيل . عن عيسى بن أبي عزة . عن الشعبي . عن أبي ثور الأزدي . عن أبي هريرة . قال : « **أمرني رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن أوتر قبل أن أنام** » .

قال عيسى بن أبي عزة : وكان الشعبي يوتر أول الليل ثم ينام .

- قال الترمذي : حسن ، غريب ، من هذا الوجه .

(الجامع : ٢/٣١٧) ، (الأحوزي : ٢/٤٤٤) ، (الأشراف : ١٠/٤٣١)

• الدراسة ،

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجاله ثقات ، عدا عيسى بن أبي عزة ، فإنه حسن الحديث (ت ك : ٢٢/٦٣٦) ،

وفيه أبو ثور الأزدي ، قال فيه أبو داود : كوفي جليل أدرك أصحاب رسول الله ، صلى الله عليه وسلم (ت ك : ٣٣/١٧٧) وهذا يعني أنه ثقة .

وقد أخرجه : أبو يعلى (١١/٢٩٢) والمزي ((ت ك : ٣٣/١٧٨) من طريق أبي ثور ،

به .

ب - المتابعات والشواهد :

للحديث أكثر من عشرين متابعة ، منها : ما رواه أبو عثمان عبدالرحمن بن

مل النهدي عن أبي هريرة ، وأخرجها : البخاري (١١٧٨) و (١٩٨١) ومسلم (١/٤٩٩) وغيرهما .

ومن الشواهد حديث أبي ذر أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أوصاه بثلاث ،

منها الوتر قبل النوم ، أخرجه : النسائي (٤/٢١٨) وابن خزيمة (٢/٢٧٧) .

وهكذا بالمتابعات والشواهد يكون حديث أبي هريرة صحيحاً لغيره .

ج - الغرابة : لقد تفرد يحيى بن زكريا بروايته عن إسرائيل ، وتفرد به

إسرائيل عن عيسى ، وتفرد به عيسى عن الشعبي ، وتفرد به الشعبي عن أبي ثور ، بمثل هذا قال الدارقطني فيما نقله عنه المزي (ت ك : ٣٣/١٧٨) .

أما أبو ثور فلم ينفرد به ، بل تابعه أكثر من عشرين تابعي^١ كما سبق وأشرت ،

وكذلك أبو هريرة لم ينفرد به بل رواه صحابة آخرون .

فالغرابة هنا من نوع (غريب السند لا المتن) .

(٥) قال الترمذي : ثنا أحمد بن محمد بن موسى . أخبرنا عبدالله بن

المبارك . أخبرنا عكرمة بن عمار . ثنى اسحق بن عبدالله بن أبي طلحة . عن أنس

بن مالك ، أن أم سُلَيم غدت على النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالت : علمني

كلمات أقولهن في صلاتي ؟

فقال : « كَبُرَ اللّٰهُ عَشْرًا ، وَسَبَّحَ اللّٰهُ عَشْرًا ، وَاحْمَدِيَهُ عَشْرًا ، ثُمَّ سَلِي مَا شِئْتَ » ، يقول : نَعَمْ ، نَعَمْ .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٣٤٨/٢) ، (الأحوزي : ٤٨٧/٢) المتن ، (الأشراف : ٨٥/١)

• الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجاله ثقات الا عكرمة بن عمار وهو حسن الحديث ، مدلس (ت ك : ٢٥٦/٢٠)
وقد صرح هنا بالسماع .

وقد أخرجه : النسائي (٥١/٣) وأحمد (١٢٠/٣) وابن حبان (٣٥٣/٥) والحاكم (٢٥٥/١) من طريق اسحق بن عبدالله ، به .

ب - المتابعات والشواهد :

ولاسحق بن عبدالله متابعة ، من رواية : الحسين بن أبي سفيان عن أنس ، أخرجه : أبو يعلى (٢٧٢/٧) والبزار (الكشف : ٢١/٤) والطبراني (الدعاء : ١١٣٢/٢) وابن سعد (٣١٢/٨) وسنده ضعيف جداً .

وللحديث شاهد من مسند عبدالله بن عمرو بن العاص ، مرفوعاً ، وفيه : « يسبح الله في دبر كل صلاة عشراً ، ويحمده عشراً ، ويكبره عشراً » ، أخرجه : الترمذي (٤٧٨/٥) وقال : حسن صحيح ، وهكذا في (الأشراف : ٢٩٧/٦) ، وأخرجه أيضاً : ابن حبان (٣٥٤/٥) .

وبهذا يكون حديث أنس صحيحاً لغيره .

ج - الغرابة : لقد تفرد عكرمة بن عمار بهذا الوجه عن أنس ، وهو معروف من وجه آخر عنه ، فهو (غريب السند لا المتن) .

(٦) قال الترمذي : ثنا أبو سلمة يحيى بن خلف . ثنا بشر بن المفضل . عن بُرْد بن سنان . عن الزهري . عن عروبة . عن عائشة ، قالت : « جنت ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - يطلي في البيت ، والباب عليه مغلق ، فمشى حتى فتح لي ، ثم رجع الى مكانه » ، وَوَصَفَتِ الْبَابَ فِي الْقِبْلَةِ .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٤٩٧/٢) ، (الأحوزي : ١٧٧/٣) ، (الأشرف : ٣٠/١٢)

• الدراسة ،

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجاله ثقات ، عدا بُرد بن سنان وهو حسن الحديث (ت ك : ٤٣/٤) وقد أخرجه : أبو داود (٥٦٦/١) والنسائي (١١/٣) وابن حبان (١١٩/٦) وغيرهم ، من طريق بُرد بن سنان عن الزهري ، به .

ب - الشواهد :

ولجواز المشي والعمل في الصلاة شواهد عديدة ، منها : حديث عائشة عندما وصفت صلاة خسوف الشمس ، فقال النبي ، صلى الله عليه وسلم : ولقد رأيت جهنم يَحْطِمُ بعضها بعضاً حين رأيتموني تأخرت ، أخرجه : البخاري (١٢١٢) وغيره .
فيمثل هذا الشاهد يكون حديث عائشة صحيحاً لغيره .

ج - الضاربة : لقد تفرد بُرد بن سنان بهذا الحديث سنداً لا متناً .

(V) قال الترمذي : ثنا محمد بن بشار . ثنا مكي بن ابراهيم ويوسف بن يعقوب الضبعي ، قالا : ثنا بهز بن حكيم . عن أبيه . عن جده ، قال : « كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا أتني بشئ سألت : أصدقة هي أم هدية ؟ فإن قالوا : صدقة ، لم يأكل ، وإن قالوا : هدية أكل » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٤٥/٣) ، (الأحوزي : ٢٦٠/٣) ، ولم يذكر في (الأشرف : ٤٣٠/٨) شيئاً .

• الدراسة ،

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجاله ثقات ، إلا أن بهز عن أبيه عن جده من مرتبة الحسن كما ذكر الذهبي (الموقظة : ٢٢) . وقد أخرجه : النسائي : (١٠٧/٥) وأحمد (٥/٥) والطبراني (٤١٧/١٩) ، من طريق بهز ، به .

ب - الشواهد : ولمعنى الحديث شاهد من رواية عائشة ، مرفوعاً ، قالت : « هو

لها صدقة ولنا هدية » ، أخرجه : البخاري (١٤٩٣) .

وبهذا الشاهد يكون حديث معاوية بن حيدة صحيحاً لغيره .

ج - الغرابة : لقد تفرد بهز بهذا الوجه عن جده معاوية بن حيدة ، والمعنى معروف من حديث صحابة آخرين كثيرين . وهذا هو (غريب السند لا المتن) .

(٨) **قال الترمذي :** ثنا أبو سلمة يحيى بن خلف . ثنا بشر بن المفضل . عن عبدالرحمن بن اسحق . عن سعيد بن أبي سعيد المقبري . عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « **إذا قُبِرَ الميت أتاه ملكان أسودان أزرقان ...** » الحديث . - قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٢٨٤/٣) ، (الأحوذى : ١٥٧/٤) المتن ، (الأشراف : ٤٧٥/٩)

• الدراسة •

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجاله ثقات ، عدا عبدالرحمن بن اسحق ، فانه حسن الحديث (ت ك : ٥١٩/١٦) . وقد أخرجه : ابن حبان (٣٨٦/٧) ، والبيهقي (عذاب القبر : ٦٧ ، ٦٨) وابن أبي عاصم (السنن : ٨٦٤) والآجري (الشریعة : ٣٦٥) ، كلهم من طريق عبدالرحمن بن اسحق ، به .

ب - الشواهد : ولهذا الحديث شاهد من رواية البراء بن عازب ، أخرجه : أحمد (٢٨٨-٢٨٧/٤) بسند صحيح ، والبيهقي (عذاب القبر : ٢٧ ، ٢٨ ، ٥٥) وغيرهما . وبهذا يكون حديث أبي هريرة صحيحاً لغيره .

ج - الغرابة : لقد تفرد عبدالرحمن بن اسحق برواية الحديث عن سعيد المقبري ، لكن المقبري لم يتفرد به بل تابعه أبو سلمة عن أبي هريرة ، كما أخرجه : ابن حبان (٣٨٠/٧) ، والبيهقي (عذاب القبر : ٧٩ ، ١٥٤) وغيرهما .

(٩) **قال الترمذي :** ثنا محمود بن غيلان . ثنا النضر بن شميل . أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة . عن أبي هريرة . عن النبي - صلى الله عليه وسلم -

قال : « لو كنت امرأة أحد أن يسجد لأحد ، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب من هذا الوجه ، من حديث محمد بن عمرو عن

أبي سلمة عن أبي هريرة .

(الجامع : ٤٦٥/٣) ، (الأحوزي : ٢٧٢/٤) ، (الأشراف : ١٨/١١)

• الدراسة •

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجاله ثقات ، ما خلا محمد بن عمرو بن علقمة فإنه حسن الحديث (ت ك :

٢١٢/٢٦) ، وأخرجه : البيهقي (٢٩١/٧) من طريق النضر بن شميل ، به .

ب - الشواهد : ولهذا الحديث شواهد ، منها : ما رواه أنس ، مرفوعا ، قال : « لا

يصلح لبشر أن يسجد لبشر ، ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن

تسجد لزوجها من عظم حقه عليها » ، أخرجه : أحمد (١٥٩/٣) والنسائي (كبرى :

٣٦٣/٥) وأبو نعيم (الدلائل : ٣٨٥) ، واسناد أحمد حسن لذاته ، فإن رجاله ثقات عدا

خلف بن خليفة فإنه حسن الحديث .

وبهذا يكون حديث أبي هريرة صحيحاً لغيره .

ج - الغرابة : لقد تفرد محمد بن عمرو بالحديث عن أبي سلمة ، وتفرد به أبو

سلمة عن أبي هريرة ، لكن المتن معروف من حديث صحابة آخرين .

وهذا هو (غريب السند لا المتن) .

(١٠) قال الترمذي : ثنا الحسن بن علي الخلال . ثنا عارم . ثنا عبدالعزيز

بن محمد الدراوردي . أخبرنا يزيد بن خصيفة . عن محمد بن عبدالرحمن بن

ثوبان . عن أبي هريرة ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « إذا رأيتم

من يبيع أو يبتاع في المسجد ، فقولوا : لا أبيع الله نجارتك ، وإذا رأيت من

ينشد فيه ضالة ، فقولوا : لا رد الله عليك » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٦١١/٣) ، (الأحوزي : ٤٥٨/٤) ، (الأشراف : ٣٦٤/١٠)

• الدراسة •

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجاله ثقات إلاّ عبدالعزيز بن محمد الدراوردي ، فإنه حسن الحديث (ت ك : ١٨٧/١٨) ، وقد أخرجه : النسائي (الكبرى : ٥٢/٦) وابن خزيمة (٢٧٤/٢) والدارمي (٣٢٦/١) والحاكم (٥٦/٢) والبيهقي (٤٤٧/٢) ، من طريق الدراوردي ، به .

ب - المتابعات : وله متابعة من رواية أبي عبدالله مولى شدّاد بن الهاد عن أبي هريرة ، مرفوعاً ، قال : « من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد ، فليقل : لا ردها الله عليك ، فإن المساجد لم تُبن لهذا » ، أخرجه : مسلم (٣٩٧/١) .
وبهذا يكون حديث أبي هريرة صحيحاً لغيره .

ج - الضوابة : لقد تفرد الدراوردي بهذا الوجه عن أبي هريرة ، وهو معروف من وجه آخر عنه ، فهو (غريب السند لا المتن) .

(١١) **قال الترمذي :** ثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي . ثنا عبدالعزيز بن محمد . ثنا ربيعة بن أبي عبدالرحمن . عن سهيل بن أبي صالح . عن أبيه . عن أبي هريرة . قال : « **قضى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - باليمين مع الشاهد الواحد** » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٦٢٧/٣) ، (الأحوزي : ٤٧٧/٤) ، (الأشراف : ٤٠١/٩)

٢ . الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجاله ثقات عدا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي ، وهو حسن الحديث (ت ك : ١٨٧/١٨) . وقد أخرجه : أبو داود (٣٤/٤) وابن ماجه (٧٩٣/٢) وأبو يعلى (٣٦/١٢) ، وغيرهما من طريق ربيعة الرأي ، به .
وممن صرح بأن هذا حديث حسن : ابن عبدالبر ، (التمهيد : ١٥٣/٢) .

ب - المتابعات والشواهد :

للحديث متابعة من رواية سليمان بن بلال عن ربيعة الرأي عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة ، أخرجهما : أبو داود (٣٤/٤) وابن الجارود (غوث المكذوب : ٢٦١/٣) باسناد صحيح .

وله شاهد من حديث ابن عباس : أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قضى بيمين وشاهد ، أخرجه مسلم (١٣٢٧/٢) وغيره .
وبهذا يكون حديث أبي هريرة باسناد الترمذي صحيحاً لغيره .

ج - الضاربة : لقد تفرد ربوعة بالحديث عن سهيل ، وتفرد به سهيل عن أبيه ، لكن أبو صالح لم يتفرد به ، فقد تابعه الأعرج ، كما أخرجه : البيهقي (١٦٩/١٠) وابن عبد البر (التمهيد : ١٤٦/٢) .
وهذا هو (غريب السند لا المتن) .

(١٢) **قال الترمذي :** ثنا الأنصاري . ثنا معن . ثنا مالك . عن الفضيل بن أبي عبد الله . عن عبد الله بن نيار الأسلمي . عن عروة . عن عائشة : « أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- خرج إلى بدر حتى إذا كان بحرة الوبر ، لحقه رجل من المشركين ، يُذكر منه جرأة وزجدة ، فقال النبي : تؤمن بالله ورسوله ؟ قال : لا .

فقال : ارجع ، فلن استعين بمشرك » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ١٢٨/٤) ، (الأحوزي : ١٤٣/٥) ، (الأشراف : ١٢/١٢)

• الدراسة •

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجاله ثقات ، عدا فضيل بن أبي عبد الله ، وهو حسن الحديث (ت ك : ٢٧٥/٢٢) ، وأخرجه : مسلم (١٤٤٩/٣) وأبو داود (١٧٢/٣) وغيرهما ، من طريق مالك ، به .

ب - الشواهد : وله شاهدين ، هما :

١ - حديث أبي حميد الساعدي ، أخرجه : ابن سعد (الطبقات : ٢٧/٢) بسند ضعيف ، فيه : سعد بن المنذر الراوي عن أبي حميد وهو مجهول (ت ك : ٣٠٦/١) وسائرهم ثقات ، وأخرجه : الحاكم (١٢٢/٢) والبيهقي (٣٧/٩) والحازمي (الاعتبار : ٣٩٦) والطحاوي : (المشكل : ٤١٧/٦) .

٢ - حديث خبيب بن اساف ، أخرجه : أحمد (٤٥٤/٣) بسند ضعيف ، فإن عبد الرحمن بن خبيب الراوي عن خبيب مجهول الحال (تعجيل المنفعة :

(٢٤٨) وسائرهم ثقات ، وأخرجه : الطحاوي (المشكل : ٤١٣/٦) وابن أبي عاصم (الآحاد : ٢٣٢/٥) وغيرهم .
وبهذا يكون حديث عائشة صحيحاً لغيره .

ج - **الغرابية** : تفرد به مالك بن أنس ، فلا يُعرف حديث عائشة إلا من جهته ، والمتن معروف من حديث صحابة آخرين كما سبق .
فهو حديث (غريب السند لا المتن) .

(١٣) **قال الترمذي** : ثنا نصر بن علي . ثنا بشر بن عمر . ثنا شعيب بن رزيق أبو شيبه . ثنا عطاء الخراساني . ثنا عطاء بن أبي رباح . عن ابن عباس ، قال : « سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : عَيْنَانِ لَا تَهْمُهُمَا النَّارُ : عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ نَحْرَسَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه إلا من حديث شعيب بن رزيق .
(الجامع : ١٧٥/٤) ، (الأحاديث : ٢٢١/٥) ، (الأشراف : ٩٣/٥)

• الدراسة •

أ - **الدرجة** : اسناد الترمذي حسن لذاته .
رجاله ثقات إلا عطاء بن أبي مسلم الخراساني ، فإنه حسن الحديث (ت ك : ١٠٦/٢) وشعيب بن رزيق حسن الحديث (ت ك : ٥٢٤/١٢) وقدر أخرجه : أبو نعيم (الحلية : ٢٠٩/٥) والبيهقي (الشعب : ٤٨٨/١) والمزي (ت ك : ٥٢٥/١٢) من طريق شعيب ، به .

ب - **الشواهد** : وله شواهد متعددة ، منها :

١ - حديث أنس ، مرفوعاً مثله ، أخرجه : أبو يعلى (٣٠٧/٧) ، والبخاري (التاريخ : ٢٣١/٤) ، والطبراني في الأوسط (مجمع البحرين : ٢١/٥) وسنده فيه ضعف يسير .

٢ - حديث أبي ریحانة ، مرفوعاً مثله ، أخرجه : أحمد (١٣٥-١٣٤/٤) والنسائي (١٥/٦) وابن أبي عاصم (الآحاد : ٣٠١/٤) وغيرهم ، وسنده ضعيف .

وبهذا يكون حديث ابن عباس صحيحاً لغيره .

ج - الغرابة : لقد تفرد شعيب بن رزيق بهذا الوجه عن ابن عباس ، والحديث معروف من رواية صحابة آخرين ، فهو (غريب السند لا المتن) .

(١٤) **قال الترمذي :** ثنا أبو سعيد الأشج . ثنا أبو خالد الأحمر . عن ابن عجلان . عن أبي حازم . عن أبي هريرة . عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « **غدوة في سبيل الله أو روعة . خير من الدنيا وما فيها** » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ١٨٠/٤) ، (الأحوذي : ٢٣٧/٥) ، (الأشراف : ٨٩/١٠) ؛

. الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجاله ثقات ، ما خلا : أبو خالد سليمان بن حيان الأحمر ، وهو حسن الحديث (ت ك : ٣٩٤/١١) ومحمد بن عجلان ، وهو حسن الحديث (ت ك : ١٠١/٢٦) وأخرجه : ابن ماجة (٩٢١/٢) وأبو يعلى (٣٨٥/٤) وغيرهما ، من طريق محمد بن عجلان عن أبي حازم عن أبي هريرة .

ب - المتابعات : وللحديث عدة متابعات ، منها : ما رواه عبدالرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة ، وأخرجه : البخاري (٢٧٩٣) . وبهذا يكون حديث أبي هريرة صحيحاً لغيره .

ج - الغرابة : لقد تفرد ابن عجلان بالحديث عن أبي حازم سلمان الأشجعي ، لكن أبو حازم لم يتفرد به ، بل تابعه ابن أبي عمرة كما سبق ، وغيره تابعه أيضاً . والمتن مروى عن غير أبي هريرة . فالحديث (غريب السند لا المتن) .

(١٥) **قال الترمذي :** ثنا محمد بن بشار . ثنا معاذ بن هشام . ثنى أبي عن يونس . عن قتادة . عن أنس ، قال : « **ما أكل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في خوان ، ولا في سكرجة ، ولا خبز له مرقق** » .

قال : فقلت لقتادة ، فعلام كانوا يأكلون ؟

قال : على هذه السفرة .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٢٥٠/٤) ، (الأحوزي : ٢٩٨/٥) ، (الأطراف على حاشية الأشراف : ٢٦٦/١)

• الدراسة ،

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجاله ثقات عدا معاذ بن هشام فإنه حسن الحديث (ت ك : ١٣٩/٢٨) . وأخرجه : البخاري (٥٣٨٦) و (٥٤١٥) وابن ماجه (١٠٩٥/٢) وغيرهم ، من طريق معاذ بن هشام به .

ب - المتابعات : وللحديث متابعة من رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس ، أخرجه : البخاري (٦٤٥٠) والترمذي (٥٨١/٤) وقال : حسن صحيح غريب ، وابن ماجه (١٠٩٥/٢) وغيرهم . وبهذا يكون حديث أنس صحيحاً لغيره من طريق الترمذي .

ج - الغرابة : لقد تفرد معاذ بن هشام بالحديث عن أبيه عن يونس الإسكافي ، وهو معروف عن قتادة من وجه آخر : من رواية ابن أبي عروبة عن قتادة كما سبق ، وهذا ما يطلق عليه (غريب السند لا المتن) . ولقد تفرد قتادة بالحديث عن أنس سنداً وبعض المتن .

(١٦) قال الترمذي : ثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب . ثنا عبدالعزيز بن المختار . عن سهيل بن أبي صالح . عن أبيه . عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : « إذا أكل أحدكم فليلق أصابعه ، فإنه لا يدرى في أيتهن البركة » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث سهيل . (الجامع : ٢٥٨/٤) ، (الأحوزي : ٤٢٣/٥) ، (الأشراف : ٤١٤/٩)

• الدراسة ،

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجاله ثقات ، إلا سهيل فإنه حسن الحديث (ت ك : ٢٢٣/١٢) وابن أبي الشوارب - أيضاً - حسن الحديث (ت ك : ١٩/٢٦) ، وأخرجه : مسلم (١٦٠٧/٣) وأحمد (٢٤١/٢) من طريق سهيل ، به .

ب - **الشواهد** : وله شاهد من حديث جابر أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أمر بلعق الأصابع والصحفة ، وقال : إنكم لا تدرون في أيّ البركة ، أخرجه : مسلم (١٦٠٦/٢) .

وبهذا يكون حديث أبي هريرة صحيحاً لغيره .

ج - **الغريبة** : لقد تفرد به سهيل عن أبيه ، لكن أباه لم يتفرد به ، بل تابعه رجل مبهم عن أبي هريرة ، كما أخرجه : أحمد (٤١٥/٢) ، والسند صحيح الى هذا الرجل المبهم . والحديث معروف من رواية صحابة آخرين . فحديث أبي هريرة (غريب السند لا المتن) .

(١٧) **قال الترمذي** : ثنا قتيبة . ثنا اسماعيل بن جعفر (ح) وثنا علي بن حجر . أخبرنا اسماعيل بن جعفر . عن داود بن بكر بن أبي الفرات . عن محمد بن المنكدر . عن جابر بن عبد الله . أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « **ما أسكر كثيره فقليله حرام** » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب من حديث جابر .

(الجامع : ٢٩٢/٤) ، (الأحوزي : ٤٩٢/٥) ، (الأشراف : ٣٥٩/٢)

. الدراسة ،

أ - **الدرجة** : أسناد الترمذي حسن لذاته .

رجالها ثقات عدا داود بن بكر ، وهو حسن الحديث (ت ك : ٣٧٦/٨) ، وقد أخرجه : أبو داود (٨٧/٤) وابن ماجه (١١٢٥/٢) ، من طريق داود بن بكر ، به .

ب - **المتابعات والشواهد** :

للحديث متابعة من رواية موسى بن عقبة عن ابن المنكدر عن جابر ، أخرجه ابن حبان (٢٠٢/١٢) بسند حسن لذاته .

وله شاهد من حديث عائشة ، مرفوعاً ، قالت : « كل مسكر حرام ، ما أسكر الفرق منه ، فملاء الكف منه حرام » ، أخرجه الترمذي (٢٩٢/٤) وقال : حسن ، وأبو داود (٩١/٤) وغيرهما ، رجال الترمذي ثقات . وبهذا يكون حديث جابر صحيحاً لغيره .

ج - الغرابة : لقد تفرد محمد بن المنكدر بالحديث عن جابر ، لا نعرفه إلا من طريقه . لكن لم يتفرد به جابر من الصحابة ، بل رواه غيره كما سبق .
فهذا حديث (غريب السند لا المتن) .

(١٨) قال الترمذي : ثنا عبيد بن أسباط . ثني أبي . عن هشام بن سعد . عن زيد بن أسلم . عن أبي صالح . عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « المسلم أخو المسلم ، لا يخذله ، ولا يكذبه ، ولا يخذله ، كل المسلم على المسلم حرام : عرضه وماله ودمه . التقوى ههنا ، بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٣٢٥/٤) ، (الأحوذى : ٤٦/٦) ، (الأشراف : ٣٤٤/٩)

٢ . الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجاله ثقات ، ما عدا :

١ - هشام بن سعد ، وهو ضعيف ، لكنه حسن الحديث عن زيد بن أسلم خاصة (ت ك : ٢٠٤/٣) .

٢ - أسباط بن محمد ، حسن الحديث (ت ك : ٣٥٤/٢) .

٣ - عبيد بن أسباط ، صدوق (التقريب) .

ب - المتابعات : ولعبيد بن أسباط متابعة ، فقد تابعه واصل بن عبد الأعلى عن

أسباط بن محمد ، كما أخرجه : أبو داود (١٩٥/٥) عن واصل ، وهذا سند حسن لذاته .

ولأبي صالح متابعة من رواية أبي سعيد مولى عامر بن كريز عن أبي هريرة ،

وقد أخرجها : مسلم (١٩٨٦/٤) وغيره .

وبهاتين المتابعتين يكون حديث أبو هريرة بإسناد الترمذي صحيحاً لغيره .

ج - الغرابة : لقد تفرد أسباط بالحديث عن هشام بن سعد ، وتفرد هشام عن

زيد ، وتفرد زيد عن أبي صالح .

لكن لم يتفرد أبو صالح بالحديث ، فقد تابعه أبو سعيد عن أبي هريرة كما

سبق فهو حديث (غريب السند لا المتن) .

(١٩) قال الترمذي : ثنا محمد بن يحيى الأزدي : ثنا محمد بن سابق . عن

اسرائيل . عن الأعمش . عن إبراهيم . عن علقمة . عن عبدالله ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « ليس المؤمن بالطعان ، ولا اللعان ، ولا الفاحش ، ولا البذي » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٣٥٠/٤) ، (الأحوزي : ٩٥/٦) ، (الأشراف : ١٠٤/٧)

• الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجاله ثقات ما عدا محمد بن سابق ، وهو حسن الحديث (ت ك : ٢٢٣/٢٥) .
وأخرجه : أحمد (٤٠٤/١) وابن أبي شيبه (الايان : ٧٩) وابن أبي الدنيا (الصمت : ٢١٠) والحاكم (١٢/١) وغيرهم ، من طريق محمد بن سابق ، به .

ب - المتابعات : وللحديث متابعة من طريق محمد بن عبدالرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبدالله ، أخرجه أحمد (٤١٦/١) بسند حسن لذاته ، وابن حبان (٤٢١/١) . وبهذا يكون حديث عبدالله صحيحاً لغيره .

ج - الغرابة : لقد تفرد محمد بن سابق بالحديث عن اسرائيل ، وتفرد اسرائيل عن الأعمش ، وتفرد الأعمش عن إبراهيم ، وتفرد إبراهيم عن علقمة . لكن علقمة لم يتفرد به ، بل تابعه عبدالرحمن بن يزيد عن عبدالله فهو حديث (غريب السند لا المتن) .

(٢٠) قال الترمذي : ثنا أحمد بن الحسن بن خراش . ثنا حبان بن هلال .

ثنا مبارك بن فضالة . ثنا عبدربه بن سعيد عن محمد بن المنكدر . عن جابر ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « ان من أحبكم الي ، وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة : أحاسنكم أخلاقاً ، وإن من أبغضكم الي ، وأبعدكم مجلساً يوم القيامة : الثرثارون ، والمتشدقون ، والمتفيقهون . قالوا : يا رسول الله ، قد علمنا الثرثارون ، والمتشدقون ، فما المتفيقهون ؟ قال : المتكبرون » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب من هذا الوجه .

(الجامع : ٣٧٠/٤) ، (الأحوزي : ١٣٥/٦) ، (الأشراف : ٣٦٩/٢)

• الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجاله ثقات عدا مبارك بن فضالة ، وهو حسن الحديث ، مشهور بالتدليس (ت ك : ١٨٠/٢٧) وقد صرح هنا بالتحديث . وقد أخرجه : الخطيب (بغداد : ٦٣/٤) من طريق حبان بن هلال ، به .

ب - الشواهد : وله شواهد ، منها : حديث أبي ثعلبة الخشني بنحو لفظ حديث جابر ، أخرجه : أحمد (١٩٣/٤ ، ١٩٤) بسند صحيح ، وابن حبان (٢٣٢/٢) وغيرهما .

وبهذا الشاهد يكون حديث جابر صحيحاً لغيره .

ج - الغرابة : لقد تفرد حبان بن هلال بالحديث عن جابر ، لا يُعرف الا من طريقه ، والمتن مروى عن صحابة آخرين .
فالحديث (غريب السند لا المتن) .

وهذه أرقام باقي الأحاديث التي تدرج تحت هذا المبحث الثاني :

(٦١٤) - (٢٣٥٠) - (٢٣٥١) - (٢٤٣٧) - (٢٤٤٧) - (٢٦٩١) - (٢٧٧٠) - (٣٠٣٢)
(٣٠٩١) - (٣١٢٩) - (٣١٨٨) - (٣١٧٧) - (٢٣٦٨) - (٢٤٧٥) - (٣٨٣٤) - (٣٨٨٦)
وبهذا يكون المجموع : ٣٦ حديثاً .

المبحث الثالث

البحث الثالث : ما قال فيه الترمذي : (حسن ، غريب) وهو حسن لذاته

(١) قال الترمذي : ثنا أبو بكر محمد بن نافع البصري . ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث . عن اسماعيل بن مسلم العبدى . عن أبي المتوكل الناجي . عن عائشة ، قالت : « قام النبي - صلى الله عليه وسلم - بأية من القرآن ليلة » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب من هذا الوجه .

(الجامع : ٣١١/٢) ، (الأحوذى : ٤٣٥/٢) ، (الأشراف : ٣٧٩/١٢)

• الدراسة •

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجاله ثقات إلا محمد بن نافع فهو صدوق كما في التقريب .
وقد أخرجه : البغوي (٢٥/٤) من طريق محمد بن نافع ، به .

ب - الشواهد : وله شاهد من حديث أبي ذر ، وفيه : « فقام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى أصبح يتلو آية واحدة من كتاب الله ، بها يركع وبها يسجد وبها يدعو حتى أصبح (إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم) ، أخرجه : أحمد (١٧٠/٥) بسند ضعيف ، والنسائي (١٧٧/٢) وابن ماجه (٤٢٩/١) والحاكم (٢٤١/١) وغيرهم .

ج - الغرابة : لقد تفرّد أبو بكر بن نافع بهذا الوجه عن عائشة ، وهو معروف من وجه آخر عن أبي ذر .

(٢) قال الترمذي : ثنا قتيبة وأحمد بن منيع ، قالا : ثنا هشيم . عن عبد الله بن أبي صالح . عن أبيه . عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « اليمين على ما يصدقك به صاحبك » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه إلا من حديث هشيم عن عبد الله .

(الجامع : ٦٣٦/٣) ، (الأحوذى : ٤٨٩/٤) ، (الأشراف : ٤٣٢/٩)

• الدراسة •

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجاله ثقات عدا عبد الله بن أبي صالح فإنه حسن الحديث (ت ك : ١١٦/١٥) وقد

أخرجه : مسلم (١٢٧٤/٣) وأبو داود (٥٧٢/٣) وابن ماجه (٦٨٥/١ ، ٦٨٦) وغيرهم ، من طريق هشيم ، به . ولم أجد له شاهداً يرفع درجته .

ب - الغرابة : لقد تفرد به هشيم عن عبدالله بن أبي صالح عن أبيه ، لكن أبا صالح لم يتفرد به ، بل تابعه محمد بن سيرين عن أبي هريرة ، كما أخرجه : ابن عدي (٢٦٧٧/٧) بسند ضعيف .
فهو حديث (غريب السند لا المتن) .

(٣) **قال الترمذي :** ثنا أحمد بن محمد . ثنا عبدالله بن المبارك . عن حيوة بن شريح . عن شرحبيل بن شريك . عن أبي عبدالرحمن الحُبلي . عن عبدالله بن عمرو ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه ، وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٢٣٣/٤) ، (الأحوزي : ٦٣/٦) ، (الأشراف : ٣٥٤/٦)

• الدراسة •

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .
رجاله : ثقات عدا شرحبيل بن شريك ، وهو حسن الحديث (ت ك : ٤٢٢/١٢)
وأخرجه : ابن حبان (٢٧٦/٢ ، ٢٧٧) وابن خزيمة (١٤٠/٤) والحاكم (١٠١/٢) و (١٦٤/٤) وغيرهم .
ولم أجد للفظه شاهداً .

ب - الغرابة : تفرد شرحبيل بن شريك بالحديث سنداً ومتنأ .

(٤) **قال الترمذي :** ثنا محمد بن بشار العبدي . ثنا أبو بكر الحنفي . عن عبدالحميد بن جعفر . عن عمر بن الحكم ، قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « لا يذهب الليل والنهار حتى يملك رجل من الموالى يقال له جهجاه » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٥٠٤/٤) ، (الأحوزي : ٤٠٠/٦) ، (الأشراف : ٢٨٨/١٠)

• الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجالہ ثقات إلا عبد الحميد بن جعفر ، وهو حسن الحديث (ت ك : ٤١٦/١٦) وقد أخرجه : مسلم (٢٢٣٢/٤) وأحمد (٣٢٩/٢) من طريق أبي بكر عبد الكبير بن عبد المجيد الحنفي ، به .

ولم أجد له شاهداً

ب - الضرابه : لقد تفرد أبو بكر الحنفي بالحديث سنداً وممتناً .

(٥) قال الترمذي : ثنا هناد . ثنا يحيى بن معين . ثنا هشام بن يوسف . ثنا عبد الله بن بحير . أنه سمع هانئاً مولى عثمان . عن عثمان ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « إن القبر أول منازل الآخرة ، فإن نجا منه فما بعده أيسر منه ، وإن لم ينج منه فما بعده أشد منه » .
قال : وقال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم :
« ما رأيت منظرًا قط إلا القبر أفضح منه » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه إلا من حيث هشام بن يوسف .
(الجامع : ٥٥٤/٤) ، (الأحوزي : ٤٩١/٦) ، (الأشراف : ٢٦٧/٧)

• الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجالہ ثقات إلا هانئاً مولى عثمان فإنه حسن الحديث (ت ك : ١٤٧/٣٠) . وقد أخرجه : ابن ماجه (١٤٢٦/٢) والبزار (٨٩/٢) والبيهقي (اثبات عذاب القبر : ٤٩) والبخاري (التاريخ : ٢٢٩/٨) وغيرهم ، من طريق هشام بن يوسف ، به .
ولم أجد للفظه شاهداً .

ب - الضرابه : لقد تفرد به هشام سنداً وممتناً .

(٦) قال الترمذي : ثنا عمر بن اسماعيل بن مجالد . ثنا حفص بن غياث (ح) وأخبرنا سلمة بن شبيب . ثنا أمية بن القاسم الحذاء البصري . ثنا حفص بن غياث . عن برد بن سنان . عن مكحول . عن واثلة بن الأسقع ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « لا تظهر الشماتة بأخيك ، فيرحمه الله ويبتليك » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٦٦٢/٤) ، (الأحوزي : ١٧٥/٧) المتن ، (الأشراف : ٨٠/٩) .

• الدراسة ،

أ - الدرجة : إسناد الترمذي الثاني حسن لذاته .

رجاله ثقات إلا برد بن سنان فإنه حسن الحديث (ت ك : ٤٣/٤) ، وأميه بن القاسم وهم إنما هو القاسم بن أمية وهو حسن الحديث (ت ك : ٢٧٧/٨) . وأخرجه : أبو نعيم (الحلية : ١٨٦/٥) والطبراني (٥٤-٥٢/٢٢) وابن حبان (المجروحين : ٢١٣/٢) من طريق القاسم بن أمية ، به .

ب - المتابعات : وللقاسم متابعة من رواية عمر بن اسماعيل بن مجالد عن حفص بن غياث ، أخرجها الترمذي هنا ، والخطيب (بغداد : ٩٦-٩٥/٩) والبيهقي (الشعب : ٣١٥/٥) وابن الجوزي (الموضوعات : ٢٢٤/٣) وعمر متروك (ت ك : ٢٧٤/٢١) .

ج - الضاربة : لقد تفرد حفص به غياث بالحديث سنداً ومتمناً .

(V) قال الترمذي : ثنا عبد بن حميد . ثنا أبو نعيم . ثنا فضيل بن مرزوق . عن عدي بن ثابت . عن أبي حازم . عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « يا أيها الناس إن الله طيب ، ولا يقبل إلا طيباً ، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين ، فقال : (يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً إني بما تعملون عليم) ، وقال : (يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم) . قال : وذكر الرجل يطيل السفر ، أشعث ، أغبر ، يمد يده إلى السماء يا رب يا رب ، ومطعمه حرام ، ومشربه حرام ، وملبسه حرام ، وغذّي بالحرّام ، فأنتى يستجاب لذلك . »

- قال الترمذي : حسن ، غريب : وإنما نعرفه من حديث فضيل بن مرزوق .

(الجامع : ٢٢٠/٥) ، (الأحوزي : ٢٦٧/٨) ، (الأشراف : ٨٦/١٠)

• الدراسة ،

أ - الدرجة : إسناد الترمذي حسن لذاته :

رجاله ثقات إلا فضيل بن مرزوق ، فإنه حسن الحديث (ت ك : ٣٠٥/٢٣) وقد

أخرجه : مسلم (٧٠٣/٢) وأحمد (٣٢٨/٢) وعبدالرزاق (١٩/٥) وابن عدي (٢٦٤/١) والبيهقي (٣٤٦/٣) من طريق فضيل به .
ولم أجد له شاهداً من لفظه .

ب - الغرابة : لقد تفرد فضيل به سنداً ومتناً .

(٨) قال الترمذي : ثنا أبو كريب . ثنا يونس بن بكير . عن طلحة بن يحيى . عن موسى وعيسى ابني طلحة . عن أبيهما طلحة . « أن أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قالوا لأعرابي جاهل : سله عمّن قضى نحبه ! من هو ، وكانوا لا يجترئون على مسألته يوقرونه ويهابونه ، فسأله الأعرابي فأعرض عنه ، ثم سأله فأعرض عنه .
ثم إنني أطلعت من باب المسجد وعليّ ثياب خضر ، فلما رأني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : أين السائل عمّن قضى نحبه ؟ قال : أنا يا رسول الله . قال : هذا ممن قضى نحبه » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه الا من حديث يونس بن بكير .
(الجامع : ٣٥٠/٥) وكرره (الجامع : ٦٤٥/٥) ، (الأحوزي : ٤٧/٩) ، (الأشراف : ٢١٦/٤) .

• الدراسة ،

١ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجاله ثقات إلا طلحة بن يحيى فإنه حسن الحديث (ت ك : ٤٤١/١٣) ويونس بن بكير حسن الحديث أيضاً (ت ك : ٤٩٣/٣٢) . وقد أخرجه : أبو يعلى (٢٦/٢) والطبري (١٤٧/٢١) والبزار (١٥٨/٣) من طريق يونس بن بكير ، به .

ب - الشواهد : وله شاهد من حديث معاوية ، مرفوعاً ، قال : « طلحة ممن قضى نحبه » أخرجه : الترمذي (٢٥٠/٥ ، ٦٤٤) وقال : غريب ، وابن ماجه (٤٦/١) والطبري (١٤٧/٢١) ، وسنده ضعيف جداً فإن فيه اسحق بن يحيى الطلحي وهو ضعيف جداً (ت ك : ٤٨٩/٢) .

ج - الغرابة : لقد تفرد يونس بالحديث عن طلحة ، وهو معروف من وجه آخر عن معاوية بسند ضعيف جداً .

(٩) قال الترمذي : ثنا محمد بن بشار . ثنا مرحوم بن عبدالعزيز العطار . ثنا ابو نعامة . عن أبي عثمان النهدي . عن أبي سعيد الخدري . عن معاوية ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج على حلقة من أصحابه ، فقال : « ما يجلسكم ؟ قالوا : جلسنا نذكر الله ونحمده لما هدانا للإسلام ومن علينا به .

فقال : الله ما أجلسكم إلا ذاك ؟

قالوا : الله ما أجلسنا إلا ذاك .

قال : أما إنني لم استخلفكم لتهمة لكم ، إنه أتاني جبريل ، فأخبرني أن الله يباهي بكم الملائكة » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

(الجامع : ٥/٤٦٠) ، (الأحوزي : ٩/٢٢٧) ، (الأشراف : ٨/٤٤٠) .

• الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجاله ثقات إلا أبا نعامة فإنه حسن الحديث (ت : ١٢/٢٨٢) . وقد أخرجه : مسلم (٤/٢٠٧٥) والنسائي (٨/٢٤٩) وأبو يعلى (١٣/٢٨١) وأحمد (٤/٩٢) من طريق مرحوم ، به .

ولم أجد له شاهداً .

ب - الغرابة : لقد تفرد مرحوم به سنداً ومتمناً .

(١٠) قال الترمذي : ثنا أحمد بن منيع . ثنا أبو أحمد الزبيري . ثنا سعد بن

أوس . عن بلال بن يحيى العبسي . عن شتير بن شكل . عن أبيه شكل بن حميد ، قال : أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - فقلت : يا رسول الله ، علمني تعوذاً أتعوذ به .

فأخذ بكتفي ، فقال : « قل اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي ، ومن شر

بصري ، ومن شر لسانني ، ومن شر قلبي ، ومن شر هنيئي : يعني فرجه » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرف إلا من هذا الوجه ، من حديث سعد بن

أوس عن بلال بن يحيى .

(الجامع : ٥/٥٢٤) ، (الأحوزي : ٩/٣٢٧) ، (الأشراف : ٤/١٥٦)

• الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته .

رجالہ ثقات الاسعد بن اوس فإنه حسن الحديث (ت ك : ٢٥٤/١٠) . وبلال بن يحيى العباسي حسن الحديث أيضا (ت ك : ٣٠٠/٤) .
وقد أخرجه : أبو داود (١٩٣/٢) والنسائي (٢٥٥/٨ ، ٢٦٠) و البخاري (التاريخ : ٢٦٤/٤) وأحمد (٣٢٩/٣ ، ٤٢٩) والطبراني (٣١٠/٧) وغيرهم ، من طريق سعد بن أوس ، به .
ولم أجد له شاهداً .

ب - الغرابة : لقد تفرد سعد به سنداً وامتنأ .

وهذه أرقام سائر الأحاديث التي تندرج تحت هذا المبحث الثالث : (٣٦٢٠) -
(٣٨٩١) .
وبهذا يكون المجموع : ١٢ حديثاً .

المبحث الرابع

البحث الرابع : ما قال فيه الترمذي «حسن ، غريب» وهو حسن لغيره ، وهو نوعان : النوع الأول : ما كان حسناً لغيره بالمتابعات .

(١) قال الترمذي : ثنا أبو سعيد الأشج . ثنا يونس بن بكير . عن محمد بن اسحق . عن عبد الرحمن بن الأسود . عن أبيه . عن عبد الله بن مسعود ، قال : « من السنة أن يخفى التشهد » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٨٥/٢) ، (الأحوزي : ١٥٣/٢) ، (الإشراف : ١٠/٧)

. الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف ، وله متابعه ترفعه ليكون حسناً لغيره .
رجاله ثقات ماعدا يونس بن بكير حسن الحديث يُستضعف في ابن اسحق ، قال ابو داود أنه يأخذ كلام ابن اسحق ويوصله بالأحاديث (ت ك : ٤٩٣/٣٢) ، وفيه عنونة ابن اسحق وهو مدلس .
وأخرجه : ابو داود (٦٠٢/١) وابن خزيمة (٤٣٩/١) والبغوي (١٨٨/٣) والحاكم (٢٦٧/١) من طريق يونس بن بكير عن ابن اسحق ، به .

ب - المتابعات : ليونس متابعة : من رواية أحمد بن خالد الوهبي عن ابن اسحق ، أخرجه : الحاكم (٢٦٧/١) والبيهقي (١٤٦/٢) بسند صحيح عنه ، والوهبي حسن الحديث (ت ك : ٢٩٩/١) ولابن اسحق متابعة : من رواية الحسن بن عبيد الله عن عبد الرحمن بن الأسود ، أخرجه : الحاكم (٢٣٠/١) والبيهقي (١٤٦/٢) بلفظ « من سنة الصلاة أن يخفى التشهد » ، قال الحاكم : صحيح ، قلتُ رجاله ثقات ماعدا شيخه وشيخ شيخه لم أهد إلى ترجمتها .

ج - الغرابة : لقد تفرد عبد الرحمن بن الأسود بهذا الحديث سنداً ومتناً .

(٢) قال الترمذي : ثنا عبد الوارث بن عبيد الله العتكي المروزي . أخبرنا عبد الله بن المبارك . عن خالد الحذاء . عن عبد الله بن شقيق . عن عائشة : « أن

النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا لم يصل أربعاً قبل الظهر صلاتهن بعده .»

- قال الترمذي : حسن ، غريب : إنما نعرفه من حديث ابن المبارك من هذا الوجه .
(الجامع : ٢/٢٩١) ، (الأحوزي : ٢/٤١٣) ، (الإشراف : ١١/٤٤٤)

• الدراسة ،

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف ، وله متابعة ترفعه ليكون حسناً لغيره .
رجاله ثقات ماعدا عبد الوارث بن عبيد الله ، لم أجد فيه جرحاً أو تعديلاً ، وإنما ذكره ابن حبان في الثقات (ت ك : ٤٨٦/١٨) .

وقد أخرجه : البغوي (٣/٤٦٦) من طريق الترمذي ، به .

ب - المتابعات : ولابن المبارك متابعة من رواية شعبة عن خالد الحذاء ،
أخرجها : ابن ماجه (١/٣٦٦) بسند رجاله ثقات عدا الراوي عن شعبة وهو قيس بن الربيع فإنه ضعيف (ت ك : ٢٤/٢٥) ، وأخرجه : تمام (الروض البسام : ١/٣٨٧) وابن عدي (١/٢٠٦٧-٢٠٦٨) .

وللحديث شاهد من مرسل عبد الرحمن بن أبي ليلى ، مثله ، أخرجه : ابن أبي شيبه (٢/١٠٨) بسند رجاله ثقات عدا شريك بن عبد الله فإنه ضعيف .

ج - الغرابة : لقد تفرد العتكي بهذا الحديث عن ابن المبارك ، لكن ابن المبارك لم يتفرد به ، بل تابعه شعبة كما سبق .
أما خالد الحذاء فقد تفرد بالحديث عن عائشة لا يُعرف حديثها إلا من جهته ، وهو معروف من وجه آخر مرسل كما سبق .

(٣) قال الترمذي : ثنا علي بن حجر . أخبرنا يزيد بن هارون . عن محمد بن عبد الله الشعيني . عن أبيه . عن عنبسه بن أبي سفيان . عن أم حبيبة ، قالت : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « من صلى قبل الظهر أربعاً وبعدها أربعاً حرمه الله على النار » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٢/٢٩٢) ، (الأحوزي : ٢/٤١٤) ، (الإشراف : ١١/٣١٠)

• الدراسة ،

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف ، وله متابعة ترفعه ليكون حسناً لغيره .

رجاله ثقات ، ما خلا عبد الله بن المهاجر والد محمد الشيعيني ، مجهول الحال (ت ك : ١٨٢/١٦) وقد أخرجه : النسائي (٩٢٦٦/٣-) وابن ماجة (٢٦٧/١) وغيرهما .

ب- المتابعات : لعبد الله بن المهاجر متابعة من رواية حسان بن عطية عن عنبة عن أم حبيبة ، أخرجه : أحمد (٣٢٥/١) بسند صحيح ، والنسائي (٢٦٤/٣) .

ج- الغرابة : فيه وجهان للغرابة .

الأول : لقد تفرد محمد بن عبد الله بن المهاجر عن أبيه برواية الحديث ، وهو معروف عن عنبة من أوجه أخرى ، منها :

١- القاسم بن عبد الرحمن عن عنبة ، كما أخرجه : الترمذي (٢٩٣/٢) وقال : حسن صحيح غريب .

٢- مكحول عن عنبة ، كما أخرجه : ابن خزيمة : (٢٠٦/٢) وأبو داود (٥٢/٢) وغيرهما .

فهذه (غرابة في الإسناد لا في المتن) .

الثاني : لقد تفرد عنبة بالحديث عن أم حبيبة سنداً ومتناً .

(٤) **قال الترمذي :** ثنا عمران بن موسى القزّاز . ثنا عبد الوارث بن سعيد . ثنا علي بن زيد . عن سعيد بن المسيب . عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « أن يكلم يقول : كل حسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف ، والصوم لي وأنا أجزي به ، الصوم جنة من النار ، ولخوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ، وإن جهل على أحدكم جاهل وهو صائم فليقل إنني صائم » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب من هذا الوجه .

(الجامع : ١٣٦/٣) ، (الأحوزي : ٣٩٥/٣) المتن ، (الإشراف : ٥/١)

• الدراسة :

أ- الدرجة : إسناد الترمذي ضعيف ، وله متابعة ترفعه ليكون حسناً لغيره .

رجاله ثقات ، عدا علي بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف (ت :

٤٢٤/٢) وقد أخرجه : أحمد (٤١٤/٢) من طريق عبد الوارث عن علي بن زيد ، به .

ب- المتابعات : لعلي بن زيد متابعتان ، هما :-

١- فقد رواه الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ، وفيه اختصار ولفظه : « كل عمل ابن آدم له الا الصوم فإنه لي ، وأنا أجزى به ، ولخوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك » أخرجه : البخاري (٥٩٢٧) ومسلم (٨٠٦/٢) وغيرهما .

وجاء في رواية من طريق الزهري : « إذا سب أحدكم ، وهو صائم فليقل إنني صائم ، ينهى بذلك عن مراجعة الصائم » ، أخرجه : النسائي (كبرى : ٢٤٠/٢) بسند حسن لذاته لولا عنعنة الوليد بن مسلم فإنه مدلس .
٢- ورواه بكير بن عبد الله الأشج عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ، وفيه اختصار ، ولفظه : « كل حسنة يعملها ابن آدم فله عشر أمثالها إلا الصيام لي ، وأنا أجزى به » أخرجه النسائي (١٦٤/٤-١٦٥) بسند حسن لذاته .

والحديث صحيح لمجيئه عن أبي هريرة من طرق أخرى صحيحة ، منها :

- ١- أبو صالح عن أبي هريرة ، أخرجه : البخاري (١٩٠٤) ومسلم (٨٠٧/٢) .
- ٢- عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة ، أخرجه : البخاري (١٨٩٤) .

ج- الغرابة : لقد تفرد عبد الوارث بالحديث عن علي بن زيد ، لكن علي بن زيد

لم يتفرد به بل تابعه اثنان كما سبق ، وكذلك ابن المسيب لم يتفرد به ، بل تابعه جماعة .

فالحديث (غريب السند لا المتن) .

(٥) قال الترمذي : ثنا عبد الله بن أبي زياد . ثنا عبد الله بن يعقوب

المدني . عن ابن أبي الزناد . عن أبيه . عن خارج بن زيد بن ثابت ، عن أبيه ، أنه « رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - نجرداً لإهلاله ، واغتسل » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ١٩٣/٣) ، (الأحوزي : ٤٨٠/٣) ، (الإشراف : ٢١٣/٣)

• الدراسة ،

١- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف ، وله متابعة ترفعه ليكون حسناً لغيره . رجاله ثقات ماعدا عبد الرحمن بن أبي الزناد فإنه ضعيف إلا فيما حدث في المدينة

فيكون حسناً (ت ك : ٩٥/١٧) وتلميذه هنا عبد الله بن يعقوب مدني ، لكنه مجهول (ت ك : ٣٣١/١٦) .

ب - المتابعات : لعبد الله بن يعقوب متابعتان ، هما :-

١- مارواه ابو غزية محمد بن موسى القاضي عن ابن أبي الزناد ، كما أخرجه الدارقطني (٢٢٠/٢-٢٢١) والبيهقي (٣٢/٥) والطبراني (١٢٥/٥) والعقيلي (١٣٨/٤) ، واسناد العقيلي صحيح إلى أبي غزية ، وأبو غزية مدني ضعيف ، وقال العقيلي : لا يتابع عليه -يقصد هذا الحديث- إلا من طريق فيها ضعيف .

٢- مارواه شاذان الأسود بن عامر عن ابن أبي الزناد ، كما أخرجه : البيهقي (٣٢/٥) بسند جيد لولا أنني لم أهتم إلى ترجمة شيخ الحاكم .

ج - الغرابة : لقد تفرد ابن أبي الزناد بالحديث سنداً ومتمناً .

(٦) قال الترمذي : ثنا أبو سعيد الأشج . ثنا أبو خالد الأحمر . ثنا الحجاج . عن نافع عن ابن عمر ، ان النبي -صلى الله عليه وسلم- كان إذا أدخل الميت القبر قال مرة «بسم الله وبالله وعلى ملة رسوله الله» وقال مرة «بسم الله وبالله وعلى سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-» .

- قال الترمذي : حسن ، غريب من هذا الوجه .

(الجامع : ٣٦٤/٣) ، (الأحوزي : ١٢٥/٤) ، (الإشراف : ٩١/٦)

• الدراسة ،

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف ، وله متابعة ترفعه ليكون حسناً لغيره .

رجاله ثقات ، عدا أبو خالد الأحمر سليمان بن حيان وهو حسن الحديث (ت ك : ٣٩٤/١١) وفيه عننة الحجاج بن أرطاة وهو ثقة ، لكنه يدلّس عن الضعفاء (ت ك : ٤٢٠/٥) . وقد أخرجه : ابن ماجه (٤٩٤/١) وابن أبي شيبة (٢١٠/٣) من طريق أبي خالد الأحمر عن الحجاج ، به .

ب - المتابعات : وللحجاج متابعة من طريق ليث بن أبي سليم عن نافع ،

أخرجها : ابن ماجه (٤٩٤/١) بسند صحيح إلى ليث ، لكن ليثاً ضعيف

(ت ك: ٢٧٩/٢٤) . ولنافع متابعة من طريق ابي الصديق بكر بن عمرو عن ابن عمر ،
أخرجها : ابو داود (٥٤٦/٣) بسند صحيح ، وابن حبان (٣٧٦/٧) وغيرهما .

ج- الغرابة : لقد تفرد به أبو خالد الأحمر عن الحجاج ، لكن الحجاج لم يتفرد
به بل تابعه ليث بن ابي سليم عن نافع ، وكذلك نافع لم يتفرد به بل تابعه أبو
الصديق عن ابن عمر .
فالحديث (غريب السند لا المتن) .

(٧) **قال الترمذي :** ثنا عبيد بن اسباط بن محمد القرشي . ثنا أبي . ثنا
أبو سنان الشيباني . عن أبي اسحق السبيعي ، قال : قال سليمان بن صرد لخالد بن
عرفطة ، أو خالد لسليمان : أما سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم-
يقول: «**من قتله بطنه لم يعذب في قبره**» . فقال أحدهما لصاحبه : نعم .
- قال الترمذي : حسن ، غريب في هذا الباب .

(الجامع: ٣٧٧-٣٧٨/٣) ، (الأحوزي: ١٤٧/٤) ، (الأشراف: ١١٠/٣)

• الدراسة •

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف ، وله متابعة ترفعه ليكون حسناً لغيره ،
فيه عبيد بن اسباط . وقد سبق أن أبا حاتم قال فيه : «شيخ» (ت ك
: ١٨٥/١٩) ، وأبوه اسباط حسن الحديث (ت ك : ٣٥٤/٢) وفيه عن عبيد بن اسحق عمرو بن
عبد الله السبيعي وهو ثقة مدلس ، وأبو سنان هو سعيد بن سنان ، هو حسن الحديث
(ت ك: ٤٩٥/١٠) .

وقد أخرج : الطبراني (١٩١/٤) من طريق عبيد بن أسباط عن أبيه ، به .

ب- المتابعات : ولأبي اسحق السبيعي متابعة من رواية عبد الله بن يسار عن
سليمان وخالد ، أخرجها : الطيالسي (١٨٢) بسند صحيح ، والنسائي (٩٨/٤) وغيرهم .

ج- الغرابة : لقد تفرد عبيد بن اسباط بهذا الوجه عن ابي اسحق السبيعي
عن سليمان وخالد ، والحديث معروف عنهما من وجه آخر كما سبق .
فهو (غريب السند لا المتن) .

(٨) قال الترمذي : ثنا محمد بن بشار . أخبرنا عباد بن ليث ، أخبرنا عبد المجيد بن وهب ، قال : قال لي العداء بن خالد بن هوذة : « ألا أقرئك كتاباً كتبته لي رسول الله ؟ »

قلت : بلى .

فأخرج لي كتاباً : « هذا ما اشتري العداء من محمد رسول الله ، اشتري منه عبداً - أو أمة - لا داء ، ولا غائلة ، ولا خبيثة ، بيع المسلم المسلم » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه إلا من حديث عباد .

(الجامع : ٥٢٠/٣) ، (الأحوزي : ٤٢٢/٤) ، (الإشراف : ٢٧٠/٧)

• الدراسة •

أ- الدرجة : إسناده الترمذي ضعيف ، وله متابعة ترفعه ليكون حسناً لغيره .
رجاله ثقات ، إلا عباد بن ليث ، وهو ضعيف (ت ك ١٥٤/١٤) وقد أخرجه : ابن ماجه (٧٥٦/٢) وغيره ، من طريق عباد بن ليث ، به .

ب- المتابعات : ولعباد متابعة من رواية المنهال بن بحر عن عبد المجيد بن وهب ، أخرجه : ابن حجر (التغليق : ٢١٩/٣) بسند حسن لذاته . قال ابن حجر عقب تخريجه : والحديث حسن في الجملة .

ج- الغرابة : لقد ذكر الترمذي ان عباداً تفرد بالحديث عن عبد المجيد ، وقد ردّ عليه ابن حجر دعوى التفرد هذه بمتابعة المنهال بن بحر .
وعليه فإن المتفرد به هو عبد المجيد ، سنداً ومتناً .

(٩) قال الترمذي : ثنا أبو كريب . ثنا طلق بن غنام . عن شريك وقيس ، عن أبي حصين . عن أبي صالح . عن أبي هريرة ، قال : قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : « أدّ الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٥٦٤/٣) ، (الأحوزي : ٤٠٠/٤) ، (الإشراف : ٤٣٥/٩)

• الدراسة •

أ- الدرجة : إسناده الترمذي حسن لغيره .
رجاله ثقات ماعدا : شريك بن عبد الله ، فإنه ضعيف (ت ك :

٤٦٢/١٢) وقيس بن الربيع الأسدي ، هو ضعيف أيضاً (ت ك : ٢٤/٢٥) .
وقد أخرجه : أبو داود (٨٠٥/٣) والدارمي (٢٦٤/٢) وتمام (الروض البسام: ٣٢١/٢)
والطحاوي (المشك: ٩١/٥ ، ٩٢) وغيرهم ، من طريق طلق بن غنام ، به .
وانما صار حسناً لغيره بمتابعة قيس وشريك ، كل واحد منهما تابع الآخر .

ب- الغواية : لقد تفرد طلق بن غنام بالحديث عن أبي هريرة لا يعرف الا من
جهته ، وهو معروف عن صحابة آخرين ، مثل :

* انس بن مالك ، كما أخرجه : الطبراني في الصغير (الروض الداني: ٢٨٨/١)
بسند ضعيف ، فيه ايوب بن سويد وهو ضعيف كان يسرق الأحاديث ثم يدعي
سماعها (ت ك : ٤٧٤/٣) ، ومدار الحديث عليه ، وأخرجه : الدارقطني (٣٥/٣) والحاكم
(٤٦/٢) وابن عدي (٣٥٤/١) .

فالحديث (غريب السند لا المتن) .

(١٠) **قال الترمذي :** ثنا عمر بن حفص الشيباني . أخبرنا عبد الله بن
وهب . أخبرني حيي بن عبد الله . عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن أبي أيوب ، قال
: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : « **من فرق بين الوالدة وولدها ،
فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة** » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٥٨٠/٢) ، ثم كرهه (الجامع : ١٣٤/٤) ، (الأحوزي : ٤٢٠/٤) ، (الإشراف : ٩٢/٣)

• الدراسة :

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف ، وله متابعات ترفعه ليكون حسناً لغيره .
رجاله ثقات ماعدا حيي بن عبد الله ، فإنه ضعيف (ت ك : ٤٨٨/٧)
وعمر بن حفص الشيباني ، لم أجد فيه جرحاً أو تعديلاً وقد ذكر ابن حجر ان ابن
خزيمة احتج به في صحيحه (ت ت : ٣٨١/٧) . وقد أخرجه : احمد (٤١٤، ٤١٣/٥)
والدارقطني (٦٧/٢) والحاكم (٥٥/٢) والبيهقي (١٢٦/٩) وغيرهم ، من طريق حيي ، به .

ب- المتابعات : وليحيى متابعة : من رواية عبد الرحمن بن جنادة عن أبي
عبد الرحمن الحبلي ، أخرجه : الدارمي (٢٢٧-٢٢٨/٢) بسند رجاله ثقات ماعدا عبد
الرحمن بن جنادة ، لم أجد له ترجمة .

ولأبي عبد الرحمن الحبلي متابعة : من رواية العلاء بن كثير عن أبي أيوب خالد بن زيد ، أخرجها : البيهقي (١٢٦/٩) بسندٍ ضعيف .

ج- الغرابة : لم يتفرد أبو عبد الرحمن الحبلي به ، بل تابعه العلاء بن كثير . ولم يتفرد حيي به ، بل تابعه عبد الرحمن بن جنادة . ولم يتفرد ابن وهب به ، بل تابعه ابن لهيعة ورشدين عند أحمد . ولم يتفرد عمر بن حفص به ، بل تابعه سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي عند الدارقطني . فلا أدري ما وجه الغرابة ؟!

(١١) **قال الترمذي :** ثنا نصر بن علي الجهضمي . ثنا الفضيل بن سليمان . عن عمرو بن أبي عمرو . عن سعيد المقبري . عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : « **من ولي القضاء أو جعل قاضياً بين الناس ، فقد دُبح بغير سكين** » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب من هذا الوجه .

(الجامع : ٦١٤/٣-٦١٥) ، (الأحوزي : ٤٦٢/٤) ، (الإشراف : ٤٨٣/٩)

• الدراسة ،

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف ، وله متابعة ترفعه ليكون حسناً لغيره . رجاله ثقات ما عدا عمر بن أبي عمرو وهو حسن الحديث (ت ك : ١٦٨/٢٢) ، والفضيل بن سليمان ، ضعيف (ت ك : ٢٧١/٢٣) . وقد أخرج : أبو داود (٤/٤) والدارقطني (٢٠٤/٤) وغيرهما ، من طريق فضيل بن سليمان عن عمرو ، به .

ب- المتابعات : وله متابعة من رواية عثمان بن محمد الأخنسي عن المقبري عن أبي هريرة ، أخرجها : أحمد (٣٦٥/٢) بسندٍ حسن لذاته ، وابن ماجه (٧٧٤/٢) وأبو يعلى (٤٩١/١١) وغيرهم .

ج- الغرابة : لقد تفرد فضيل برواية الحديث عن عمرو بن أبي عمرو ، لكن عمرو لم يتفرد به بل تابعه عثمان بن محمد الأخنسي كما سبق . فهو (غريب السند لا المتن)

(١٢) قال الترمذي : ثنا أبو سعيد الأشج . ثنا حفص بن غياث . عن أشعث . عن عدي بن ثابت . عن البراء ، قال : « مر بي خالي أبو بردة بن نيار ومعه لواء ، فقلت : أين تريد ؟ قال : بعثني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن آتية برأسه » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٦٤٢/٣) ، (الأحوزي : ٤٩٨/٤) ، (الإشراف : ١٢٨/١١)

• الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف ، وله متابعة ترفعه ليكون حسناً لغيره . رجاله ثقات ، ما خلا أشعث بن سوار ، وهو ضعيف (ت ك : ٢٦٤/٣) وقد أخرجه : ابن ماجه (٨٦٩/٢) وأبو يعلى (٢٢٨/٣) والطحاوي (المعاني : ١٤٨/٣ ، ١٤٩) وغيرهم ، من طريق أشعث بن سوار ، به .

ب - المتابعات : ولاشعث متابعة من رواية إسماعيل بن عبد الرحمن السدي عن عدي بن ثابت ، أخرجه : أحمد (٢٩٠/٤) بسند حسن لذاته ، والنسائي (١٠٩/٦) وابن حبان (٤٢٣/٩) وغيرهم .

والحديث صحيح لوجود شاهد من حديث قرّة بن إياس أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعث أباه إلى رجل عرس بامرأة أبيه فضرب عنقه وخمس ماله . أخرجه النسائي (كبرى : ٢٩٦/٤) بسند صحيح ، وابن ماجه (٨٦٩/٢) وغيرهم .

ج - الغرابة : لقد صرح الترمذي بأن الحديث : غريب ، ولا أرى للغرابة وجهاً ، وبيان ذلك : أن أبا سعيد الأشج لم يتفرد به ، بل تابعه ابن أبي شيبه (٥٦٦/٦) وغيره ، وكذلك لم يتفرد حفص به ، بل تابعه هشيم ، كما أخرجه : أبو يعلى (٢٢٨/٣) وغيره ، وكذلك لم يتفرد به أشعث ، بل تابعه السدي كما سبق ، وكذلك لم يتفرد به عدي بن ثابت ، بل تابعه أبو الجهم وهو مجهول الحال (ت ك : ٣٨١/١١) كما أخرجه أحمد (٢٩٥/٤) بسند آخر حسن إليه ، وغيرهما . وكذلك لم يتفرد به البراء ، بل روي عن قرّة بن إياس مثله كما سبق .

(١٣) قال الترمذي : ثنا قتيبه ، ثنا ابن لهيعة . عن بكير بن عبد الله بن الأشج . عن عطاء بن يسار . عن ابن عباس ، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال :

« ألا أخبركم بخير الناس ؟ رجل ممسك بعنان فرسه في سبيل الله .
ألا أخبركم بالذي يتلوه ؟ رجل معتزل في غُنيمة له يؤدي حق الله فيها .
ألا أخبركم بشر الناس ؟ رجل يسأل بالله ولا يعطي به » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب من هذا الوجه .

(الجامع : ١٨٢/٤) ، (الأحوزي : ٢٣٩/٥) ، (الإشراف : ١٠٦/٥)

• الدراسة •

أ - **الدرجة** : اسناد الترمذي ضعيف ، وله متابعة ترفعه ليكون حسناً لغيره .
رجاله ثقات ماعدا ابن لهيعة وهو ضعيف ومدلس ، وقد عنعن ،
قلت : أما ضعفه فلا يضر هنا لأنه من رواية قتيبة عنه ، (ت ك : ٤٨٧/١٥) فتبقى
العنونة سبباً لتضعيف السند .

وقد أخرجه : ابن عبد البر (التمهيد : ٤٤٧/١٧) من طريق قتيبة عن ابن لهيعة ، به .

ب - **المتابعات** : ولابن لهيعة متابعة من رواية عمرو بن الحارث عن بكير ،
أخرجها : ابن حبان (٣٦٨/٢) بسند حسن لذاته .

ولبكير متابعة من رواية اسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذؤيب عن عطاء بن
يسار ، أخرجها : أحمد (٢٣٧/١) بسند صحيح ، و(٣١٩/١ ، ٢٢٢) ، والنسائي (٨٢/٥)
وابن حبان (٣٦٧/٢) وغيرهم .

ج - **الغرابة** : لقد تفرّد قتيبة بالحديث عن ابن لهيعة .

لكن ابن لهيعة لم يتفرد به ، فقد تابعه عمرو بن الحارث كما سبق . وكذلك
بكير لم يتفرد به ، فقد تابعه ابن أبي ذؤيب كما سبق .

أماعطاء بن يسار فلم أجد له متابعاً ، والظاهر أنه تفرّد به عن ابن عباس ،
لكن الترمذي قال عقب الحديث : « ويروى هذا الحديث من غير وجه عن ابن عباس » ،
فلعله اطلع على طرق أخرى لم نطلع عليها ، أو لعله قصد أنه روي من غير وجه عن
عطاء عن ابن عباس ، والله أعلم .

(١٤) **قال الترمذي** : ثنا قتيبة . ثنا رشدين بن سعد . عن أبي هانيء
الخلولاني . عن عباس الحجري . عن عبد الله بن عمر ، قال : « جاء رجل إلى النبي
- صلى الله عليه وسلم - فقال : يا رسول الله ، كم أعفو عن الخادم ؟

فصمت رسول الله ، ثم قال : يا رسول الله ، كم أعفو عن الخادم ؟
فقال : كل يوم سبعين مرة .

- قال الترمذي حسن ، غريب .

(الجامع : ٢٣٦/٤) ، (الأحوزي : ٧٠/٦) ، (الإشراف : ٤٤٣/٥)

• الدراسة :

أ- الدرجة : إسناد الترمذي ضعيف ، وله متابعات ترفعه ليكون حسناً لغيره .

رجاله ثقات ماعدا رشدين بن سعد وهو ضعيف جداً (ت ك :

١٩١/٩) وأبو هانيء هو حميد بن هانيء ، حسن الحديث (ت ك : ٤٠١/٧) .

ب- المتابعات : لرشدين ثلاث متابعات ، وهي :-

١- سعيد بن أبي أيوب عن أبي هانيء ، وهي متابعة صحيحة السند ، أخرجها :

أحمد (٩٠/٢) وأبو يعلى (١٣٣/١٠) وغيرهما .

٢- ابن وهب عن أبي هانيء ، أخرجها : الترمذي (٢٣٦/٤) والبيهقي (الشعب :

٣٧٦/٦) وهذه متابعة صحيحة أيضاً .

٣- ابن لهيعة عن أبي هانيء ، أخرجها : أحمد (١١١/٢) .

ج- الغرابة : لقد تفرد أبو هانيء به سنداً ومتمناً .

(١٥) قال الترمذي : ثنا عباس بن عبد العظيم العنبري ، ثنا النضر بن

محمد الجُرشي اليمامي . ثنا عكرمة بن عمار . ثنا أبو زميل . عن مالك بن مرثد .

عن أبيه . عن أبي ذر ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « تبسمك في

وجه أخيك صدقة ، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة ، وإرشادك الرجل

في أرض الضلال لك صدقة ، وبصرُك للرجل الرديء البصر لك صدقة ، وإمطتك

الحجر والشوكة والعظم عن الطريق لك صدقة ، وإفراغك من دلوك في دلو أخيك

لك صدقة » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٢٤٠/٤) ، (الأحوزي : ٧٦/٦) ، (الإشراف : ١٨٣/٩)

• الدراسة :

أ- الدرجة : إسناد الترمذي ضعيف ، وله متابعتان ترفعه ليكون حسناً لغيره .

رجاله ثقات ماعدا مرثد بن عبد الله الزماني وثقة العجلي فقط
(ت ك: ٢٥٦/١٧) وابنه مالك وثقة العجلي فقط أيضاً (ت ك: ١٥٥/٢٧) ، وعكرمة حسن
الحديث (ت ك: ٢٥٦/٢٠) والنضر بن محمد وثقة العجلي وأخرج له الشيخان وأكثر
عن عكرمة جداً (ت ك: ٤٠٢/٢٩) .
وقد أخرجه : ابن حبان (٢٨٦،٢٢١/٢) وابن عدي (١٩١٣/٥) والبخاري (الادب
المفرد: ٨٩٤) من طريق عكرمة بن عمار ، به .

ب - المتابعات : ومرثد متابعتان ، هما :-

- ١- ابو الأسود الدؤلي عن أبي ذر مختصراً ، وأخرجها : مسلم (٤٩٩/١) .
- ٢- ابو سلام الأسود ممطور عن أبي ذر وفيه نقصان وزيادة ، وأخرجها : أحمد
(١٦٨-١٦٩/٥) والنسائي (كبرى: ٣٢٥/٥) بسندٍ ضعيف ، فان أبي سلام لم
يسمع من أبي ذر (ت ك: ٤٨٥/٢٨) و(جامع التحصيل: ٢٨٦) وفي السند
انقطاع أيضاً آخر .

ج - الغرابة : لقد تفرد عكرمه بهذا الوجه عن أبي ذر ، وهو معروف من أوجه
أخرى عنه كما سبق . فالحديث (غريب السند لا المتن) .
وقد تفرد عكرمة بالفاظٍ لم يذكرها غيره .

(١٦) قال الترمذي : ثنا عباس الدوري وغير واحد ، قالوا : ثنا عبد الله
بن يزيد المقرئ . ثنا سعيد بن أبي أيوب . ثنى أبو مرحوم عبد الرحيم بن ميمون .
عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني . عن أبيه . عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال :
« من كظم غيظاً وهو يستطيع أن ينفذه ، دعاه الله يوم القيامة على رؤوس
الخلائق حتى يخيّره في أي الحور شاء » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب

(الجامع: ٣٧٢/٤) ، (الأحوزي: ١٣٩/٦) ، (الإشراف: ٣٩٤/٨)

• الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف ، وله متابعة ترفعه ليكون حسناً لغيره .
رجاله ثقات ما عدا ابو مرحوم عبد الرحيم بن ميمون وهو
ضعيف (ت ك: ٤٢/١٨) ، وسهل بن معاذ حسن الحديث (ت ك: ٢٠٨/١٢) . وأخرجه : ابو

داود (١٣٧/٥) وابن ماجه (١٤٠/٢) وأحمد (٤٤٠/٣) وأبو يعلى (٦٦/٣) وغيرهم ، من طريق سعيد بن أبي أيوب عن أي مرحوم ، به .

ب- المتابعات : لأبي مرحوم متابعة من رواية : زبّان بن فائد عن سهل بن معاذ ، أخرجها : أحمد (٤٣٨/٣) بسندٍ ضعيف ، والطبراني (١٨٩، ١٨٨/٢٠) والبيهقي (الشعب : ١٥١/٥) .

ج- الغرابة : لقد تفرد سهل بن معاذ بالحديث سنداً ومتناً .

(١٧) **قال الترمذي :** ثنا القاسم بن دينار الكوفي . ثنا عبد الرحمن بن مصعب أبو يزيد . ثنا اسرائيل . عن محمد بن جُحادة . عن عطية . عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال : « **إن من أعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر** » .
- قال الترمذي : حسن غريب من هذا الوجه .

(الجامع : ٤٧١/٤) ، (الأحوزي : ٢٣٠/٦) ، (الأشراف : ٤٢٣/٣)

• الدراسة :

أ- الدرجة : إسناد الترمذي ضعيف ، وله متابعة ترفعه ليكون حسناً لغيره . رجاله ثقات الاعطية العوفي ، فإنه ضعيف (ت ك : ١٤٥/٢٠) وعبد الرحمن بن مصعب بن يزيد لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهو معروف بالصلاح والعبادة (ت ك : ٤٠٤/١٧) . وقد أخرج : المزي (ت ك : ٤٠٥/١٧) من طريق عبد الرحمن بن مصعب ، به .

ب- المتابعات : ولعبد الرحمن بن مصعب متابعة ، من رواية : يزيد بن هارون عن اسرائيل ، أخرجها أبو داود (٥١٤/٤) وابن ماجه (١٣٢٩/٢) والخطيب (بغداد : ٢٣٨/٧) .

ولعطية متابعة ، من رواية : علي بن زيد بن جدعان عن أبي نضرة عن أبي سعيد ، وأخرجها : أحمد (١٩/٣) وأبو يعلى (٢٥٣/٢) وعلي بن زيد ضعيف ، وسائر اسناد أحمد ثقات .

ج- الضاربة : لقد تفرد اسرائيل بهذا الوجه عن أبي سعيد ، وهو معروف عنه من وجه آخر فهو (غريب السند لا المتن) .

(١٨) **قال الترمذي :** ثنا علي بن حجر . ثنا الفضل بن موسى . عن شريك بن عبد الله . عن عبد الله بن عَصْم . عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « **فِي ثَقِيفٍ كَذَابٌ وَهَبِيرٌ** » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب لا نعرفه الا من حديث شريك ، وشريك يقول

عبد الله بن عَصْم ، واسرائيل يقول عبد الله بن عصمة .

(الجامع : ٥٠٠/٤) ، (الأحوزي : ٣٨٧/٦) ، (الاشراف ، ٤٧٤/٥)

وكرره (الجامع : ٧٣٠/٥) ، (الأحوزي : ٣٠٧/١٠)

• الدراسة :

أ- الدرجة : سند الترمذي ضعيف ، وله متابعة وشاهد يرفعانه ليكون حسناً لغيره .

رجاله ثقات الا شريك فان فيه ضعفاً (ت ك : ٤٦٢/١٢) . وعبد الله بن عَصْم حسن الحديث (ت ك : ٣٠٥/١٥) . وقد أخرجه : الطيالسي (٢٦٠) وأحمد (٨٧/٢ ، ٩١ ، ٩٢ ، ٢٦) ، والبيهقي (الدلائل : ٤٨٢/٦) والمزي (ت ك : ٣٠٨/١٥) من طريق شريك ، به .

ب- المتابعات والشواهد :

ولشريك متابعة ، من رواية اسرائيل عن عبد الله بن عصمة ، أخرجه : ابو يعلى (١٢٥-١٢٦) بسند صحيح .

وله شاهد من حديث أسماء ، مثله ، أخرجه : مسلم (١٩٧٢/٤) .

ج- الضاربة :

لم يتفرد شريك بالحديث عن عبد الله بن عصم ، بل تابعه اسرائيل ، وانما تفرد شريك بقوله «عصم» بينما رواه اسرائيل فقال : «عصمة» وهو الأصوب لأن اسرائيل أوثق من شريك .

والحديث تفرد به عبد الله بن عصمة عن ابن عمر ، وهو معروف من حديث صحابة آخرين ، فهو (غريب السند لا المتن) .

(١٩) قال الترمذي : ثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري . ثنا محمد بن ربيعة عن كامل أبي العلاء . عن أبي صالح . عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « **عمر أمتي من ستين سنة إلى سبعين سنة** » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب من حديث أبي صالح عن أبي هريرة .
(الجامع : ٥٦٦/٤) ، (الأحوزي : ٥١٣/٦) ، (الإشراف : ٨٥/١١)

• الدراسة •

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف ، وله متابعة ترفعه ليكون حسناً لغيره .
رجاله ثقات إلا أبا صالح واسمه ميناء ، ولم يذكر بجرح ولا تعديل (ت ك ٤٢٢/٣٣) وكامل حسن الحديث (ت ك ٩٩/٢٤) . وقد أخرجه : أبو يعلى (١١/١٢) عن إبراهيم بن سعيد الجوهري ، به .

ب - المتابعات : ولأبي صالح متابعة ، من رواية أبي سلمة عن أبي هريرة ، أخرجهما : الترمذي (٥٥٣/٥) وابن ماجه (١٤١٥/٢) وابن حبان (٢٤٦/٧) وأبو يعلى (٣٩٠/١٠) والحاكم (٤٢٧/٢) وغيرهم ، وسنده ضعيف بسبب عنعنة عبد الرحمن بن محمد المحاربي وهو مدلس .

ج - الغرابة : لقد تفرد الجوهري بهذا الوجه عن أبي هريرة ، وهو معروف من وجه آخر عنه ، فهو (غريب السند لا المتن) .

(٢٠) قال الترمذي : ثنا عباس العنبري . ثنا ابو داود . ثنا عمران القطان . عن قتادة عن يزيد بن عبد الله بن الشخير . عن حنظلة الأسدي ، قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « **لو أنكم تكونون كما تكونون عندي لأظلتكم الملائكة بأجنحتها** » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب من هذا الوجه .

(الجامع : ٦٣٤/٤) ، (الأحوزي : ١٢٦/٧) ، (الإشراف : ٨٦/٣)

• الدراسة •

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف ، وله متابعة ترفعه ليكون حسناً لغيره .
رجاله ثقات إلا عمران بن داود العمي فإنه ضعيف (ت ك ٣٢٨/٢٢) . وقد أخرجه : الطيالسي (١٩١) واحمد (٣٦٤/٤) والطبراني (١٢/٤) وابن

ابي عاصم (الاحاد: ٤٠٧/٢) من طريق عمران القطان ، به .

ب- المتابعات : وله متابعة ، من رواية ابو عثمان عبد الرحمن بن ملّ النهدي عن حنظلة ، أخرجها : مسلم (٢١.٦، ٢٢.٧/٤) والترمذي (٦٦٦/٤) وقال : حسن صحيح ، وابن ماجه (١٤١٦/٢) وغيرهم .

ج- الغرابة : لقد تفرد عمران القطان بهذا الوجه عن حنظلة ، وهو معروف من وجه آخر عنه ، فهو (غريب السند لا المتن) .

وهذه أرقام سائر الأحاديث التي تدرج تحت هذا النوع من المبحث الرابع :-

(٢٠٨٣) - (٢٩١٩) - (٣٢٢٢) - (٣٢٦٦) - (٣٢٧٩) - (٣٣٤٠) - (٣٤٧١) - (٣٥٥٠) - (٣٦٢٤) -
(٣٧٢٢) - (٣٧٩٧) - (٣٨١٥) - (٣٩٠٩)

وبهذا يكون المجموع: ٣٣ حديثاً .

النوع الثاني : ما كان حسناً لغيره بالشواهد

(١) قال الترمذي : ثنا محمد بن اسماعيل ، ثنا علي بن الحسن . ثنا الحسين بن واقد . ثنا أبو غالب . قال : سمعت أبا أمامة يقول : قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : « ثلاثة لا تجاوزُ صلاتهم آذانهم : العبد الأبق حتى يرجع ، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ، وإمام قوم وهم له كارهون » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب من هذا الوجه .

(الجامع : ١٩٣/٢) ، (الاحوذى : ٢٩١/٢) ، (الإشراف : ١٨٤/٤)

١. الدراسة .

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجاله ثقات ما خلا أبو غالب فإنه ضعيف (ت ك : ١٧٠/٣٤) . وأخرجه : البغوي (٤٠٤/٣) والطبراني (٢٤٣، ٣٤٠/٨) وابن أبي شيبه (٤٤٥/١، ٣٩٩/٣) ، من طريق علي بن الحسن بن شقيق ، به .

ب- الشواهد : لقد أخرج الترمذي الحديث في باب « من أمّ قوماً وهم له كارهون » ، ولهذا شواهد كثيرة ، منها :

- ١- حديث ابن عباس ، مرفوعاً ، قال : « ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة : إمام قوم وهم له كارهون ... » الحديث ، وأخرجه : ابن ماجه (٣١١/١) بسندٍ ضعيف لأن فيه عبدة بن الأسود وفيه لين وهو مدلس (ت ك : ٢٧٢/١٩) وقد عنعن ، وأخرجه أيضاً : ابن حبان (٥٣/٥) والطبراني (٤٤٩/١١) .
- ٢- حديث أنس ، نحوه ، وأخرجه ابن خزيمة (١٢-١١/٣) بسندٍ صحيح . وبهذا يكون حديث أبي أمامة حسناً لغيره .

ج- الغرابة : لقد تفرد علي بن الحسن بالحديث عن أبي أمامة ، وهو معروف من حديث صحابة آخرين .
فهو (غريب السند لا المتن) .

(٢) قال الترمذي : ثنا اسحق بن ابراهيم بن حبيب وعلي بن حجر ، قالا : ثنا عتاب بن بشير . عن خصيف ، عن مجاهد وعكرمة . عن ابن عباس ، قال : « جاء الفقراء إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقالوا : يا رسول الله ، ان الأغنياء

يصلون كما نصلي ، ويصومون كما نصوم ، ولهم أهوال : يُعْتَقُونَ
ويتصدقون؟ قال : فإذا صليتم فقولوا : سبحان الله ثلاثاً وثلاثين مرة ، والحمد
لله ثلاثاً وثلاثين مرة ، والله أكبر أربعاً وثلاثين مرة ، ولا إله إلا الله عشر مرات ،
فإنكم تدركون به من سبقكم ، ولا يسبقكم من بعدكم .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٢/٢٦٥) ، (الاحوذى : ٢/٢٧٩) المتن ، (الإشراف : ٥/١٢٩)

• الدراسة :

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجاله ثقات إلا خصيف فإنه ضعيف (ت ك : ٢٥٧/٨) وعتاب بن بشير فيه لين
(ت ك : ٢٨٦/١٩) . وقد أخرجه : النسائي (٧٨/٣) والطبراني (١١/٣٦٥) من طريق
عتاب ، به .

ب- الشواهد : وله شواهد متعددة ، أهمها حديث أبي هريرة ، مثله دون
قوله : « ولا إله إلا الله عشر مرات » بل جاء في رواية « وقال تمام المائة : لا إله إلا
الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، غُفِرَ خطاياهُ
وإن كانت مثل زبد البحر » أخرجه : مسلم (١/٤١٦-٤١٨) .
وبهذا يكون حديث ابن عباس حسناً لغيره ، لكن فيه لفظه لا تثبت إذ لا شاهد لها .

ج- الغرابة : لقد تفرد عتاب بالحديث عن ابن عباس ، وهو معروف من حديث
صحابه آخرين ، فهو (غريب السند لا المتن) .
وتفرد عتاب أيضاً بلفظة في المتن لا شاهد لها ، فهو (غريب بعض المتن) .

(٣) قال الترمذي : ثنا هناد . ثنا مُلازم بن عمرو . ثني عبد الله بن بدر .
عن قيس بن طلق بن علي . عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه
وسلم- يقول : « لا وتوان في ليلة » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٢/٢٣٤) ، (الاحوذى : ٢/٤٦٩) ، (الإشراف : ٤/٢٢٤)

• الدراسة :

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجاله ثقات إلا قيس بن طلق فإنه ضعيف (ت ك : ٥٦/٢٤) . وأخرجه : أبو داود (١٤٠/٢) والنسائي (٢٣٠/٣) وابن حبان (٢٠٢/٦) وابن خزيمة (١٥٦/٢) وغيرهم ، من طريق قيس بن طلق ، به .

ب- الشواهد : لمعنى هذا الحديث شواهد ، أهمها :-

ما روته عائشة أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- صلى الوتر تسعة ركعات ، ثم صلى ركعتين وهو قاعد ، أخرجه : مسلم (٥١٤/١) .
وبهذا يكون حديث طلق بن علي حسناً لغيره .

ج- الغرابة : لقد تفرد قيس بن طلق بالحديث سنداً ومتمناً .

(٤) قال الترمذي : ثنا زياد بن أيوب البغدادي ، ثنا محمد بن ربيعة . عن فضيل بن مرزوق . عن عطية العوفي . عن أبي سعيد الخدري ، قال : « كان نبي الله -صلى الله عليه وسلم- يصلي الضحى حتى نقول لا يدع ، ويدعها حتى نقول لا يصلي » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٣٤٢/٢) ، (الاحوزي : ٤٧٩/٢) ، (الاشراف : ٤٢٢/٣)

• الدراسة :

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجاله ثقات عدا عطية بن سعد فإنه ضعيف (ت ك : ١٤٥/٢٠) وفضيل بن مرزوق حسن الحديث (ت ك : ٣٠٥/٢٣) . وقد أخرجه : أحمد (٣٦٠٢١/٣) والبخاري (١٣٦/٤) وعبد بن حميد (٨٨٩) من طريق فضيل ، به .

ب- الشواهد : وله شاهد من حديث عائشة ، قالت : أنه كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم ، وما سبج سبحة الضحى قط ، وإنني لأسبّحها ، أخرجه : البخاري (١١٢٨) ومسلم (٤٩٧/١) .

ولم ترد عائشة بقولها (ما سبّحها قط) أنه لم يصلها ، بل أرادت أنه ما داوم عليها ، يدل على ذلك ما يلي :-

- ١- أوّل الحديث ، فإن العلاقة الموضوعية بين أوّل الحديث والمثال الذي ضربته ، هو أنه صلّى الضحى ثم تركها مخافة أن تُفرض على الناس .
- ٢- أنه روي عن عائشة أنها سُئلت عن صلاته الضحى ، فقالت أنه صلاها أربع ركعات ، وسُئلت مرة أخرى فقالت أنه كان يصليها إذا جاء من مغيبه ، أخرج كل ذلك : مسلم (٤٩٧/١) .
- ٣- انها تحافظ على صلاة الضحى ، ولولا أن رسول الله سنّها ما كانت لتصلّيها . وبهذا يكون حديث أبي سعيد حسناً لغيره .

ج- الضرابة : لقد تفرد فضيل بالحديث عن أبي سعيد ، وهو معروف من أوجه أخرى عن الصحابة ، فهو (غريب السند لا المتن) .

(٥) **قال الترمذي :** ثنا عبد الأعلى بن واصل وأبوزرعة ، قالا : ثنا محمد بن الصلت . عن فليح بن سليمان . عن سعيد بن الحارث . عن أبي هريرة ، قال : « كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا خرج يوم العيد في طريق رجع في غيره » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٤٢٤/٢) ، (الاحوزي : ٧٨/٣) ، (الاشراف : ٤٦٦/٩)

• الدراسة .

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف

رجاله ثقات إلا فليح فانه ضعيف (ت ك : ٣١٧/٢٣) . وفيه علة غيرقادمة ، فقد روي مرةً من مسند أبي هريرة ، ومرةً من مسند جابر ، وصوب البخاري رواية من قال جابر (الصحيح : ٩٨٦) ، ولم يظهر لابن حجر فيه ترجيح (الفتح : ٥٤٩/٢) .

قلتُ : الأصوب جعله من مسند أبي هريرة ، هكذا رواه الأكثر ، وهم :-

١- محمد بن الصلت عن فليح ، كما أخرجه : الترمذي هنا والدارمي (٣٧٨/١) والبيهقي (٣٠٨/٣) .

٢- أحمد بن حنبل وعلي بن معبد وأحمد بن الأزهر ومحمد بن عبيد بن المنادي عن يونس بن محمد عن فليح ، كما أخرجه : أحمد (٣٣٨/٢) وابن خزيمة (٣٦٢/٢) وابن حبان (٥٤/٧) والبغوي (٣١٢/٤) والبيهقي (٣٠٨/٣) والحاكم (٢٩٦/١) .

وخالفهم ابن أبي شيبة عن يونس بن محمد عن فليح ، فجعله من مسند جابر ، كما أخرجه : البيهقي (٢٠٨/٣) ، وقول الجماعة مُقَدَّم .
وتفرد أبو ثُمَيْلَةَ يحيى بن واضح عن فليح ، فجعله من مسند جابر ، كما أخرجه البخاري (٩٨٦) .
وممن صَوَّبَ جعله من مسند أبي هريرة : ابن التركماني (الجوهر النقي: ٣٠٩/٣) .

ب- الشواهد : وله شواهد متعددة ، منها : حديث ابن عمر بمثل حديث أبي هريرة ، أخرجه أحمد (١٠٩/٢) بسند رجاله ثقات عدا عبد الله بن عمر العمري ، فهو ضعيف (ت ك : ٢٢٧/١٥) ، وأخرجه : أبو داود (٦٨٤/١) وابن ماجه (٤١٢/١) وغيرهم . وبهذا يكون حديث أبي هريرة حسناً لغيره .

ج- الضاربة : لقد تفرد فليح بهذا الحديث عن أبي هريرة ، وهو معروف من حديث صحابة آخرين ، فالحديث (غريب السند لا المتن) .

(٦) **قال الترمذي :** ثنا عبد الله بن معاوية . ثنا عبد العزيز بن مسلم . ثنا أبو ظلال . عن أنس ، قال : قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : « **من صلى الغداة في جماعة ، ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ، ثم صلى ركعتين ، كانت له كأجر حجة وعمره** » ، قال رسول الله : **تامة تامة تامة** .
- قال الترمذي حسن ، غريب .

(الجامع : ٤٨١/٢) ، (الاحوذى : ١٥٨/٣) ، (الإشراف : ٤٢٢/١)

* الدراسة :

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجالها ثقات ما عدا أبي ظلال هلال بن أبي مالك ، وهو ضعيف (ت ك : ٣٥٠/٣) . وقد أخرجه : البغوي (٢٢١/٣) من طريق الترمذي ، به .

ب- الشواهد : وله شواهد متعددة ، منها :

١- حديث ابن عمر ، مرفوعاً ، قال : « **من صلى الصبح ثم جلس مجلسه حتى يمكنه الصلاة ، كانت بمنزلة عمرة وحجة متقبلتين** » ، أخرجه : الطبراني في الأوسط (مجمع البحرين : ٢٢/٨) بسند رجاله ثقات الا الفضل بن

موفق فإنه ضعيف (ت ك : ٢٥٩/٢٢) .

٢- حديث أبي امامة صدي بن عجلان ، مرفوعاً ، قال : « من صلى صلاة الصبح في مسجد جماعة يثبت فيه حتى يصلي سبحة الضحى ، كان كأنجر حاج أو معتمر تاماً حجاً وعمرة » ، أخرجه : الطبراني (١٨١/٨) بسند رجاله ثقات إلا الأحوص بن حكيم فإنه ضعيف (ت ك : ٢٨٩/٢) .
وبهذا يكون حديث أنس حسناً لغيره .

ج- الغرابة : لقد تفرّد عبد الله بن معاوية بهذا الحديث عن أنس ، وهو معروف من حديث صحابة آخرين ، فهو (غريب السند لا المتن) .

(٧) قال الترمذي : ثنا أبو عمرو مسلم بن عمرو الحذاء . ثنا عبد الله بن نافع الصائغ . عن محمد بن صالح التمار . عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب . عن عتاب بن أسيد ، « أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يبعث على الناس من يخرص عليهم كروهم وثمارهم » .

قال الترمذي : وبهذا الاسناد أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال في زكاة الكروم أنها تُخرص كما يُخرص النخل ، ثم تؤدى زكاته زبيباً كما تؤدى زكاة النخل تمراً .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٣/٣٦) ، (الاحوزي : ٣/٢٤٦) المتن ، (الاشراف : ٧/٢٢٧)

٢ . الدراسة .

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجال ثقات إلا محمد بن صالح التمار ففيه ضعف (ت ك : ٢٥٧/٣٧٧) ، وعبد الله بن نافع ، فيه ضعف أيضاً (ت ك : ١٦/٢٠٨) ومسلم بن عمرو حسن الحديث (ت ك : ٢٧/٥٢٥) ، وفي السند انقطاع فإن سعيد بن المسيب لم يسمع من عتاب شيئاً ، ولكن أحمد والشافعي وابن معين كانوا يقولون مرسلاته (ت ك : ١١/٦٦) .

ب- المتابعات والشواهد :

لمحمد بن صالح التمار متابعة من رواية عبد الرحمن (عباد) بن اسحق عن ابن شهاب ، أخرجه : النسائي (١٠٩/٥) بسند صحيح الى عباد ، وعباد حسن الحديث

(ت ك : ٥١٩/١٦) وبهذه المتابعة لم يبق من أسباب ضعف الحديث إلا إرسال سعيد ،
ولقد أخرج الترمذي هذا الحديث في باب « ما جاء في الخرص » ولهذا شواهد ،
منها :

حديث سهل بن أبي حنمة ، مرفوعاً ، قال : « إذا خرصتم فخذوا ، ودعوا الثلث ،
فان لم تدعوا الثلث فدعوا الربع » ، أخرجه : الترمذي (٣٥/٣) بسند رجاله ثقات عدا
عبد الرحمن بن مسعود بن نيار الراوي عن سهل فإنه مجهول (ت ك : ٣٩٩/١٧) ،
وأخرجه أيضاً : أبو داود (٢٥٩/٢) والنسائي (٤٢/٥) وابن خزيمة (٤٢/٤) وابن حبان
(٧٥/٨) وغيرهم .
وبهذا يكون حديث عتاب حسناً لغيره .

ج- الضوابة : لقد تفرد ابن شهاب بالحديث سنداً ومتناً .

(٨) قال الترمذي : ثنا اسحق بن موسى الأنصاري . ثنا الوليد بن مسلم .
عن الأوزاعي . عن قرّة بن عبد الرحمن . عن الزهري . عن أبي سلمة ، عن أبي
هريرة ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم :
« قال الله تعالى : أحب عبادي إليّ أعجلهم فطراً » .
قال الترمذي : ثنا عبد الله بن عبد الرحمن . أخبرنا أبو عاصم وأبو المغيرة .
عن الأوزاعي بهذا الإسناد ، نحوه .
- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٨٣/٣) ، (الاحوزي : ٣١٦/٣) ، (الاشراف : ٤٢/١١)

• الدراسة :

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجال ثقات ، ماعدا قرّة فإنه ضعيف (ت ك : ٥٨١/٢٣) . وفيه عنونة الوليد بن
مسلم وهو مدلس ، ولا يضره فقد صرح بالسماع في كل طبقات الاسناد عند أبي
يعلى (٢٧٨/١٠) ، وقد توبع أيضاً تابعه : أبو عاصم الضحاك بن مخلد وأبو المغيرة
عبد القدوس بن الحجاج ، وكلاهما ثقة ، وقد حكم الترمذي بالحسن على هذه الصورة
المجموعة من الوليد بن مسلم ومتابعيه . وقد أخرجه : أحمد (٢٣٧/٢ ، ٢٢٩) وابن
خزيمة (٢٧٦/٣) وابن حبان (٢٧٧، ٢٧٦/٨) وغيرهم ، من طريق قرّة ، به .

ب- الشواهد : وله شواهد كثيرة ، منها : حديث سهل بن سعد ، مرفوعاً ، قال : « لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر » ، أخرجه : البخاري (١٩٥٧) ومسلم (٧٧١/٢) وبهذا يكون حديث أبي هريرة حسناً لغيره .

ج- الخواصة : لقد تفرّد قرة بهذا الحديث عن أبي هريرة ، وهو معروف من حديث صحابة آخرين ، فهو (غريب السند لا المتن) .
وقد جاء لقرة متابعة من رواية محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي عن الزهري ، أخرجها : تمام (الروض البسام : ١٨٤/٢) وابن عدي (٢٣١٥/٦) ، لكن تلميذ الزبيدي اسمه مسلمة بن علي الخشني ، وقال في التقريب : متروك ، فلا اعتبار لهذه المتابعة .

(٩) قال الترمذي : ثنا هناد . ثنا ملازم بن عمرو . ثني عبد الله بن النعمان . عن قيس بن طلق . ثني أبي طلق بن علي ، أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال : « **كلوا واشربوا ، ولا يهيئدكم الساطع المصعد ، كلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر** » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب من هذا الوجه .

(الجامع : ٨٦/٣) ، (الاحوزي : ٣١٩/٣) ، (الاشراف : ٢٢٤/٤)

• الدراسة .

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجالها ثقات ماعدا قيس بن طلق ، وهو ضعيف (ت : ٥٦/٢٤) وعبد الله بن النعمان السُّحيمي ، قال في التقريب : مقبول . وقد أخرجه : أبو داود (٧٦٠/٢) والدارقطني (١٦٦/٢) وغيرهم ، من طريق ملازم ، به .

ب- الشواهد : وللحديث شواهد متعددة ، منها : ما رواه سَمُرَة ، مرفوعاً ، قال : « لا يغرنكم من سحوركم اذان بلال ، ولا بياض الأفق المستطيل هكذا ، حتى يستطير هكذا » ، وحكاه حماد بيديه ، قال : يعني معترضاً ، أخرجه : مسلم (٧٧٠/٢) بعدة ألفاظ .

وبهذا يكون حديث طلق حسناً لغيره .

ج- الغرابة : لقد تفرد به ملازم بن عمرو عن طلق ، وهو معروف من حديث صحابة آخرين ، فهو (غريب السند لا المتن) .

(١٠) **قال الترمذي :** ثنا زياد بن أبوب . ثنا مروان بن شجاع الجزري . عن خُصيف . عن عكرمة ومجاهد وعطاء . عن ابن عباس ، رفع الحديث الى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : « ان النفساء والحائض تغتسل وتحرم ، وتقضي المناسك كلها ، غير أن لا تطوف بالبيت حتى تطهر » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب من هذا الوجه .

(الجامع : ٢٨٠/٣) ، (الاحوذى : ١٤/٤) ، (الاشراف : ٨٢/٥)

• الدراسة ،

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجاله ثقات إلا خُصيف بن عبد الرحمن ، فإنه ضعيف (ت ك : ٢٥٧/٨) ، ومروان بن شجاع حسن الحديث (ت ك : ٣٩٥/٢٧) . وقد أخرجه أحمد (٣٦٤/١) عن مروان بن شجاع ، به ، وأبو داود (٣٥٧/٢) من طريق مروان ، به ، إلا أنه لم يذكر عكرمة ولا مجاهد .

ب- الشواهد : وله شواهد ، منها : حديث عائشة ، مرفوعاً ، قالت : « إفعلي كما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري » ، أخرجه : البخاري (١٦٥٠) . وبهذا يكون حديث ابن عباس حسناً لغيره .

ج- الغرابة : لقد تفرد مروان بن شجاع بهذا الحديث عن ابن عباس ، والمعنى معروف من حديث صحابة آخرين ، فهو (غريب السند لا المتن) .

(١١) **قال الترمذي :** ثنا محمد بن بشار ، ثنا عمر بن يونس . ثنا عكرمة بن عمار . عن هشام بن حسان . عن محمد بن سيرين . عن أبي قتادة ، قال : قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : « إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفه » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٣٢١/٣) ، (الاحوذى : ٦٤/٤) المتن ، (الاشراف : ٢٦٤/٩)

• الدراسة :

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجاله ثقات الا عكرمة بن عمار فإنَّه حسن الحديث ، وهو مدلس (ت ك: ٢٥٦/٢) وقد عنعن ، وهشام بن حسان ثقةٌ مدلس ، كلاهما مدلس من المرتبة الثالثة ممن لا يُقبل حديثه الا اذا صرَّح بالسماع . وقد أخرجه ، ابن ماجه (٤٧٣/١) عن محمد بن بشار ، به .

ب- الشواهد : وله شاهد من حديث جابر ، مثله ، أخرجه مسلم (٦٥١/٢) . وبهذا يكون حديث ابي قتادة حسناً لغيره .

ج- الغرابة : لقد تفرد محمد بن بشار بالحديث عن ابي قتادة ، وهو معروف من حديث صحابي آخر ، فهو (غريب السند لا المتن) .

(١٢) قال الترمذي : ثنا علي بن حجر . أخبرنا محمد بن عمار . ثني أسيد بن أبي أسيد . أن موسى بن أبي موسى الأشعري أخبره . عن أبيه . أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال : « ما من ميت يموت فيقوم باكيه فيقول : واجبلاه ! واسيداه ! أو نحو ذلك ، إلا وكل به ملكان يلهزانه : أهكذا كنت ؟ ! » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع: ٣٢٧/٣) ، (الاحوذى: ٧٣/٤) ، (الاشراف: ٤٣٣/٦)

• الدراسة :

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجاله ثقات ماعدا موسى بن ابي موسى الأشعري ، لم يُذكر بجرح ولا تعديل (ت ك: ١٥٥/ ٢٩) وجاء أن ابن معين قال : موسى بن ابي موسى ثقةٌ (تاريخ الدوري: ١٩٤/٣) ولم يتبين لي أنه الأشعري أم غيره ، وفيه أسيد بن أبي أسيد ، قال الدارقطني : يُعتبر به (ت ت: ٣٠٠/١) ومحمد بن عمار المؤذن حسن الحديث (ت ك: ١٦٣/٢٦) . وقد أخرجه : ابن ماجه (٥٠٨/١) وأحمد (٤١٤/٤) والحاكم (٤٧١/٢) ، من طريق أسيد ، به .

ب- الشواهد : وله شاهد من حديث النعمان بن بشير عن عبد الله بن رواحة

من كلامه ، مثله ، أخرجه : البخاري (٤٢٦٧) ، وهو موقوفٌ لفظاً مرفوعٌ حكماً لأنه لا يُقال بالرأي .

وبهذا يكون حديث أبي موسى الأشعري حسناً لغيره .

ج- الغرابة : لقد تفرد أسيد بالحديث سنداً وامتناً مرفوعاً .

(١٣) قال الترمذي : ثنا زيد بن أوزم . ثنا عثمان بن فرقد . سمعت جعفر

بن محمد عن أبيه ، قال : « الذي أجد قبر رسول الله أبو طلحة ، والذي القى القطيفة نحتته شقران ، مولى رسول الله » .

قال جعفر : وأخبرني عبيد الله بن أبي رافع ، قال : سمعتُ شقران ، يقول : أنا والله طرحتُ القطيفة تحت رسول الله في القبر .

قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٣/٣٦٥) ، (الاحوذى : ٤/١٢٧) ، (الاشراف : ٤/١٥٥)

• الدراسة :

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجاله ثقات الا عثمان بن فرقد ففيه ضعف (ت ك : ١٩/٤٧٥) ، والجملة الأولى في الحديث مرسلة . وقد أخرجه : ابن أبي عاصم (الاحاد : ١/٣٤٥) ، الطبراني (٨/٨٩) ، من طريق عثمان بن فرقد ، به . وأخرج الجملة الأولى فقط : ابن أبي شيبة (٣/٢١٧) عن حفص بن غياث عن جعفر ، به .

ب- الشواهد : وله شواهد من حديث ابن عباس ، قال : « جعل في قبر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قطيفة حمراء » ، أخرجه مسلم (٢/٦٦٥-٦٦٦) وفي رواية عن ابن عباس : ان الذي وضعها شقران ، أخرجها : البيهقي (٣/٤٠٨) بسندٍ ضعيف .

ينجبر بالمرسل السابق ليكون حسناً لغيره .

وبهذا يكون اسناد الترمذي حسناً لغيره .

ج- الغرابة : لقد تفرد عثمان بن فرقد بالحديث عن شقران لا يُعرف إلا من

طريقه ، وهو منحروف من حديث ابن عباس . فهو (غريب السند لا المتن) .

(١٤) قال الترمذي : ثنا أبو هشام الرفاعي وزيد بن أوزم الطائي واسحق بن إبراهيم الصواف ، قالوا : ثنا معاذ بن هشام . عن أبيه . عن قتادة . عن الحسن . عن سمرّة ان النبي -صلى الله عليه وسلم- : « نهى عن التبتل » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٣/٣٩٣) ، (الاحوذى : ٤/١٧٢) ، (الاشراف : ٤/٧٠)

• الدراسة :

أ- الدرجة : إسناد الترمذي ضعيف .

رجالہ ثقاة الا ابا هشام الرفاعي محمد بن يزيد بن محمد ، فإنه ضعيف كما في التقريب ، ومعاذ بن هشام حسن الحديث (ت ك : ٢٨/١٣٩) ، والحسن مدلس وقد عنعن . وقد أخرجه : النسائي (٥٩/٦) وابن ماجه (١/٥٩٣) وأحمد (٥/١٧) واسحق بن راهوية (٢/٧٠٨) وابن الجارود (غوث المكذوب : ٣/١٧) وغيرهم ، من طريق معاذ بن هشام ، به .

* وقد روي الحديث على وجهين ، الأول : الذي أخرجه الترمذي ، والثاني : ما رواه أشعث بن عبد الملك عن الحسن عن سعيد بن هشام عن عائشة مرفوعاً ، أخرجه : النسائي (٥٩/٦) وأحمد (١٢٥/١٥٧) وغيرهم .
وقد صوّب الترمذي عقب حديث الباب الوجهين ، وممن صوّب الوجهين أيضاً : البخاري ، فيما نقله عنه الترمذي (العلل الكبير : ١/٤٢٤) ، وأبو حاتم (العلل : ١/٤٠٤) .
* وقد خولف أشعث ، فقد رواه اثنان عن الحسن عن سعد عن عائشة موقوفاً ، هما :

١- حصين بن نافع المازني ، أخرجه : النسائي (٦/٦٠) بسند حسن عنه ، وحصين حسن الحديث (ت ك : ٦/٥٤٥) .

٢- المبارك بن فضالة ، أخرجه : أبُو يعلى (٨/٢٧٥) عن هذبة عنه ، والمبارك حسن الحديث شديد التدليس وقد عنعن (ت ك : ٢٧/١٨٠) .

والرفع أقوى سنداً ، ومع ذلك فإن كل هذه الطرق ضعيفة بسبب عنعنة الحسن .

ب - الشواهد : وللهي عن التبتل شواهد ، منها : حديث سعد ، قال : « رد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على عثمان بن مظعون التبتل ، ولو أذن له لاختصينا » ، أخرجه : البخاري (٥٠٧٣) .

وبهذا يكون حديث سمرة حسناً لغيره .

ج- الغرابة : لقد تفرد معاذ بن هشام بهذا عن سمرة وهو معروف عن صحابة آخرين ، فهو (غريب السند لا المتن) .

(١٥) قال الترمذي : ثنا هناد . ثنا ملازم بن عمرو ، ثني عبد الله بن بدر . عن قيس بن طلق . عن أبيه طلق بن علي ، قال : رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : « إذا الرجل دعا زوجته لحاجة فلتاته ، وإن كانت على التنور » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٤٦٥/٣) ، (الاحوزي : ٢٧٢/٤) المتن ، ، (الاشراف : ٢٢٤/٤)

٢. الدراسة .

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجاله ثقات إلا قيس بن طلق فإنه ضعيف (ت ك : ٥٦/٢٤) وقد أخرجه : النسائي (كبرى : ٣١٣/٥) وابن حبان (٤٧٣/٩) . وأحمد (٢٣/٤) والطيالسي (١٤٨) والبيهقي (٢٩٤/٧) وغيرهم ، من طريق قيس بن طلق ، به .

ب- الشواهد : وله شاهد من حديث أبي هريرة ، مرفوعاً ، قال : « إذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فلم تأت ، فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح » ، أخرجه : مسلم (١٠٦٠/٢) .

وبهذا يكون حديث طلق حسناً لغيره .

ج- الغرابة : لقد تفرد قيس بالحديث عن أبيه ، وهو معروف من جهة صحابة آخرين . فهو (غريب السند لا المتن) .

(١٦) قال الترمذي : أنبأنا محمد بن عبد الرحيم البغدادي . أنبأ علي بن بحر . أنبأ هشام بن يوسف . عن معمر . عن عمرو بن مسلم . عن عكرمة . عن ابن عباس . أن امرأة ثابت بن قيس اختلعت من زوجها على عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- فأمرها النبي -صلى الله عليه وسلم- : « أن تعتد بحیضة » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٤٩١/٣) ، (الاحوزي : ٣٠٦/٤) ، (الاشراف : ١٦٠/٥)

• الدراسة :

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجاله ثقات ما خلا عمرو بن مسلم فإنه ضعيف (ت ك : ٢٤٣/٢٢) . وقد أخرجه :
ابو داود (٦٧٠/٢) والدارقطني (٤٦/٤) والبيهقي (٤٥٠/٧) والحاكم (٢٠٦/٢) وابن عبد
البر (التمهيد : ٣٧٤/٢٣) ، من طريق هشام ، به .

* وقد جاء الحديث مرسلأ ، هكذا رواه : عبد الرزاق عن معمر عن عمرو بن
مسلم عن عكرمة مرسلأ ، أخرجه : عبد الرزاق (٥٠٦/٦) والدارقطني (٤٦/٤) والحاكم
(٢٠٦/٢) والبيهقي (٤٥٠/٧) .

وهشام اثبت في معمر من عبد الرزاق ، هكذا قال الدارقطني ، وقال أحمد
العكس ، (شرح علل الترمذي : ٧٠٦/٢) وقول الدارقطني أرجح ، لأن هشامأ لم يتكلم
في حفظه وعبد الرزاق تكلم .

ب- **الشواهد** : وله شاهد من رواية عباد بن الوليد عن الربيع بنت معوذ
أنها حدثته حديثها ، ثم قالت : « ثم جئت عثمان ، فقال : لآعدة عليك إلا أن تكوني
حديثة عهد به ، فتمكثي حتى تحيض حيضة ، قال : وأنا متبع في ذلك قضاء رسول
الله -صلى الله عليه وسلم- في مريم المغالية ، كانت تحت ثابت فاختلفت منه »
أخرجه : النسائي (١٨٦/٦-١٨٧) ، بسند حسن ، وابن ماجة (٦٦٣/١) والطبراني
(٢٦٦/٢٤) ، وقال ابن حجر : واسناده جيد (الفتح : ٣١٠/٩) .
وبهذا يكون حديث ابن عباس حسناً لغيره .

ج- **الغربة** : لقد تفرد هشام به موصولأ ، وهو معروف من وجه آخر مرسلأ .

(١٧) **قال الترمذي** : ثنا هناد . ثنا شريك . عن سمالك بن جرب . عن جابر
بن سمرأ ، ان النبي -صلى الله عليه وسلم- : « رجم يهودياً ويهودية » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٤٤/٤) ، (الاحوزي : ٥٩٠/٤) ، (الاشراف : ١٥٦/٢)

• الدراسة :

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجاله ثقات ما عدا شريك ففيه ضعف (ت ك : ٤٦٢/١٢) وسمالك حسن الحديث

(ت ك : ١١٥/١٢) ، وقد أخرجه : ابن ماجة (٨٥٥/٢) ، وأبو يعلى (٤٤٨/١٣) ، وأحمد (٤٦٠) ،
(٩١/٥) ، (٩٦،٩٤،١٠٤) ، وتمام (الروض البسام : ٣/٣٣) وغيرهم ، من طريق شريك ، به .

ب- الشواهد : له شاهد من حديث ابن عمر أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- رجم يهودياً ويهودية ، وفيه قصة ، أخرجه : البخاري (٦٨٤١) ومسلم (١٣٢٦/٣) .

وبهذا يكون حديث جابر حسناً لغيره .

ج- الغرابة : لقد تفرد به شريك عن جابر ، وهو معروف من حديث صحابة آخرين ، فهو (غريب السند لا المتن) .

(١٨) قال الترمذي : ثنا محمد بن المثنى . ثنا أبو عاصم . ثنا بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة . عن أبيه . عن أبي بكرة ، أن النبي -صلى الله عليه وسلم- : « أتاه أمر فسر به ، فخر الله ساجداً » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث بكار .
(الجامع : ٤/١٤١) ، (الاحوزي : ٥/١٦٧) ، (الاشراف : ٩/٥٥)

• الدراسة .

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجاله ثقات ما عدا بكار فإنه ضعيف (ت ك : ٤/٢٠٢) وأبوه عبد العزيز لم يوثقه سوى العجلي (ت ك : ١٨/١١٦) . وأخرجه : أبو داود (٣/٢١٦) وابن ماجة (١/٤٤٦) وأحمد (٥/٤٥٥) والحاكم (١/٢٧٦) وغيرهم ، من طريق بكار ، به .

ب- الشواهد : وله شاهد من فعل كعب بن مالك لما جاء البشير ، قال : « فخرتُ ساجداً » أخرجه : البخاري (٤٤١٨) ومسلم (٤/٢١٢٦) ، وهو وإن كان موقوفاً ، إلا أن حدوثه في عهد النبوة ، وكونه عبادة لا يمكن للصحابي أن يجتهد فيها برأيه ، كل ذلك يجعله في حكم المرفوع .

وبهذا يكون حديث أبي بكرة حسناً لغيره .

ج- الغرابة : لقد تفرد بكار بالحديث سنداً ومتناً .

(١٩) قال الترمذي : ثنا يحيى بن أكثم . ثنا عبد العزيز بن أبي حازم .
عن كثير بن زيد . عن الوليد بن رباح . عن أبي هريرة ، عن النبي -صلى الله عليه
وسلم- قال : « ان المرأة لتأخذُ للقومِ » ، يعني : تجير على المسلمين .
- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ١٤١/٤) ، (الأحوزي : ١٦٨/٥) ، (الأشراف : ٤١٥/١٠)

• الدراسة ،

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجاله ثقات عدا كثير بن زيد فإنه ضعيف (ت ك : ١١٣/٢٤) والوليد بن رباح
حسن الحديث (ت ك : ١١/٣١) ويحيى بن أكثم حسن الحديث (ت ك : ٢٠٧/٣١) وقد
أخرجه : احمد (٣٦٥/٢) والحاكم (١٤١/٢) والبيهقي (٩٤/٩) وابن عدي (٢٠٨٨/٩) ، من
طريق كثير بن زيد ، به .

ب- الشواهد : وله شاهد من حديث أم هانئ فاختة بنت أبي طالب ، أنها
أجارت رجلاً ، فقال رسول الله : « قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ » ، أخرجه :
البخاري (٣١٧١) ومسلم (٣٣٦) .

وبهذا يكون حديث أبي هريرة حسناً لغيره .

ج- الغرابة : لقد تفرد كثير بن زيد بهذا الوجه عن أبي هريرة ، والمعنى ثابت
من حديث آخر .

(٢٠) قال الترمذي : ثنا نصر بن علي . ثنا نوح بن قيس . عن عبد الله بن
عمران . عن عاصم الأحول . عن عبد الله بن سرجس المزني ، أن النبي -صلى الله
عليه وسلم- قال : « السمات الحسن ، والتؤدة ، والاقتصاد : جزء من أربعة وعشرين
جزءاً من النبوة » .

- قال الترمذي : حسن غريب .

(الجامع : ٣٦٦/٤) ، (الأحوزي : ١٢٧/٦) ، (الأشراف : ٣٥٠/٤)

• الدراسة ،

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجاله ثقات إلا عبد الله بن عمران ، قال ابو حاتم فيه شيخ (ت ك : ٣٨١/١٥)

وقال ابن حجر في التقریب : مقبول . وقد أخرجه : عبد بن حمید (٥١١) والخطیب (بغداد ٦٦/٢) والمزی (ت ك : ١٥/٣٨٣x) من طریق نوح بن قیس ، به .

ب- **الشواهد** : وله شاهد من حدیث ابن عباس ، مرفوعاً ، قال : « إن الهدی الصالح والسمت الصالح والإقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة » ، أخرجه : أحمد (٢٩٦/١) وأبو داود (١٣٦/٥) والبخاری (الادب المفرد : ٧٩٣) بسندٍ ضعيفٍ .

وبهذا یكون حدیث عبد الله بن سرجس حسناً لغيره .

ج - **الغرائب** : لقد تفرد نوح بن قیس بهذا الوجه عن عبد الله بن سرجس ، والحدیث معروف عن صحابی آخر ، فهو (غریب السند لا المتن) .

وهذه أرقام باقي الأحادیث التي تدرج تحت هذا النوع من المبحث الرابع :

(١١٩٨) - (١٢٢٨) - (١٦٤٩) - (١٦٦٩) - (١٨٤٣) - (١٨٦٠) - (١٨٨١) - (١٩٤٠) - (٢٠٠٧)
(٢٠١٩) - (٢٠٤٨) - (٢١٣٩) - (٢١٤٦) - (٢٢٠٣) - (٢٢٣٤) - (٢٢٥٤) - (٢٣١٢) - (٢٣٧٥)
(٢٣٩٦) - (٢٤٥١) - (٢٤٨٦) - (٢٥٢٥) - (٢٥٧٨) - (٢٦٣١) - (٢٦٤٧) - (٢٧٦٠) - (٢٧٧٣)
(٢٧٨٨) - (٢٧٩٧) - (٢٨٣٢) - (٢٨٥٣) - (٢٨٦٩) - (٢٨٧٠) - (٢٨٨٠) - (٢٩٣٥) - (٢٩٥٣)
(٢٩٨٠) - (٢٩٩١) - (٣٠٠٤) - (٣٠١٠) - (٣٠٢٠) - (٣٠٣٨) - (٣٠٤٧) - (٣٠٦٩) - (٣٠٩٠)
(٣١٨١) - (٣٢٦٧) - (٣٢٨٣) - (٣٢٨٤) - (٣٢٨٩) - (٣٢٩٥) - (٣٤٣٨) - (٣٤٩٠) - (٣٥١٠)
(٣٥٢٨) - (٣٥٢٩) - (٣٥٣٧) - (٣٥٦٨) - (٣٤٩١) - (٣٥٩١) - (٣٦١٠) - (٣٦٦٤) - (٣٧٠١)
(٣٧٨٨) - (٣٨٠٢) - (٣٨٣٧) - (٣٨٣٩) - (٣٨٤٠) - (٣٨٧٣) .

وبهذا یكون المجموع ٨٩ حدیثاً .

المبحث الخامس

الأبجد الخامس : ما قال فيه الترمذي «حسن ، غريب» وهو ضعيف جداً أو معلول لا يثبت لكنه يثبت من وجه آخر ، سواء ثبتت جميع ألفاظه ومعانيه أو بعضها

(١) قال الترمذي : ثنا علي بن نصر بن علي الجهضمي . ثنا سهل بن حماد . ثنا همام ثني قتادة . عن الحسن . عن حريث بن قبيصة . عن أبي هريرة ، قال : سمعتُ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول :
« إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته ، فإن صلحت فقد أفلح وانجح ، وإن فسدت فقد خاب وخسر ، فإن انتقص من فريضته شيء قال الرب عز وجل : أنظروا هل لعبدي من تطوع فيكملُ بها ما انتقص من الفريضة ، ثم يكون سائر عمله على ذلك » .
- قال الترمذي : حسن غريب من هذا الوجه .

(الجامع : ٢/٢٧١) ، (الاحوزي : ٢/٣٨٤) ، (الاشراف : ٩/٣١٤)

• الدراسة :

أ - الدرجة : إسناد الترمذي ضعيف ومعلول .

رجاله ثقات ماعدا حريث بن قبيصة أو قبيصة بن حريث ، قال البخاري : في حديثه نظر ، ووثقه العجلي المعروف بتساهله في ذلك (ت ك : ٢٣/٤٧٦) ، وفيه عنقة قتادة والحسن ، وكلاهما مدلس .
وقد أخرجه : النسائي (١/٢٣٢) والطحاوي (المشكل : ٦/٣٨٧) من طريق همام بن يحيى عن قتادة ، به ، وتابعه سعيد بن بشير عن قتادة ، كما ذكر ابن أبي حاتم (العلل : ١/١٥٢) ، وسعيد ضعيف ، خاصة في قتادة (ت ك : ١٠/٣٤٨) .

* وفي السند علة ، إذ الصواب أنه من رواية الحسن عن أنس بن حكيم عن أبي هريرة ، وقد رواه هكذا :

١- سعيد بن أبي عروبة وأبان بن يزيد العطار عن قتادة عن الحسن ، كما أخرجه : البخاري (التاريخ : ٢/٣٣) وابن أبي شيبه (٨/٣٦١) وكما أشار إليه الدارقطني (العلل : ٨/٢٤٥) ، وسعيد يُقدّم على همام في قتادة (شرح علل الترمذي : ٢/٦٩٤) فكيف إذا عضده أبان !!

٢- يونس بن عبيد عن الحسن ، كما أخرجه : أبو داود (٥٤٠/١) بسندٍ صحيح ،
والحاكم (٢٦٢/١) والبيهقي (٢٨٦/٢) وأحمد (٤٢٥/٢) .
وممن صوّب هذا الوجه : أبو زرعة (العلل : ١٥٢/١) والدارقطني (العلل : ٢٤٨/٨) .
وأنس بن حكيم مجهول (ت ك : ٣٤٦/٣) والحسن البصري مدلس وقد عنعن ،
لكن تابعه : علي بن زيد بن جدعان ، كما أخرجه : أحمد (٢٩٠/٢) بسندٍ حسن لذاته
إليه ، وعلي ضعيف ، وأخرجه أيضاً : ابن ماجة (٤٥٨/١) والبخاري (١٥٩/٤) .
وقتادة مدلس وقد عنعن ، لكن تابعه يونس بن عبيد . وبهذا لم يبق من أسباب
ضعف حديث أنس بن حكيم عن أبي هريرة إلا جهالة أنس .

ب- الشواهد : له شاهد من حديث تميم الداري ، مرفوعاً ، بمثل حديث أبي
هريرة ، أخرجه : أبو داود (٥٤١/١) بسند صحيح ، وابن ماجة (٤٥٨/١) وأحمد
(١٠٣/٤) والطبراني (٥١/٢) والحاكم (٢٦٢/١) .
وبهذا يثبت حديث أبي هريرة من طريق أنس بن حكيم ويكون حسناً لغيره
مع الشاهد ، ويثبت المتن من حديث تميم ، ولا يثبت حديث أبي هريرة من طريق
حريث بن قبيصة .

ج- الغرابة : لقد تفرّد قتادة عن الحسن بقوله : « عن حريث بن قبيصة » وهو
معروف من أوجه أخرى عن الحسن عن أنس بن حكيم .
فهو (غريب بعض السند) .
والخطأ ليس من قتادة بل ممن هو دونه .

(٢) **قال الترمذي :** ثنا اسحق بن ابراهيم بن حبيب . ثنا محمد بن سلمة
الحراني . عن خصيف . عن عبد العزيز بن جريج ، قال : سألنا عائشة ، بأي شيء
كان يوتر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ؟
قالت : « كان يقرأ في الأول بـ (سبح اسم ربك الأعلى) ، وفي الثانية بـ (قل يا
أيها الكافرون) ، وفي الثالثة بـ (قل هو الله أحد) والمعوذتين » . .
- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٣٢٧/٢) ، (الاحوذى : ٤٥٩/٢) ، (الاشراف : ٤٧٨/١١)

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف جداً .

رجاله ثقات ما عدا خفيف ، وهو ضعيف (ت ك : ٢٥٧/٨) وعبد العزيز بن جريج مجهول (ت ك : ١١٧/١٨) . وقد أخرجه : أبو داود (١٣٢/٢) وابن ماجه (٢٧١/١) واسحق بن راهوية (٩٦٢/٣) وغيرهم ، من طريق خفيف ، به .

ب - المتابعات والشواهد : ولخفيف متابعة من رواية عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن أبيه ، أخرجه العقيلي (١٢/٣) بسند ضعيف جداً لعنعة عبد الملك وهو مدلس ولجهالة أبيه ، ثم ان شيخ العقيلي لم أجد له ترجمة ولم أعرفه . ولعبد العزيز متابعة من رواية : يحيى بن ايوب الغافقي المصري عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة عن عائشة ، أخرجه ابن حبان (١٨٨/٦ ، ٢٠١) والدارقطني (٣٥٠/٢) والبيهقي (٣٨٠/٣) وغيرهم .

ويحيى بن أيوب فيه ضعف إذا انفرد بحديث يرويه عن غير أهل بلده (ت ك : ٢٢٢/٣١) أضف إلى ذلك أن سعيد بن الحكم بن أبي مريم - وهو حجة قد روى هذا الحديث عن يحيى - قال : أخبرني عثمان بن الحكم ، قال : سألت يحيى بن سعيد عن هذا الحديث فلم يعرفه ، يعني حديث الوتر ، أخرج هذا العقيلي (٢٩٢/٤) وابن عدي (٢٦٧/٧) من طرق عنه .

فلو كان يحيى بن أيوب ثقة بلا نزاع لقبّلنا الحديث ولو أنكره شيخه لأنه قد يكون حدث به ثم نسي ، لكنه متكلم فيه ، فلا نقبل روايته هنا . وبهذا لا يثبت حديث عائشة من وجه أبداً . لكن يثبت معناه من حديث صحابة آخرين ، منهم :

١- ابن عباس بمثل حديث عائشة دون ذكر المعوذتين ، أخرجه : النسائي (٣٢٦/٣) وابن ماجه (٣٧١، ٣٧٠/١) وأحمد (٢٩٩/١ ، ٣١٦ ، ٣٧٢ ، ٣٠٥) والدارمي (٣٧٢/١) وابن أبي شيبه (١٩٩/٢) وأبو يعلى (٤٢٩/٤) والبيهقي (٣٨/٣) .

رفعه شريك وزكريا بن أبي زائدة ويونس واسرائيل كلهم عن أبي اسحق السبيعي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس .

ووقفه زهير عن أبي اسحق ، والصواب الرفع .
والاسناد رجاله ثقات ، وفيه عنعنة أبي اسحق وهو مدلس ، فيكون ضعيفاً ، لكن له شاهد كما سيأتي يعتضد به ليكون حسناً لغيره .

٢- عبد الرحمن بن أبزي بمثل حديث عائشة دون ذكر المعوذتين ، أخرجه : النسائي (٢٤٤-٢٤٧ ، ٢٣٥) وأحمد (٤٠٦/٣ ، ٤٠٧) ، وقد قال ابن حجر :
واسناده حسن (تلخيص الحبير : ١٩/٢) .

ج- الغرابة : لم يتفرد عبد العزيز بن جريح بالحديث ، بل تابعه عمرة كما سبق ، ولم يتفرد خصيف به ، بل تابعه عبد الملك بن عبد العزيز . وإنما المتفرد به محمد بن سلمة عن خصيف .
فهو (غريب السند لا المتن) .

(٣) قال الترمذي : ثنا عبد الوهاب بن عبد الحكم الوراق . ثنا يحيى بن سليم . عن عبيد الله . عن نافع . عن ابن عمر ، قال : سافرت مع النبي -صلى الله عليه وسلم- وأبي بكر وعمر وعثمان ، « فكانوا يصلون الظهر والعصر ركعتين ركعتين ، لا يصلون قبلها ولا بعدها » .

وقال عبد الله : لو كنت مصلياً قبلها أو بعدها لأتممتها .

- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سليم مثل هذا .
(الجامع : ٤٢٨/٢) ، (الأحوزي : ٨٢/٣) ، (الإشراف : ١٨٦/٦)

٢ . الدراسة :

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف ومعلول .

رجال ثقات ما خلا يحيى بن سليم ، فإنه ضعيف خاصة عن عبيد الله بن عمر (ت ك : ٣٦٥/٣١) . وقد أخرجه : ابن خزيمة (٧٢/٢) والبغوي (١٨٤/٤) من طريق عبد الوهاب ، به .

* وفي السند علة نبه عليها البخاري ، فقال : هذا حديث خطأ ، وإنما هو عبيد الله بن عمر عن رجل من آل سراقه عن ابن عمر (علل الترمذي الكبير : ٢٩٣/١) . قلت : الرجل هو عثمان بن عبد الله بن سراقه ، كما جاء في رواية ابن حبان (٤٦٠/٦) بسند صحيح .

قلت : والصواب أن يحيى حفظ الحديث لكن زاد فيه لفظه شاذة ، فان جماعة رووا الحديث عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر دون قوله « لا يصلون قبلها ولا بعدها » ، منهم :

١- يحيى بن سعيد القطان ، كما أخرجه : البخاري (١٠٨٢) ومسلم (٤٨٢/١) .

٢- أبو اسامة حماد بن أسامة ، وابن أبي زائدة ، وعقبة بن خالد ، كما أخرجه : مسلم (٤٨٢/١) .

فيظهر أن يحيى بن سليم أدخل حديث ابن سراقه بحديث نافع !!

ب - المتابعات : للحديث عدة متابعات ، أهمها : ما رواه حفص بن عاصم عن ابن عمر ، مرفوعاً ، بمثل حديث يحيى بن سليم ، أخرجه البخاري (١١٠٢) ومسلم (٤٧٩/١) وغيرهم .

وبهذا يثبت المتن من طرق أخرى عن ابن عمر ، ولا يثبت من طريق نافع ؛ فإنها معلولة بالقلب كما صوّب البخاري ، أو بإدخال حديث في حديث كما ترجّح لدي .

د - الغرابة : لقد تفرّد يحيى بن سليم بهذا الوجه المعلول عن ابن عمر ، والمتن معروف من أجه أخرى صحيحة عنه .

(٤) **قال الترمذي :** ثنا عقبة بن مكرم البصري . ثنا سالم بن نوح . عن ابن جريج . عن عمرو بن شعيب . عن أبيه . عن جده ، أن النبي -صلى الله عليه وسلم- بعث منادياً في فجاج مكة : « ألا إن صدقة الفطر واجبة على كل مسلم : ذكر أو أنثى ، حر أو عبد ، صغير أو كبير ، مدّان من قمح أو سواه صاع من طعام » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٦٠/٣) ، (الاحوذى : ٢٨١/٣) ، (الاشراف : ٣٢٥/٦)

٢ . الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف ومعلول .

رجاله ثقات ماعدا سالم بن نوح وفيه ضعف (ت ك : ١٧٢/١) ، وفيه عنقنة ابن جريج ، هو مدلس ، بل قال البخاري : ابن جريج لم يسمع من عمرو بن شعيب (علل الترمذي الكبير : ٢٢٥/١) . وقد أخرجه : الدارقطني (١٤١/٢) من طريق سالم بن نوح عن ابن جريج ، به ، وتابعه : علي بن صالح المكي عن ابن جريج ، أخرجه : الدارقطني (١٤٢/٢) والبيهقي (١٧٣/٤) مختصراً ، وعلي بن صالح مجهول الحال (ت ك : ٤٦٨/٢) .
* وفي السند علة ، فقد رواه عبد الرزاق -وهو من الاثبات في ابن جريج- عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب ، مرسلأ ، أخرجه : عبد الرزاق (٣٢١/٣) ، والدارقطني (١٤١/٢) ، وقد تابعه : عبد الوهاب بن عطاء عن ابن جريج ، أخرجه : الدارقطني (١٤١/٢) والبيهقي (١٧٢/٤) ، والمرسل أصوب من المتصل ؛ لأن الاوثق روؤه مرسلأ .

ب- الشواهد : ولهذا الباب ، وهو « ما جاء في صدقة الفطر » شواهد متعددة ، أهمها : حديث ابن عمر : « فرض رسول الله زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على العبد والحر ، والذكر والأنثى ، والصغير والكبير ، من المسلمين » ، أخرجه : البخاري (١٥٠٣) وغيره .

وبهذا نرى أن المتن ثابت من أوجه أخرى ، عدا قوله « مدان من قمح » ، فقد نقل ابن حجر عن ابن المنذر أنه قال : « لا نعلم في القمح خبراً ثابتاً عن النبي يعتمد عليه » (الفتح : ٤٣٧/٣) .

ج- الغرابة : لقد تفرد ابن جريج بهذا الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، وهو معروف من حديث صحابة آخرين .

(٥) **قال الترمذي :** ثنا علي بن حجر . أخبرنا علي بن مسهر ، عن عبد الرحمن بن اسحق . عن النعمان بن سعد . عن علي ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « ان كنت صائماً بعد شهر رمضان فصم المحرم ، فإنه شهر الله ، فيه تاب على قوم ، ويتوب فيه على آخرين » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ١١٨/٣) ، (الاحوذى : ٢٦٩/٣) ، (الاشراف : ٤٥٢/٧)

. الدراسة :

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف جداً .

رجاله ثقات ما خلا النعمان بن سعد ، فإنه مجهول (ت ك : ٤٥٠/٢٩) ، وعبد الرحمن بن اسحق ، فإنه ضعيف (ت ك : ٥١٥/١٩) . وقد أخرجه : ابو يعلى (٢٣٢/١) والبزار (٢٧٩/٢) البيهقي (فضائل الأوقات : ٤٢٢) وغيرهم من طريق عبد الرحمن بن اسحق ، به .

ب- الشواهد : و« باب ما جاء في صوم المحرم » فيه أحاديث متعددة ، منها : حديث أبي هريرة ، مرفوعاً ، قال : « أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم » ، أخرجه : مسلم (٨٢١/٢) .

ج- الغرابة : لقد تفرد ابن اسحق بالحديث سنداً وممتناً .

(٦) قال الترمذي : ثنا محمد بن يحيى . ثنا أبو عاصم . عن محمد بن رفاعة . عن سهيل بن أبي صالح . عن أبيه . عن أبي هريرة ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْأَثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٩١٢٢/٣) ، (الاحوذى : ٣٧٥/٣) المتن ، (الإشراف : ٤١٨/٩)

٢ . الدراسة ،

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف ومعلول .

رجالہ ثقات ماعدا محمد بن رفاعہ ، قال فیہ الازدی : منکر الحدیث ، ولم یتکلم فیہ غیرہ بجرح أو تعدیل (ت ک : ٢٥٠/٢) .

وأخرجه : ابن ماجه (٥٥٣/١) والدارمي (٢٠/٢) وأحمد (٣٢٩/٢) وغيرهم ، من طريق أبي عاصم عن محمد بن رفاعة ، به .

* وفي الحديث علة ، وذلك أن الأصوب فيه ما رواه مالك ومعمّر وجريّر والدراوردي ووهيب وأبي عوانه عن سهيل ، فلم يذكروا الصيام في المتن ، أخرجه : مسلم (١٩٨٧/٤) وابن حبان (٤٠٥/٨) وأحمد (٣٨٩/٢) وأبو داود (٢١٦/٥) وغيرهم . فلا يثبت في فضيلة صيام الاثنين والخميس من هذا الوجه شيء .

ب - الشواهد : وله شاهد من حديث أسامة بن زيد قال : « ان نبي الله - صلى الله عليه وسلم - كان يصوم يوم الاثنين والخميس ، وسئل عن ذلك ، فقال : ان اعمال العباد تُعرض يوم الاثنين ويوم الخميس » .

أخرجه : ابو داود (٨١٤/٢) والطيالسي (٨٨) وأحمد (٢٠٤-٢٠٥/٥) والدارمي (١٩/٢) والبيهقي (فضائل الأوقات : ٥١٦) ، كلهم عن يحيى بن أبي كثير عن عمر بن الحكم بن عثمان عن مولى قدامة بن مظعون عن مولى أسامة بن زيد عن أسامة ، به ، وسنده ضعيف بسبب جهالة مولى قدامة (ت ك : ٩٧/٣٥) ، ومولى أسامة روى له البخاري في الصحيح ولم يذكر بجرح ولا تعديل (ت ك : ٥٥٢/٥) وعمر بن الحكم بن عثمان حسن الحديث (ت ك : ٢٠٧/٢١) .

وأخرجه : النسائي (٢٠٢/٤) بسند آخر عن أسامة بن زيد رجاله ثقات ماعدا ثابت بن قيس الغفاري ، فيه لين (ت ك : ٣٧٣/٤) .

وبهذا يكون حديث أسامة بن زيد حسناً لغيره .

ج- الغرابة : لقد تفرد محمد بن رفاعة عن سهيل بلفظة في المتن لم يروها غيره من الرواة الثقات ، فهو (غريب بعض المتن) .

(٧) **قال الترمذي :** ثنا نصر بن علي . ثنا أبو أحمد الزبيري . ثنا إسرائيل . عن أبي اسحق . عن الأسود بن يزيد . عن ابن أم معقل . عن أم معقل . عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال : « **عمرة في رمضان تعدل حجة** » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب من هذا الوجه .

(الجامع : ٢٧٦/٣) ، (الاحوزي : ٨/٤) ، (الإشراف : ١٣/١٠٦)

. الدراسة .

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيفٌ ومعلول .

رجاله ثقات ، لكن فيه عنعنة أبي اسحق وهو مدلس .

* وفي علة ، فقد اختلف فيه على إسرائيل :-

١- فرواه اسد بن موسى عن إسرائيل . عن أبي اسحق عن الأسود عن ابن أم معقل عن أم معقل ، أخرجه : الطبراني (١٥٣/٢٥) عن المقدم بن داود عنه . والمقدم ضعيفٌ ، (اللسان : ٩٨/٦) .

وتابعه : أبو أحمد الزبيري عن إسرائيل ، كما أخرجه الترمذي هنا بسندٍ صحيح إليه .

٢- ورواه يحيى بن آدم عن إسرائيل عن أبي اسحق عن الأسود عن أبي معقل عن أم معقل ، أخرجه : أحمد (٤٠٦/٦) عنه ، وابن أبي عاصم (الآحاد : ٤٩/٦) ، ويحيى بن آدم أثبت وأحفظ من أبي أحمد الزبيري في إسرائيل ، كما قال الدارقطني (ت ك : ١٨٨/٣١) .

وتابعه : شريك بن عبد الله عن أبي اسحق ، كما أخرجه : ابن أبي عاصم (الآحاد : ٥٠/٦) بسندٍ صحيح إليه ، وشريك سمع من أبي اسحق قديماً ، وقدمه غير واحد على إسرائيل في أبي اسحق (ت ك : ٤٦٢/١٢) .
وعليه : فإن هذا الوجه أصوب روايةً عن أبي اسحق .

ب- المتابعات : للحديث متابعات متعددة ، أهمها : مارواه يحيى بن أبي

كثير عن أبي سلمة عن معقل ، أخرجه : أحمد (٢١٠/٤) بسندٍ صحيح ، و(٤٠٥/٦) ، (٤٠٦) والنسائي (الكبرى : ٤٧٢/٢) وابن أبي عاصم (الآحاد : ٥٠/٦) وغيرهم .

وبهذا يكون معنى حديث الباب ثابتاً من غير الوجه الذي أخرجه الترمذ

ج- الضاربة : لقد تفرد أبو اسحق بالحديث عن الأسود بن يزيد لم يروه عنه غيره .

(٨) **قال الترمذي :** ثنا سفيان بن وكيع . ثنا حفص بن غياث . عن الحجاج . عن مكحول . عن أبي الشمال . عن أبي أيوب ، قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم- : « **أربع من سنن المرسلين : الحناء ، والتعطر ، والسواك ، والنكاح** » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٣/٢٩١) ، (الاحوزي : ٤/١٦٨) ، (الإشراف : ٣/١٠٦)

• الدراسة •

١- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف جداً .

رجاله ثقات ما عدا أبي الشمال بن جناب فإنه مجهول (ت ك : ٣٣/٤٠٤) والحجاج بن أرطاة مدلس وقد عنعن ، وهو ثقة ، وقد أخرجه : الطبراني (٤/١٨٣) والبيهقي (الشعب : ٦/١٣٧) ، من طريق عباد بن العوام عن الحجاج ، به . ولم ينفرد عباد به ، بل تابعه حفص بن غياث عن الحجاج ، كما أخرجه : الطبراني (٤/١٨٣) .

* وقد صوّب الترمذي هذا الوجه عن الحجاج ، وقد روي عنه بوجه آخر : - فقد رواه يزيد بن هارون عن الحجاج عن مكحول عن أبي أيوب ، ولم يذكر « أبا الشمال » ، أخرجه : أحمد (٥/٤٢١) وعبد بن حميد (٢٢٠) وابن أبي شيبه (١/١٩٧) . ولم ينفرد يزيد بن هارون به ، بل تابعه : أبو معاوية الضرير عن الحجاج ، كما أخرجه : هناد بن السري (٢/٦٢٥) ، وتابعه : محمد بن يزيد الواسطي عن الحجاج ، كما أخرجه : أحمد (٥/٤٢١) .

وقد ذكر الدارقطني هذا الاختلاف ، ولم يرجح ، بل قال : والاختلاف فيه من الحجاج لأنه كثير الوهم (العلل : ٦/١٢٣) . قلت : ما هو بكثير الوهم ، لكن لعله أسقطه تدليساً !! فالصواب ما صوّبه الترمذي ، والله أعلم .

ب- الشواهد : ولهذا الباب ، وهو «باب ما جاء في فضل التزويج والحث

عليه « شواهد ، أهمها : حديث انس في الرهط الثلاثة ، وفيه « واتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني » ، أخرجه البخاري (٥٠٦٣) .

ج- الغرابة : لقد تفرد الحجاج بن أرطاة بالحديث سنداً وممتناً .

(٩) قال الترمذي : ثنا أحمد بن منيع . ثنا يزيد بن هارون . أخبرنا عيسى بن ميمون الأنصاري . عن القاسم بن محمد . عن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم- : « أعلنوا النكاح ، واجعلوه في المساجد ، واضربوا عليه بالدقوف » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب ، وعيسى يضعف في الحديث .
(الجامع: ٣/٣٩٩) ، (الاحوذى: ٤/١٧٨) ، (الإشراف: ١٢/٢٨٣)

• الدراسة ،

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف جداً .

رجاله ثقات ماعدا عيسى بن ميمون فإنه ضعيف جداً (ت ك: ٤٨/٢٣) وقد أخرجه : البيهقي (٢٩٠/٧) وابن الجوزي (العلل: ٢/٦٢٧) من طريق عيسى بن ميمون ، به .

ب- المتابعات والشواهد :

* وله متابعة من رواية خالد بن إلياس عن ربيعة الرأي عن القاسم عن عائشة ، أخرجه : ابن ماجه (٦١١/١) واسحق بن راهويه (٣٩٢/٢) وغيرهما ، وفيه خالد بن إلياس ، وهو متروك (ت ك: ٢٩/٨) .

* ولهذا الباب «ما جاء في اعلان النكاح » شاهد من حديث عبد الله بن الزبير ، مرفوعاً ، قال : « أعلنوا النكاح » ، أخرجه : أحمد (٥/٤) بسند رجاله ثقات ماعدا عبد الله بن الأسود ، قال أبو حاتم فيه : شيخ لا أعلم روى عنه غير ابن وهب (الجرح والتعديل: ٢/٥) ، وأخرجه أيضاً ، ابن حبان (٣٤٧/٩) وغيرهم .

* وله شاهد من حديث محمد بن حاطب الجمحي ، مرفوعاً ، قال : « فصل ما بين الحرام والحلال : الدف والصوت » ، أخرجه الترمذي (٣٩٨/٣) وقال : حسن ، قلت : هو حسن لذاته .

ج- الغرابة : لم يتفرد عيسى بالحديث ، بل تابعه ربيعه الرأي عن القاسم ، وكلا الطريقين ضعيف جداً .
وإنما تفرد بالحديث القاسم من عائشة .

(١٠) **قال الترمذي :** ثنا أبو سعيد الأشج . ثنا أبو خالد الأحمر . عن الضحاک بن عثمان . عن مخرمة بن سليمان . عن كريب . عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : « لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلاً أو امرأة في الدبر » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٤٦٩/٣) ، (الاحوزي : ٢٧٦/٤) المتن ، (الاشراف : ٢٠٠/٥)

• الدراسة :

١- الدرجة : اسناد الترمذي حسن لذاته لكنه معلول .

رجاله ثقات ماعدا أبو خالد الأحمر فإنه حسن الحديث (ت ك : ٢٩٤/١١) والضحاک حسن الحديث (ت ك : ٢٧٢/١٣) . وأخرجه : النسائي (الكبرى : ٣٢٠/٥) وابن حبان (٥١٧/٩) وأبو يعلى (٢٦٦/٤) وغيرهم من طريق أبي خالد عن الضحاک ، به .

* وفي الحديث علة ، فقد رواه وكيع عن الضحاک عن مخرمة عن كريب عن ابن عباس موقوفاً ، كما أخرجه : النسائي (الكبرى : ٣٢١/٥) عن هناد عن وكيع ، به ، وهذا هو الأصوب رواية لأن وكيعاً أثبت من أبي خالد الأحمر ، ومن رجح الموقوف ابن حجر (تلخيص الحبير : ١٨١/٣) .

قلت : وهو وإن كان موقوفاً إلا أنه في حكم المرفوع لأنه لا يُقال بالرأي ، لذلك إنما ذكرته في هذا البحث .

ب- الغرابة : لقد تفرد أبو خالد الأحمر به مرفوعاً ، وهو معروف من وجه آخر موقوفاً .

(١١) **قال الترمذي :** ثنا الحسن بن قزعة . أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي . عن حماد بن سلمة . عن الحجاج . عن الحكم . عن ميمون بن أبي شبيب . عن علي ، قال : « وهب لي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- غلامين أخوين ، فبعت أحدهما ،

فقال لي رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : يا علي ، ما فعل غلامك ؟ فأخبرته ، فقال : رُدَّه ، رُدَّه .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٥٨١/٣) ، (الاحوزي : ٤٢١/٤) ، (الاشراف : ٤٤٩/٧)

• الدراسة •

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف ومعلول .

رجالہ ثقات ماعدا ميمون بن أبي شبيب فإنه حسن الحديث ، لكنه كثير الارسال ، ولم يسمع من علي (ت ك : ٢٠٦/٢٩) ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، ثقة مدلس وقد عنعن ، وفيه الحسن بن قزعة وهو حسن الحديث (ت ك : ٣٠٣/٦) .

* وفيه علة ، حيث اختلف على الحكم بن عتيبة كما يلي :-

١- فقد رواه الحجاج عن الحكم عن ميمون عن علي ، كما أخرجه : ابن ماجه (٧٥٥/٢) وأحمد (١٠٢/١) والدارقطني (٦٦/٣) .

وتابعه : أبو خالد الدالاني عن الحكم ، كما أخرجه : ابو داود (١٤٤/٣) والدارقطني (٦٦/٣) وغيرهما ، وأبو خالد ، فيه ضعف وهو مدلس (ت ك : ٢٧٣/٢٣) وقد عنعن .

وتابعه : ابو مريم عبد الغفار بن القاسم عن الحكم ، كما أخرجه : البيهقي (١٢٦/٩) وابو مريم متروك (اللسان : ٥٠/٤) .

٢- وقد رواه عبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي ، أخرجه : الحاكم (٥٤/٢) بسند صحيح إليه ، وعبد الوهاب ضعيف ومدلس (ت ك : ٥٠٩/١٨) ، أما تدليسه فلا يضر لأنه قد صرح بالسماع عند الحاكم وعند المحامي (١٩٣) بسند صحيح إليه .

وأما ضعفه فينجبر بمتابعة : زيد بن أبي أنيسة عن الحكم ، أخرجه : ابن الجارود (١٦٣/٢) بسند رجاله ثقات ماعدا سليمان بن عبيد الله الانصاري فإنه ضعيف (ت ك : ٣٦/١٢) .

وبهذه المتابعة يصبح هذا الوجه هو الأصوب رواية ، وإسناده حسن لغيره ، وقد رجح أبو حاتم الوجه الأول (٣٨٦/١) وأظنه خطأ ، والله أعلم .

ب- الغرابة : لقد تفرد حماد بن سلمة بالحديث عن الحجاج ، لكن الحجاج لم ينفرد به بل تابعه ابو خالد الدالاني وأبو مريم .

ولقد تفرد به الحكم عن ميمون ، وذكر ميمون في السند خطأ ممن هو دون الحكم، وإنما تفرد به الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي ، هذا هو الصواب .

(١٢) **قال الترمذي :** ثنا عبد الله بن عبد الرحمن . أخبرنا يحيى بن حماد . عن أبي عوانة . عن عبد الأعلى الثعلبي . عن بلال بن مرداس الفزاري . عن خيثمة . عن أنس ، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال : « **من ابتغى القضاء وسأل فيه شفعا وكل إلى نفسه ، ومن أكره عليه أنزل الله عليه ملكاً يسدّده** » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٦١٤/٣) ، (الاحوزي : ٤٦٢/٤) ، (الاشراف : ٢١٧/١)

• الدراسة .

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف جداً .

رجاله ثقات ماعدا خيثمة فانه ضعيف (ت ك : ٣٦٩/٨) ، وبلال بن مرداس مجهول الحال (ت ك : ٢٩٨/٤) ، وعبد الأعلى بن عامر ضعيف (ت ك : ٣٥٢/١٦) . وقد أخرجه : البيهقي (١٠٠/١٠) من طريق أبي عوانة ، به .

* وقد روي الاسناد على وجهين ، الأول : ما أخرجه الترمذي ، الثاني : ما رواه اسرائيل عن عبد الأعلى بن عامر عن بلال بن أبي بردة عن أنس ، كما أخرجه : أبو داود (٨/٤) وابن ماجه (٧٧٤/٢) وغيرهما .

وقد صوّب الترمذي الأوّل ، وما ذلك إلا لأنه يرى أبا عوانة الوضّاح أحفظ من اسرائيل ، وقد قال ابن معين : « أبو عوانة أحب إليّ من اسرائيل وأثبت » (ت ك : ٤٤٧/٣٠) .

ب- الشواهد : وله شاهد من حديث عبد الرحمن بن سمرة ، مرفوعاً ، قال : « يا عبد الرحمن ، لا تسأل الإمارة فإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها ، وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها » ، أخرجه : البخاري (٧١٤٦) .

ج- **الغرابة** : لقد تفرد يحيى بن حماد بهذا الوجه عن أنس لا يُعرف من غير طريقه ، والحديث معروف عن صحابة آخرين ، فهو (غريب السند لا المتن) .

(١٣) **قال الترمذي** : ثنا محمد بن يحيى القطعي . ثنا بشر بن عمر . ثنا همام . عن قتادة . عن الحسن البصري . عن علي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال : « **رُفِعَ القلم عن ثلاثة : عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يشب ، وعن المعتوه حتى يعقل** » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب من هذا الوجه .

(الجامع : ٣٢/٤) ، (الاحوزي : ٥٧٠/٤) ، (الاشراف : ٣٦٠/٧)

• الدراسة :

أ- **الدرجة** : اسناد الترمذي ضعيف ومعلول .

رجالہ ثقات ، إلا أن فيه ما يلي :-

١- عننة الحسن ، وهو مدلس ، بل لا يُعرف له سماع من علي أصلاً كما ذكر الترمذي عقب هذا الحديث ، وكما صرح أبو زرعة (المراسيل : ٥٤) .

٢- عننة قتادة وهو مدلس .

وقد أخرجه النسائي (كبرى : ٣٢٤/٤) وأحمد (١١٨/١ ، ١٤٠) والحاكم (٣٨٩/٤) والبيهقي (٣٢٥/٤) .

* وفيه علة فقد روي مرفوعاً وموقوفاً كما صرح الترمذي عقب الحديث ، وصوب العلماء الوقف ، ومنهم : البخاري حيث علّق الحديث بصيغة الجزم موقوفاً على علي (كتاب الطلاق/باب ١١) و(كتاب الحدود- باب ٢٢) ، ومنهم الترمذي نفسه (العلل الكبير : ٥٩٤/٢) ، ومنهم النسائي (الكبرى : ٣٢٤/٤) ومنهم الدارقطني (العلل : ١٩٢/٣) .

ب- **المتابعات والشواهد** : ذكرت أن العلماء صوبوا الوقف فيما روي عن علي ، وهو مروى عنه بإسناد صحيح ، وقد أخرجه : أبو داود (٥٥٨/٤ ، ٥٥٨) وسعيد بن منصور (٦٧/٢-٦٨) والحاكم (٣٨٩/٤ xx) والبيهقي (٢٦٤/٨) من طريق الأعمش عن أبي ظبيان حصين بن جندب عن ابن عباس عن علي .

وتصويب الوقف لا يضر في حجية الحديث ، لأنه في حكم المرفوع ؛ إذ لا سبيل إلى القول به عن طريق الاجتهاد .

وله شاهد من حديث عائشة مرفوعاً ، أخرجه : أبو داود (٥٥٨/٤) والنسائي (١٥٦/٦) وابن ماجه (٦٥٨/١) وابن حبان (٣٥٥/١) وغيرهم ، بسند فيه ضعف يسير .
ينجبر بحديث علي الموقوف ليكون حسناً لغيره .

وبهذا يثبت حديث علي موقوفاً ، لكنه في حكم المرفوع ،
ويثبت - ايضاً - من حديث عائشة ، مرفوعاً ولا يثبت من حديث علي مرفوعاً .

ج- الغرابة : لم أهتم إلى وجه الغرابة التي قصدها الترمذي :

- فان الحسن لم يتفرد به ، بل تابعه ابن عباس عن علي .
 - وان قتادة لم يتفرد به ، بل تابعه يونس بن عبيد ، وقد روي عنه مرفوعاً عند أحمد (١١٦/١) وغيره ، وموقوفاً عند النسائي (كبرى : ٣٢٤/٤) .
 - وان همام لم يتفرد به ، بل تابعه سعيد بن أبي عروبة عند البيهقي (٣٢٥/٤) .
 - وان بشر بن عمر لم يتفرد به ، بل تابعه ، عفان وبهز عند أحمد (١١٨/١) .
- إلا إذا قصد أن محمد بن يحيى تفرد به عن بشر بن عمر ، وإني استبعد أن يكون هذا مراده .

(١٤) قال الترمذي : ثنا محمود بن غيلان . ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم . ثنا عكرمة بن عمار . عن يحيى بن أبي كثير . عن أبي سلمة . عن جابر ، قال : « حرم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (يعني يوم ذيبي) : الخمر والأنسية ، ولحوم البغال ، وكل ذي ناب من السباع ، وذي مخلب من الطير » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٧٣/٤) ، (الاحوزي : ٤٥/٥) ، (الإشراف : ٣٩٩/٢)

١. الدراسة .

أ- الدرجة : إسناد الترمذي ضعيف ومعلول .

رجالہ ثقاة عن آخرهم إلا أن رواية عكرمة عن يحيى خاصة ضعيفة وفيها اضطراب (ت ك : ٢٥٦/٢) و(شرح علل الترمذي : ٧٩٥/٢) . وقد أخرجه : أحمد (٣٢٣/٣) .

* وفي الحديث علة ، فإن الصواب ما رواه جماعة الثقات عن جابر ، ولم يذكروا فيه : « ولحوم البغال ، وكل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير » ، ومنهم :

١- محمد بن علي عن جابر ، قال : « نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يوم خيبر عن لحوم الحُمُر ، ورخص في لحوم الخيل » ، أخرجه : البخاري (٥٥٢٠) ومسلم (١٥٤١/٣) .

٢- ابو الزبير عن جابر ، قال : « أكلنا زمن خيبر الخيل ، وحُمُر الوحش ، ونهانا النبي -صلى الله عليه وسلم- عن الحمار الأهلي » أخرجه : مسلم (١٥٤١/٣) .

وبهذا لا يثبت هذا الحديث شاهداً على مراد الترمذي .

ب- الشواهد : لهذا الباب « كراهية كل ذي ناب وذي مخلب » شواهد متعددة ، منها : حديث ابن عباس ، قال : « نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن كل ذي ناب من السباع ، وعن كل ذي مخلب من الطير » أخرجه : مسلم (١٥٢٤/٣) .

ج- الضاربة : لقد تفرد عكرمة بالحديث عن يحيى ، والحديث معروف عن جابر من أوجه أخرى ، فهو (غريب السند لا المتن) .
وتفرد عكرمة -أيضاً- بجملة زائدة شاذة لم يروها غيره ، فهو (غريب بعض المتن) .

(١٥) **قال الترمذي :** ثنا هناد . ثنا ابن أبي زائدة . ثنا ابن أبي ليلى . عن ثابت البناني . عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، قال : قال أبو ليلى : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « إذا ظهرت الحية في المسكن فقولوا لها : إنا نسألك بعهد نوح ، وبعهد سليمان بن داود ؛ أن لا تؤذينا ، فإن عادت فاقتلوها » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه من حديث ثابت إلا من هذا الوجه من حديث ابن أبي ليلى .

(الجامع : ٧٨/٤) ، (الاحوذى : ٥٢/٥) ، (الاشراف : ٢٧٩/٩)

• الدراسة ،

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف جداً .

رجاله ثقات ما خلا : محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، فإنه سيء الحفظ جداً (ت ك : ٦٢٢/٢٥) . وقد أخرجه : أبو داود (٤١٥/٥) والنسائي (الكبرى : ٢٤١/٦) والطبراني (٧٩/٧) وابن عبد البر (التمهيد : ٢٦٤/١٦) ، من طريق ابن أبي ليلى ، به .

ب- الشواهد : ولهذا الباب « قتل الحيات » شاهد من حديث أبي سعيد الخدري ، مرفوعاً ، قال : « إن لهذه البيوت عوامر ، فإذا رأيت شيئا منها ، فحرّجوا عليها ثلاثاً ، إن ذهب وإلا فاقتلوه ، فإنه كافر » أخرجه : مسلم (١٧٥٧/٤) .

ج- الضاربة : لقد تفرد ابن أبي ليلى بالحديث سنداً وممتناً ، والمعنى ثابت من وجه آخر .

(١٦) **قال الترمذي :** ثنا محمد بن يحيى القطعي . ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى . عن محمد بن اسحق . عن عبد الله بن أبي بكر . عن محمد بن علي بن الحسين . عن علي بن أبي طالب ، قال : « **عق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الحسن بشاة ، وقال : يا فاطمة ، احلقي رأسه ، وتصدقني بزنة شعره فضة ، قال : فوزنته ، فكان وزنه درهماً أو بعض درهم .** »

- قال الترمذي : حسن ، غريب ، واسناده ليس بمتصل ، ومحمد بن علي لم يدرك علي بن أبي طالب .

(الجامع : ٩٩/٤) ، (الاحوزي : ٩٣/٥) ، (الاشراف : ٤٤٠/٧)

• الدراسة •

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف جداً ومعلول .

رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً : محمد بن علي لم يدرك علياً كما صرح الترمذي هنا ، وأبو زرعة (المراسيل : ٣٢٩) وفيه عنعنة ابن اسحق وهو مدلس . وأخرجه : ابن أبي شيبه (٥٢٩/٥) عن عبد الأعلى ، به .

* وفي الحديث علة ، فقد اضطربت الأسانيد ، وأصوبها ما رواه ربيعة الرأي عن محمد الباقر أنه قال : « **وزنت فاطمة شعر حسن وحسين فتصدقنت بزننه فضة** » ولم يذكر العقيقة ، أخرجه : مالك (٥٠١/٢) عن ربيعة ، بسند معضل .

وقد تابعه : جعفر الصادق عن أبيه محمد الباقر ، أخرجه : مالك (٥٠١/٢) والبيهقي (٣٠٤/٩) .

وبهذا يتبين أن الحديث من طريق محمد الباقر ضعيف جداً .

ب- الشواهد :

* أما العقيقة فتأبته ، فقد جاء عن عائشة أنها قالت : « **فحق رسول الله - صلى**

الله عليه وسلم- عن الحسن والحسين شاتين شاتين « أخرجه : أبو يعلى (١٧/٨) بسند رجاله ثقات إلا أن فيه عنعنه ابن جريج ، وقد صرح بالسماع عند ابن حبان (١٢٧/١٢) ، وأخرجه البيهقي (٣٠٣/٩) والحاكم (٢٣٧/٤) .

* أما التصديق بزنة الشعر : فقد روى عبد الله بن محمد بن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع ، قال : « لما ولدت فاطمة حسناً ، قالت : ألا أعق بدم عن ابني ؟ قال : لا ، ولكن احلقي رأسه وتصدقي بوزن شعره من فضة على المساكين والأوفاض » .

أخرجه : أحمد (٣٩٠/٦) والبيهقي (٣٠٤/٩) وابن أبي شيبه (٥٢٩/٥) والطبراني (٣١١،٣١٠/١) و (٣٠/٣) وفيه ابن عقيل ، وهو ضعيف (ت ك : ٧٨/١٦) ولا شاهد له .

وبهذا يتبين أن مسألة التصديق بزنة الشعر فضة لا تثبت في المرفوع .

ج- الغرابة : لقد تفرد ابن اسحق بالحديث عن عبد الله بن أبي بكر ، وهو معروف من أوجه أخرى عن علي ، فهو (غريب السند لا المتن) .

(١٧) **قال الترمذي :** ثنا علي بن سعيد الكندي . ثنا عبد الرحيم بن سليمان . عن اسرائيل . عن ثوير . عن أبيه . عن علي . عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : « أن كسرى أهدى له ، فقبل ، وأن الملوك أهدوا إليه فقبل منهم » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ١٤٠/٤) ، (الاحوزي : ١٦٥/٥) ، (الإشراف : ٣٧٨/٧)

١. الدراسة .

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف جداً .

رجاله ثقات ما عدا ثوير بن أبي فاختة فإنه ضعيف جداً (ت ك : ٤٢٩/٤) . وقد أخرجه : البزار (٢٩/٣) والبيهقي (٢١٥/٩) وابن شاهين (الناسخ : ٥٠) من طريق ثوير ، به .

ب- الشواهد : ولباب « قبول هدايا المشركين » شواهد متعددة ، منها : حديث

أنس « أن أكيدر دومة الجندل أهدى لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - حلة » ، علقه البخاري (٢٦١٦) وأخرجه مسلم (١٩١٧/٤) .

ج- **الغربة** : لقد تفرد ثوبر بالحديث سنداً ومتناً والمعنى ثابت من حديث صحابة آخرين .

(١٨) **قال الترمذي** : ثنا أحمد بن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة . ثنا أبو يعقوب الثقفي . ثنا يونس بن عبيد مولى محمد بن القاسم ، قال : بعثني محمد بن القاسم إلى البراء بن عازب أسأله عن راية رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال : « **كانت سوداء مربعة من زهرة** » .

- قال الترمذي حسن ، غريب : لا تعرفه الا من حديث ابن أبي زائدة .
(الجامع : ١٩٦/٤) ، (الاحوذى : ٢٦٧/٥) ، (الاشراف : ٦٦/٢)

* الدراسة :

أ- **الدرجة** : اسناد الترمذي ضعيف جداً .

رجاله ثقات الا يونس بن عبيد فإنه مجهول (ت ك : ٥٣٤/٣٢) والراوي عنه اسحق بن ابراهيم ابو يعقوب الثقفي ضعيف (ت ك : ٢٩٥/٢) . أخرجه : ابو داود (٧١/٣) والنسائي (كبرى : ١٨١/٥) واحمد (٢٩٧/٤) وابو يعلى (٢٥٥/٣) وغيرهم ، من طريق ابن أبي زائدة ، به .

ب- **الشواهد** : ولكون راية رسول الله -صلى الله عليه وسلم- سوداء شاهد من حديث ابن عباس ، قال : « كانت راية رسول الله -صلى الله عليه وسلم- سوداء ، ولواؤه أبيض » ، أخرجه : أبو يعلى (٢٥٧/٤) والطبراني (٢٢/٢ ، ٢٠٧/١٢) والبيهقي (٤٠٣/١٠) بسند حسن ، وأخرجه أيضاً : الترمذي (١٩٦/٤) وابن ماجه (٩٤١/٢) والبيهقي (٣٦٢/٦) بسند ضعيف .

ج- **الغربة** : لقد تفرد ابن أبي زائدة بالحديث عن البراء ، وبعضه معروف من وجه آخر من حديث ابن عباس .

(١٩) **قال الترمذي** : ثنا عبد الله بن أبي زياد . ثنا الاحوص بن جواب . عن يونس بن أبي اسحق . عن أبي اسحق . عن البراء ، أن النبي -صلى الله عليه وسلم- : « **بعث جيشين ، وأمر على أحدهما علي بن أبي طالب ، وعلى الآخر خالد بن الوليد ، فقال : إذا كان القتال فعلي** » .

قال : فافتتح عليّ حصناً ، فأخذ منه جارية ، فكتب مصي خالد بن الوليد الى النبي يشي به ، فقدمتُ على النبي ، فقرأ الكتاب ، فتغيّر لونه .

ثم قال : ما ترى في رجل يحب الله ورسوله ، ويحبه الله ورسوله ؟

قال : قلتُ : أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله ، وإزها أنا رسول فسكت .

- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه الا من حديث الأحوص بن جواب .

(الجامع : ٢٠٨/٤) ، (الأحوزي : ٢٩٤/٥) ، (الإشراف : ٦١/٢)

وكرره (الجامع : ٦٣٩/٥) ، (الأحوزي : ١٥٨/١٠)

• الدراسة :

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف ومعلول .

رجاله ثقات الا أن يونس في روايته عن أبيه ضعف (ت ك : ٤٨٨/٣٢) وذلك ان سماعه بعد اختلاط أبيه (شرح علل الترمذي : ٧١٠/٢) ، والأحوص حسن الحديث (ت ك : ٢٨٨/٢) وعبد الله بن أبي زياد حسن الحديث (ت ك : ٤٢٧/١٤) وقد أخرجه : ابن أبي شيبه (٥٠٣/٧) عن الأحوص ، به .

* وفي الحديث علة ، فإن المتن المحفوظ عن أبي اسحق غير هذا ، وقد رواه يوسف بن اسحق بن أبي اسحق عن أبي اسحق عن البراء ، قال : « بعثنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مع خالد إلى اليمن ، ثم بعث علينا بعد ذلك مكانه ، فقال : مرُّ أصحاب خالد من شاء منهم أن يعقب معك فليعقب ، ومن شاء فليقبل ، فكننت فيمن عقّب معه ، فغنمتُ أواقي ذوات عددٍ ، أخرجه : البخاري (٤٣٤٩) وابن عبد البر (الاستيعاب : ١١٢٠/٣) .

ويوسف أوثق من يونس بمراتٍ ، وقال احمد : يونس حديثه فيه زيادة على حديث الناس (ت ك : ٤٩٢/٣٢) .

ب- الشواهد : المحفوظ أن الذي جاء بخبر الجارية هو بريدة ، كما أخرجه : البخاري (٤٣٥٠) وغيره .

ج- الغرابة : لقد تفرد يونس عن أبيه بسياقٍ غير محفوظٍ عنه ، والمحفوظ عنه سياقٌ آخر .

ولقد تفرد الأحوص برواية الحديث عن يونس لا يعلم له متابع .

(٢٠) قال الترمذي : ثنا أبو كريب . ثنا أبو بكر بن عياش . عن أبي حمزة الشمالي . عن الشعبي . عن أم هانيء ، قالت : « دخل علي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال : هل عندكم شيء ؟ فقلت : لا ، إلا كِسْرُ يَابِسَةٍ وَخُل . فقال : قُبِّيْهِ ، فما أقفر بيت من أدم فيه خل . »

- قال الترمذي : حسن ، غريب من هذا الوجه : لا نعرفه من حديث أم هانيء إلا من هذا الوجه .

(الجامع : ٢٧٩/٤) ، (الاحوذى : ٤٦٦/٥) ، (الاشراف : ٤٥٢/١٢)

• الدراسة :

أ- الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف جداً .

رجاله ثقات إلا أبا حمزة ثابت بن أبي صفية وهو ضعيف (ت ك : ٣٥٧/٤) وأبو بكر بن عياش يغلط من حفظه وكتابه أصح (ت ك : ١٢٩/٢٣) ولا يُعرف للشعبي سماعٌ من أم هانيء كما نقل الترمذي عن البخاري عقب هذا الحديث .

وقد أخرجه : أبو نعيم (الحلية : ٣١٢/٨) والطبراني (٤٣٧/٢٤) والبغوي (٢١٠/١١) من طريق أبي كريب ، به .

وقد أخرجه أيضاً : الحاكم (٥٤/٤) بسندٍ آخر عن ابن عباس عن أم هانيء ، وهو ضعيف جداً .

ب- الشواهد : وفي باب « ما جاء في الخل » شواهد ، منها حديث جابر ، مرفوعاً ، قال : « نِعْمَ الْأَدُمُ الْخَل » ، أخرجه : مسلم (١٦٢٢/٣) وفيه قصة .

ج- الضاربة : لقد تفرد أبو كريب بهذا الوجه عن أم هانيء ، وهو معروف عنها من وجه آخر كما سبق .

وهذه أرقام باقي الأحاديث التي تدرج تحت هذا المبحث الخامس .

(٩٦٩) - (١٣٧٨) - (١٤٨٠) - (١٥٦٧) - (١٦٤٤) - (١٦٩١) - (١٧٦٢) - (١٨٢٤) - (١٩١٤)

(٢٠٣٤) - (٢٠٥٠) - (٢١٦٤) - (٢٢٩٧) - (٢٥٤٥) - (٢٦٥٣) - (٢٧١٠) - (٢٧٣٢) - (٢٨٠٧)

(٣٠٥٤) - (٣٠٥٨) - (٣٠٦٣) - (٣١١١) - (٣٢١١) - (٣٢١٩) - (٣٢٢٦) - (٣٢٩٣) - (٣٣٩٩)

(٣٤٠٨) - (٣٤٦٥) - (٣٥٩٦) - (٣٦٦١) - (٣٧٣٠) - (٣٧٦٩) - (٣٨٨٠) .

وبهذا يكون المجموع : ٥٤ حديثاً .

المبحث السادس

**اللهجة الساردية : ما قال فيه الترمذي « حسن ، غريب »
وهو ضعيف أو معلول ، ولا يثبت من وجه أبداً ، سواء لم نجد له
شاهداً أو وجدنا له شواهد لكنها ضعيفة جداً**

(١) قال الترمذي : ثنا محمد بن بشار . ثنا محمد بن خالد بن عثمة . ثنا موسى بن يعقوب الزمعي . ثنا عبدالله بن كيسان . أن عبدالله بن شداد . أخبره عن عبدالله بن مسعود ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم علي صلاة » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب

(الجامع : ٢٥٤/٢) ، (الأحوزي : ٤٩٦/٢) ، (الأشراف : ٦٩/٧)

• الدراسة ،

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف جداً .

رجاله ثقات ما عدا موسى بن يعقوب فإنه ضعيف ويروي عن مشايخ مجهولين (ت ك : ١٧١/٢٩) وعبدالله بن كيسان مجهول (ت ك : ٤٨٢/٢٥) وابن عثمة حسن الحديث (ت ك : ١٤٣/٤٢) . وقد أخرجه : البخاري (التاريخ : ١٧٧/٥) والبيهقي (١٩٦/٣) من طريق ابن عثمة عن موسى بن يعقوب ، به .

ب - الشواهد : له شاهد من حديث أبي أمامة ، مرفوعاً ، قال : « أكثروا علي من الصلاة في كل يوم جمعة ، فإن صلاة أمتي تُعرض علي في كل يوم جمعة ، فمن كان أكثرهم علي صلاة كان أقربهم مني منزلة » ، أخرجه : البيهقي (٢٤٩/٣) و(حياة الأنبياء : ١٣) بسند ضعيف .

ولم أجد له شاهداً آخر ، فالحديث ضعيف لا يتقوى .

ج - الغواية : لقد تفرد به موسى بن يعقوب عن عبدالله بن كيسان ، لا يعرف إلا من طريقه .

(٢) قال الترمذي : ثنا زياد بن أيوب البغدادي . ثنا أبو عامر العقدي . ثنا كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف المزني . عن أبيه . عن جده ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « إن في الجمعة ساعة ، لا يسأل الله العبد فيها شيئاً إلا آتاه

الله إياه. قالوا : يا رسول الله ، أيةُ ساعة هي ؟ قال : حين تقام الصلاة الى الانصراف منها .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٣٦٢/٢) . (الأحوزي : ٥٠٥/٢) ، (الأشراف : ١٦٦/٨)

• الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف جداً .

رجاله ثقات ما عدا : كثير فانه ضعيف جداً (ت ك : ١٣٦/٢٤) وأبوه عبدالله بن عمرو مجهول (ت ك : ٣٦٧/١٥) . وقد أخرجه : ابن ماجة (٣٦٠/١) وعبد بن حميد (٢٩١) والبيهقي (الشعب : ٩٥/٣) وغيرهم ، من طريق كثير ، به .

ب - الشواهد :

وله شاهد من حديث أبي موسى الأشعري ، مرفوعاً ، قال : « هي ما بين أن يجلس الإمام الى أن تقضى الصلاة » ، أخرجه : مسلم (٥٨٤/٢) وغيره ، لكن الدارقطني أعله ، وصحح أنه من كلام أبي بردة (التتبع : ١٦٦) و (العلل : ٢١٢/٧) وتبعه ابن حجر (الفتح : ٤٨٩/٢) . وبهذا يتبين أنه لا يثبت مرفوعاً ان ساعة الإجابة عند صلاة الجمعة أو خطبتها .

ج - الضاربة : تفرد به كثير سنداً ومتناً .

(٣) قال الترمذي : ثنا أبو كريب . ثنا خالد بن يزيد الجعفي . ثنا زهير بن معاوية . عن هشام بن عروة . عن أبيه . عن عائشة : « أنها كانت تحمل من ماء زمزم ، وتُخبر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يحملها » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه الا من هذا الوجه .

(الجامع : ٢٩٥/٣) ، (الأحوزي : ٢٢/٤) ، (الأشراف : ١٤٧/١٢)

• الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجاله ثقات ما عدا خالد فإنه مجهول (ت ك : ٣٦٢/٨) . وقد أخرجه : أبو يعلى (١٣٩/٨) والبخاري (التاريخ : ١٨٩/٣) ، وقال : لا يتابع عليه ، والبيهقي (٢٠٢/٥) والحاكم (٤٨٥/١) .

ب - الشواهد : وله شاهد من حديث جابر في قصة ، وفيه : « أرسل النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو بالمدينة قبل أن تفتح مكة الى سهيل بن عمرو أن اهدنا من ماء زمزم ، فبعث إليه بمزادتين » ، وأخرجه : البيهقي (٢:٢/٥) ، وفي الاسناد من لم أهدت الى ترجمته .

ج - الغرابة : لقد تفرد أبو كريب بالحديث سنداً ومتنأ .

(٤) **قال الترمذي :** ثنا سويد بن نصر . ثنا عبدالله بن المبارك . عن حماد بن سلمة . عن أبي سنان . عن أبي طلحة الخولاني . ثني الضحاك بن عبدالرحمن بن عرزب . عن أبي موسى الأشعري . أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال : « إذا مات ولد العبد ، قال الله لملائكته : قبضتم ولد عبدي ، فيقولون : نعم ، فيقول : قبضتم ثمرة فؤاده ، فيقولون : نعم ، فيقول : ماذا قال عبدي ؟ فيقولون : حمدك واسترجع ، فيقول الله : ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة ، وسموه بيت الحمد » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٣/٢٤١) ، (الأحوزي : ٤/٨٧) المتن ، (الأشراف : ٦/٤٢٠)

• الدراسة •

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف جداً .

رجاله ثقات إلا أبا سنان عيسى بن سنان ، فإنه ضعيف (ت ك : ٢٢/٦٠٦) وشيخه أبو طلحة الخولاني مجهول (ت ك : ٣٣/٤٤١) . وقد أخرجه : أحمد (٤/٤١٥×) وابن حبان (٧/٢١٠) وغيرهم ، من طريق حماد بن سلمة ، به . ولم أجد له شاهداً .

ب - الغرابة : لقد تفرد به حماد بن سلمة سنداً ومتنأ .

(٥) **قال الترمذي :** ثنا محمد بن عمرو البلخي . ثنا حاتم بن اسماعيل . عن عبدالله بن مسلم بن هرمز . عن محمد وسعيد ابني عبيد . عن أبي حاتم المزني ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه ، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد » .

قالوا : يا رسول الله ، وإن كان فيه ؟!

قال : إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه ، ثلاث مراتٍ .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٣/٢٩٥) ، (الأحوزي : ٤/١٧٤) ، (الأشراف : ٩/١٤٢) .

٢ . الدراسة ،

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف جداً .

ورجال اسناده كما يلي :

١ - محمد بن عمرو البلخي : روى له البخاري في الصحيح ، وقال أبو حاتم : كان شيخاً صالحاً قدم علينا حاجاً (ت ك : ٢٦/٢٢٣) و (الجرح والتعديل : ٢٤/٢٤) .

٢ - حاتم بن اسماعيل ، ثقة .

٣ - عبدالله بن مسلم بن هرمز ، هذا ما صوّبه ابن حجر في (النكت الظراف : ٩/١٤٢) و (ت ت : ٦/٢٧ ، ٥٧) ، وقد أجمعوا على ضعفه (ت ك : ١٦/١٣٠) ، وقيل هو عبدالله بن هرمز الفدكي ، وهذا ما صوّبه المزي (الأشراف : ٩/١٤٢) ويدل عليه صنيعة في تهذيب الكمال حيث جعل لعبدالله بن هرمز ترجمة منفردة له ، فإن كان ذلك هذا ، فهو مجهول (ت ك : ١٦/٢٤٦) .

٤ - محمد وسعيد ابنا عبيد ، مجهولان (ت ك : ٢٦/٧٤) .

٥ - أبو حاتم المُرَني ، في صحبته قولان :

الأول : اثباتها ، وممن أثبتها : الترمذي نفسه هنا حيث قال : « له صحبة ، ولا نعرف له غير هذا الحديث » ، وأبو أحمد الحاكم الذي قال مثل قول الترمذي ونقله عنه المزي (ت ك : ١٦/٢٤٨) ، وابن عدي (الاستيعاب : ٤/١٦٢٥) ، وذكره ابن حجر في القسم الأول من حرف الحاء المهملة (الاصابة : ٧/٨١) .

الثاني : عدمُ اثباتها ، وممن ذهب الى ذلك : أبو زرعة الرازي ، فقد قال : « لا أعرف له صحبة ، ولا أعلم له حديثاً غير هذا » (المراسيل : ٤٤٦) .

قلتُ : وعدمُ إثباتها هو الأصوب لأنه لا يُعرف إلا بهذا الحديث ، وإسناده ضعيف جداً .

وقد أخرج : ابن أبي عاصم (الآحاد : ٢/٣٥١) والدولابي (الكنى : ١/٢٥)

وغيرهم ، من طريق حاتم بن اسماعيل عن ابن هرمز ، به .

ب - **الشواهد** : له شاهد من حديث أبي هريرة ، بنفس اللفظ ، أخرجه :
الترمذي (٣٩٥/٣) والخطيب (٦١/١١) والمزي (٣٥٥/٩) بسند ضعيف جداً ومعلول .
وبهذا يتبين أن هذا اللفظ لا يثبت من وجه قوي ، وإن كان المعنى ثابتاً في
القواعد العامة للدين .

ج - **الغربة** : لقد تفرد حاتم بن اسماعيل بروايته عن أبي حاتم المزني على هذا
الوجه ، وهو معروف من حديث أبي هريرة ، فهو (غريب السند لا المتن) .

(٦) **قال الترمذي** : ثنا واصل بن عبد الأعلى . ثنا محمد بن فضيل . عن
عبد الله بن عبد الرحمن أبي نصر ، عن مساور الحميري . عن أمه . عن أم سلمة ،
قالت : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « **أيها امرأة ماتت وزوجها عنها
راضٍ دخلت الجنة** » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٤٦٦/٣) ، (الأحوزي : ٢٧٣/٤) ، (الأشراف : ٦٤/١٣)

• الدراسة •

أ - **الدرجة** : إسناد الترمذي ضعيف جداً .
رجاله ثقات ما عدا مساور ، فإنه مجهول (ت ك : ٤٢٥/٢٧) ، و أمه مجهولة (ت
ك : ٣٩٥/٣٥) . وقد أخرجه : ابن ماجه (٥٩٥/١) وأبو يعلى (٣٣١/١٢) وغيرهما ، من
طريق محمد بن فضيل ، به . ولم أجد له شاهداً

ب - **الغربة** : لقد تفرد به محمد بن فضيل سنداً وممتناً .

(٧) **قال الترمذي** : ثنا قتيبة . ثنا حاتم بن اسماعيل . عن عبد الرحمن بن
أدرك . عن عطاء . عن ابن ماهر . عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم : « **ثلاث جدهن جد وهزلهن جد : النكاح والطلاق والرجعة** » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٤٩٠/٣) ، (الأحوزي : ٣٠٤/٤) ، (الأشراف : ٤٢٥/١٠)

• الدراسة •

أ - **الدرجة** : إسناد الترمذي ضعيف .

رجاله ثقات ما عدا عبدالرحمن بن حبيب بن أدرك ، قال النسائي : منكر الحديث (ت ك : ٥٢/١٧) وقال الحاكم : من ثقات المدنيين (المستدرک : ١٩٨/٢) والنسائي أعلم وأقدم ، فقوله لا بد أن يكون المقدم ، وقال ابن حجر في التقریب : لين الحديث .

وقد أخرجه : أبو داود (٦٤٤/٢) وابن ماجه (٦٥٨/١) وسعيد بن منصور (٣٦٩/١) والخطيب (موضح الأوهام : ٣٤٥/١) وغيرهم ، من طريق ابن أدرك ، به . وللحديث شواهد متعددة أقواها في منزلة الضعيف جداً !!

ب - الثَّرابَة : لقد تفرد ابن أدرك بالحديث عن أبي هريرة ، وهو معروف عن بعض الصحابة الآخرين ، ومن أوجه أخرى مرسلأ .

(٨) **قال الترمذي :** ثنا قتيبة . ثنا شريك بن عبدالله النخعي . عن أبي اسحق . عن عطاء . عن رافع بن خديج ، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « **من زرع في أرض قومٍ بغير إذنهم ، فليس له من الزرع شيء وله نفقته** » . - قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه من حديث أبي اسحق إلا من هذا الوجه من حديث شريك .

(الجامع : ٦٤٨/٣) ، (الأحوزي : ٥٠٤/٤) ، (الأشراف : ١٥٢/٣)

• الدراسة .

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف ، ومعلول .

رجاله ثقات إلا أن عطاء بن أبي رباح لم يسمع من رافع بن خديج كما قال أبو زرعة (المراسيل : ٢٨٣) ، وأبي اسحق مدلس وقد عنعن ، وشريك ضعيف ، لكنه سمع من أبي اسحق قبل اختلاطه (ت ك : ٤٦٢/١٢) .

أخرجه : أبو داود (٦٩٣/٣) وابن ماجه (٨٢٤/٢) وأحمد (٤٦٤/٣) و (١٤١/٤) والطحاوي (المشكل : ٩٦/٧) والطيالسي (١٢٩) وأبو عبيد (الأموال : ١٢٢) ويحيى بن آدم (الخراج : ٩٣) ، كلهم من طريق شريك عن أبي اسحق ، به . ولم ينفرد به شريك ، بل تابعه : قيس بن الربيع عن أبي اسحق ، أخرجه : يحيى بن آدم (الخراج : ٩٤) والطحاوي (المعاني : ١١٨/٤) والبيهقي (١٣٦/٦) وقيس ضعيف (ت ك : ٢٥/٢٤) .

ومع هذه المتابعة يبقى السند ضعيفاً للانقطاع والعنونة !

وفي الحديث علة شديدة ، فإن المحفوظ عن رافع هو النهي عن المزارعة من حيث هي عقد بين شريكين له صفة مخصوصة ، وقد أخرجها من طرق متعددة عن رافع : أبو داود (٦٨٢/٣ - ٦٩٢) وغيره ، واللفظ الذي رواه أبو اسحق السبيعي شاذ غير محفوظ .

قال الخطابي : « هذا الحديث لا يثبت عند أهل المعرفة بالحديث ، وحدثني الحسن بن يحيى عن موسى بن هارون أنه كان ينكر هذا الحديث ويضعفه ... » وقد أعله موسى والخطابي بشريك ، وهو لم يتفرد به ، لذلك أحسن الخطابي عندما نقل عن أحمد وسئل عن حديث رافع ، فقال : « عن رافع ألوان ، ولكن أبا اسحق زاد فيه (زرع بغير إذنه) قال الخطابي : وليس غيره ينكر هذا الحرف (معالم السنن: ٨٣/٣) .

ب - الغرابة : لم يتفرد به شريك كما قال الترمذي ، بل تابعه قيس بن الربيع كما تبين سابقاً ، وإنما المنفرد به أبو اسحق عن عطاء لا يرويه غيره . ولقد تفرد أبو اسحق بلفظة في المتن غير محفوظة .

(٩) قال الترمذي : ثنا قتيبة . ثنا أبو عوانة . عن قتادة . عن الحسن . عن سمرة ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « من قتل عبده قتلناه ، ومن جدد عبده جددناه » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٢٦/٤) ، (الأحوزي : ٥٦٠/٤) ، (الأشراف : ٦٨/٤)

• الدراسة •

١ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجاله ثقات إلا أن فيه عنعنات الحسن وقاتاده وكلاهما مدلس . وقد أخرجه : أبو داود (٦٥٢/٤ ، ٦٥٤) والنسائي (٢٠/٨ ، ٢١ ، ٢٦) وابن ماجه (٨٨٨/٢) وأحمد (١٠/٥) ، ١١ ، ١٢ ، ١٨ ، ١٩) وغيرهم ، من طريق قتادة ، به . ولم أجد له شاهداً .

ب - الغرابة : لقد تفرد به قتادة سنداً وممتناً .

(١٠) قال الترمذي : ثنا قتيبة . ثنا عمر بن علي المقدمي . ثنا الحجاج . عن مكحول . عن عبدالرحمن بن محيريز ، قال : سألت فضالة بن عبيد عن تعليق اليد في عنق السارق ، أمن السنة هو ؟
قال : أتي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « بسارقٍ ففُطِعت يده ، ثم أمر بها فعلق في عنقه » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه الا من حديث عمر بن علي عن الحجاج .

(الجامع : ٥١/٤) ، (الأحوزي : ٧/٥) ، (الأشراف : ٢٦٠/٨)

١٠ . الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف جداً .
رجاله ثقات ما عدا عبدالرحمن بن محيريز ، فإنه مجهول (ت ك : ٣٩٦/١٧) والحجاج بن أرطاة ، ثقة مدلس وقد عنعن ، وعمر المقدمي ، ثقة يدلس تدليس السكت (ت ك : ٤٧٠/٢١) .
وقد أخرجه : أبو داود (٥٦٧/٤) والنسائي (٩٢/٨) وابن ماجه (٨٦٣/٢) وغيرهم ، من طريق عمر بن علي المقدمي عن الحجاج ، به .
ولم يتفرد عمر به ، بل تابعه أخوه أبو بكر بن علي ، كما أخرجه : النسائي (٩٢/٨) ، وأبو بكر مجهول الحال (ت ك : ١٢٤/٣٣) .
ولم أجد له شاهداً سوى ما روي من قضاء علي : « أنه قطع يد سارقٍ ثم علقها في عنقه » ، أخرجه : ابن أبي شيبة (٥٨٢/٦ ، ٥٨٣) بسندين صحيحين .

ب - الضاربة : لقد تفرد به الحجاج سنداً وممتناً .

(١١) قال الترمذي : ثنا أحمد بن منيع . ثنا يزيد بن هارون . ثنا همام . عن القاسم بن عبدالواحد المكي . عن عبدالله بن محمد بن عقيل . أنه سمع جابراً يقول : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « إن أخوف ما أخاف على امتني عمل قوم لوط » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب : إنما نعرفه من هذا الوجه عن عبدالله بن محمد عن جابر .

(الجامع : ٥٨/٤) ، (الأحوزي : ١٩/٥) ، (الأشراف : ٢١٢/٢)

• الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف جداً .

رجاله ثقات ما خلا ابن عقيل ، فإنه ضعيف (ت ك : ٧٨/١٦) والقاسم بن عبد الواحد ضعيفاً أيضاً (ت ك : ٣٩١/٢٣) . وقد أخرجه : ابن ماجة (٨٥٦/٢) وأحمد (٣٨٢/٣) وأبو يعلى (٩٧/٤) وابن حبان (المجروحين : ٤/٢) وغيرهم ، من طريق القاسم ، به .

ب - الشواهد : وله شاهد بنفس لفظه من حديث ابن عباس مرفوعاً ، أخرجه : ابن عدي (٥٩٦/٢) بسند فيه الجارود بن يزيد ، وهو متروك (اللسان : ١١٦/٢) .

ج - الضاربة : لقد تفرد القاسم بالحديث سنداً ومتناً .

(١٢) قال الترمذي : ثنا أبو عمرو مسلم بن عمرو . ثنا عبدالله بن نافع الصائغ . عن أبي المثني عن هشام بن عروة . عن أبيه . عن عائشة ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « ما عمل آدمي من عمل يوم النحر أحب إلى الله من إهراق الدم ، إنها لتأتي يوم القيامة بقرونها ، وأشعارها ، وأظلافها ، وإن الدم ليقع من الله بمكان قبل أن يقع من الأرض ، فطيبوا بها نفساً » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه من حديث هشام إلا من هذا الوجه . (الجامع : ٨٣/٤) ، (الأحوزي : ٦٢/٥) ، (الأشراف : ٢٢٦/١٢)

• الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجاله ثقات ما عدا أبا المثني سليمان بن يزيد ، فإنه ضعيف (ت ك : ٢٥٢/٣٤) ولم يسمع من هشام (شرح علل الترمذي : ٦٣٨/٢) ، وعبدالله بن نافع حسن الحديث (ت ك : ٢٠٨/١٦) ، ومسلم بن عمرو حسن الحديث (ت ك : ٥٢٥/٢٧) . وقد أخرجه : ابن ماجة (١٠٤٥/٢) والحاكم (٢٢١/٤) والبيهقي (٣٤٢/٤) وابن الجوزي (العلل : ٥٦٩/٢ - ٥٧٠) وابن حبان (المجروحين : ١٥١/٣) ، كلهم من طريق عبدالله بن نافع عن أبي المثني ، به .

ب - الشواهد : ولهذا الباب : « ما جاء في فضل الأضحية » شاهدان ، هما :

١ - حديث زيد بن أرقم ، مرفوعاً ، وفيه « بكل شعرة حسنة » ، أخرجه : ابن

ماجة (١٠٤٥/٢) وأحمد (٣٦٨/٤) والحاكم (٣٨٩/٢) ، وفيه أبو داود الأعمى
نُفيع بن الحارث ، وهو متروك (ت ك : ٩/٣٠) .

٢ - حديث عمران بن حصين ، مرفوعاً ، وفيه : « فانه يغفر لك عند أول قطرة
تقطر من دمها كل ذنب عملته » ، أخرجه : الحاكم (٢٢٢/٤) والطبراني
(٢٣٩/٨) والبيهقي (٢٨٣/٩) وابن عدي (٢٤٩٢/٧) ، فيه أبو حمزة الثمالي
ثابت بن أبي صفية ، وهو ضعيف جداً (ت ك : ٣٥٧/٤) ، وتلميذه : النضر
بن إسماعيل أبو المغيرة القاص ، ضعيف (ت ك : ٣٧٢/٢٩) .
وبهذا يتبين أنه لا يثبت في الباب حديث .

ج - الغرابة : لقد تفرد عبدالله بن نافع بالحديث سنداً ومتنأ .

(١٣) **قال الترمذي :** ثنا أحمد بن منيع . ثنا روح بن عبادة . ثنا ابن عون .
ثنا أبو رملة . عن مخنف بن سليم ، قال : كنا وقوفاً مع النبي - صلى الله عليه
وسلم : بعرفات فسمعه يقول : « يا أيها الناس ، على كل أهل بيت في كل عام
أضحية وعتيبة ، هل تدرون ما العتيبة ؟ هي التي تسمونها الرجبية » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب : ولا نعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه من
حديث ابن عون .

(الجامع : ٩٩/٤) ، (الأحوزي : ٩٢/٥) ، (الأشراف : ٣٦٨/٨)

• الدراسة :

أ - الدرجة : إسناد الترمذي ضعيف :

رجاله ثقات إلا عامر أبي رملة ، وهو مجهول (ت ك : ٨٥/١٤) وقد أخرجه : أبو
داود (٢٢٦/٣) والنسائي (١٦٧/٧) وابن ماجة (١٠٤٥/٢) وابن أبي عاصم (الآحاد :
٢٩٧/٤) وغيرهم ، من طريق ابن عون ، به .

وممن ضعف هذا الحديث الخطابي ، فقال : ضعيف المخرج وأبو رملة مجهول
(معالم السنن : ١٩٥/٢) .

وأبو رملة لم ينفرد به ، بل تابعه : حبيب بن مخنف عن أبيه ، أخرجه :
عبد الرزاق (٣٤٢/٤) وأحمد (٧٦/٥) والطبراني (٣١١/٢٠) بسند ضعيف جداً ، فيه :
عبدالكريم بن أبي المخارق وهو متروك (ت ك : ٢٥٩/١٨) وشيخه حبيب مجهول
(اللسان : ١٨/٢) .

ب - الشواهد : ولهذا شاهد من حديث أبي هريرة ، مرفوعاً ، قال : « من كان له سعة ، ولم يضح فلا يقربن مصلانا » ، أخرجه : ابن ماجة (١٠٤٤/٢) وأحمد (٢٢١/٢) والحاكم (٢٣١/٤ - ٢٣٢) وغيرهم .
وقد أعله العلماء بالوقف وصوبوا أنه من كلام أبي هريرة وليس مرفوعاً ، ومنهم : الترمذي فيما نقله عنه البيهقي ، وأقره (٢٦٠/٩) وابن عبد البر (التمهيد : ١٩١/٢٣) وابن حجر (الفتح : ٦/١٠) .
وبهذا يتبين أنه لا يثبت حديث في وجوب الأضحية .

ج - الغرابة : لقد تفرد ابن عون بالحديث عن أبي رملة ، لكن أبا رملة لم يتفرد به ، بل تابعه حبيب بن مخنف .

(١٤) **قال الترمذي :** ثنا محمد بن يحيى الأزدي وأبو عمار وغير واحد ، قالوا : ثنا وهب بن جرير ، عن أبيه ، عن يونس بن يزيد ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « خير الصحابة أربعة ، وخير السرايا أربع مائة ، وخير الجيوش أربعة آلاف ، ولا يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا يسنده كبير أحد غير جرير بن حازم .
(الجامع : ١٢٥/٤) ، (الأحوزي : ١٣٩/٥) ، (الأشراف : ٦٨/٥)

٢ . الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي معلول .
رجاله ثقات إلا أن فيه علة :

١ - فقد رواه : وهب بن جرير عن أبيه عن يونس عن الزهري متصلاً ، كما أخرجه : أبو داود (٨٢/٣) وأحمد (٢٩٤/١) وأبو يعلى (٤٥٩/٤) وابن حبان (١٧/١١) وابن خزيمة (١٤٠/٤) وغيرهم .
وتابعه : حبان بن علي عن عقيل عن الزهري ، كما أخرجه : أحمد (٢٩٩/١) وأبو يعلى (١٠٣/٥) والدارمي (٢١٥/٢) وغيرهم ، وحبان ضعيف (ت ك : ٢٣٩/٥) .

٢ - ورواه : معمر عن الزهري فأرسله ، أخرجه : عبد الرزاق (٣٠٦/٥) عنه .

وتابعه :حيوة بن عقيل عن الزهري ، أخرجه : سعيد بن منصور (١٥٠/٢) ،
وحيوة ثقة مصري .

وتابعه : الليث عن عقيل عن الزهري ، أخرجه : الطحاوي (المشكل : ٤٨/٢)
بسند ضعيف عنه ، ولا يضره كما هو ملاحظ ، لأن ثقة تابعه .
وهكذا فإن الأصوب رواية هو المرسل لأن عقيلاً ومعمراً معاً مقدّمان على
يونس، وأضف الى ذلك أن الخطأ يُحتمل أن يكون ممن هو دون يونس ، أعني :
جرباً أو ابنه وهب .

وممن صوّب المرسل : أبو داود (٨٣/٢) وأبو حاتم (العلل : ٣٤٧/١)

ب - الشواهد : وجاء بنفس هذا اللفظ شاهدٌ عن أنس ، أخرجه : ابن ماجه
(٩٤٤/٢) بسندٍ ضعيف جداً .
وبهذا يتبين أنه لا يثبت في هذا المعنى حديثٌ .

ج - الغرابة : لقد تفرد وهب بوصله ، وهو معروف من أوجه أخرى مرسلأ .

(١٥) **قال الترمذي :** ثنا عبدالله بن محمد بن الحجاج الصواف . ثنا معاذ
بن هشام الدستوائي ثني أبي . عن بديل بن ميسرة العقيلي . عن شهر بن حوشب .
عن أسماء بنت يزيد بن السكن ، قالت : « كان كم يد رسول الله - صلى الله عليه
وسلم - إلى الرسغ » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٢٣٨/٤) ، (الأحوزي : ٣٧٤/٥) ، (الأشراف : ٢٦٤/١١)

٢ . الدراسة ،

أ - الدرجة : إسناد الترمذي ضعيف .

رجالها ثقات إلا شهر فإنه ضعيف (ت ك : ٥٧٨/١٢) ومعاذ بن هشام حسن
الحديث (ت ك : ١٣٩/٢٨) ، وعبدالله بن محمد بن الحجاج ، لم أر فيه جرحاً ولا
تعديلاً ، لكن روى عنه جماعة من الأثبات (ت ت : ٧/٦) .

وأخرجه : ابن عدي (٢٤٢٧/٦) والمزي (ت ك : ٥٤/١٦) من طريق عبدالله بن

محمد بن الحجاج عن معاذ ، به .

ولعبدالله متابعان ، هما :

١ - ما رواه اسحق بن ابراهيم الحنظلي عن معاذ ، وأخرجه : أبو داود (٣١٢/٤) والنسائي (كبرى : ٤٨١/٥) .

٢ - ما رواه علي بن المديني عن معاذ ، وأخرجه : الطبراني (١٦٣/٢٤) . ومع ذلك فإن الحديث ضعيفٌ بسبب شهر ، ولم أجد له شاهداً .

ب - الغرابة : لقد تفرد به معاذ بن هشام سنداً وممتناً .

ولاذكر عبارة الدارقطني في بيانه الغرابة حيث قال : « غريب من حديث بُديل بن ميسرة عن شهر بن حوشب عن أسماء ، تفرد به هشام الدستوائي عنه ، ولم يروه عنه غير ابنه معاذ بن هشام » نقله عنه المزي (ت ك : ٥٤/١٦) .

(١٦) **قال الترمذي :** ثنا قتيبة . ثنا ابن أبي زائدة . عن الحسن بن عياش . عن أبي اسحق الشيباني . عن الشعبي ، قال : قال المغيرة بن شعبه : « **أهدى دحية الكلبي لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - خفين فلبسهما ، وقال اسرايل عن جابر عن عامر : وجبة ، فلبسهما حتى تخرقا ، لا يدرى النبي - صلى الله عليه وسلم - أذكّي هما أم لا !** » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٢٤٠/٤) ، (الأحوزي : ٣٧٨/٥) ، (الأشراف : ٤٧٩/٨)

٢ . الدراسة :

١ - الدرجة : اسناد الترمذي مرسلٌ معلول .

رجاله ثقات عدا الحسن بن عياش فإنه حسن الحديث (ت ك : ٢٩١/٦) . وقد أخرجه : الطبراني (xx٤١٣/٢٠) والبيهقي (٢٨٢/١) من طرقٍ عن أبي اسحق سليمان بن أبي سليمان الشيباني عن الشعبي عن المغيرة . وفي الحديث علتان ، هما :

١ - أن المحفوظ عن المغيرة هو مسألة المسح على الخفين دون ذكر أن دحية أهداهما لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقد تفرد أبو اسحق الشيباني بذلك ، وممن نبه على هذه العلة : الدارقطني ، فقال : « وزاد فيه أبو اسحق الشيباني عن الشعبي ، قال : قيل للمغيرة : ومن أين كان للنبي - صلى الله عليه وسلم - خفان ؟ فقال : أهداهما له دحية الكلبي » (العلل : ٩٩/٧) .

٢ - الصواب أن الشعبي إنما روى الحديث عن عروة بن المغيرة عن المغيرة ، كما أخرجه : البخاري (٢٠٦) ومسلم (٢٣٠/١) وكما نبه الدارقطني ، فقال : « وأحسنها اسناداً حديث الشعبي عن عروة بن المغيرة عن أبيه » ، (العلل : ١٠٠/٧) .

ولو كان اسناد ابن اسحق الشيباني متصلًا لقبلنا زيادته ؛ لأنه من كبار أصحاب الشعبي (ت ك : ٤٤٤/١١) .

ب - **الشواهد** : وله شاهد من رواية جابر الجعفي عن عامر الشعبي عن دحية الكلبي ، قال : « أهديت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - جبة صوف وخفين ، فلبسهما حتى تخرقًا ، ولم يسأل عنهما ذكيتاهما أم لا » ، أخرجه : الطبراني (٢٢٥/٤ - ٢٢٦) بسند ضعيف جدا ، فلا يثبت في إهداء دحية الخفين شيء .

ج - **الغرابية** : لقد تفرد أبو اسحق الشيباني بهذا اللفظ والسند عن الشعبي لا يعرف إلا من جهته ، وهو معروف من وجه آخر عن دحية .

(١٧) **قال الترمذي** : ثنا قتيبة . ثنا ابن وهب . عن عمرو بن الحارث . عن دراج . عن أبي الهيثم . عن أبي سعيد . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا حليم إلا ذو عشرة ، ولا حكيم إلا ذو تجربة » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

(الجامع : ٣٧٩/٤) ، (الأحوزي : ١٥٣/٦) ، (الأشراف : ٣٥٩/٣)

• الدراسة •

أ - **الدرجة** : اسناد الترمذي ضعيف ومعلول .

رجاله ثقات إلا دراج فإنه ضعيف (ت ك : ٤٧٧/٨) . وأخرجه : أحمد (٦٩ ، ٨/٣) وابن حبان (٤٢٢/١) والقضاعي (٢٧/٢ ، ٢٨) والبخاري (الأدب المفرد : ٥٦٥) وغيرهم ، من طريق ابن وهب ، به .

* وقيه علة فقد رواه عبيد الله بن زحر عن أبي الهيثم عن أبي سعيد ، موقوفاً ، أخرجه : البخاري (الأدب المفرد : ٥٦٥) بسند حسن عن ابن زحر ، وابن زحر أعلى شأنًا من دراج (ت ك : ٣٦/١٩) .

فالصواب هو الموقوف . ولم أر للفظه شاهداً .

ب - الغرابة : لقد تفرّد درّاج بالحديث مرفوعاً ، وهو معروف من وجه آخر موقوفاً .

(١٨) **قال الترمذي :** ثنا محمد بن يحيى . ثنا اسحق بن محمد الفروي . ثنا اسماعيل بن جعفر . عن عمارة بن غزية . عن عاصم بن عمر بن قتادة . عن محمود بن لبيد . عن قتادة بن النعمان ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « إذا أحب الله عبداً حمّاه الدنيا ، كما يظل أحدكم يحمي سقيمته الماء » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب .

(الجامع : ٢٨١/٤) ، (الأحوزي : ١٥٩/٦) ، (الأشراف : ٢٧٩/٨)

• الدراسة •

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف ومعلول .

رجاله ثقات ما عدا اسحق بن محمد بن اسماعيل الفروي ، فهو ضعيف (ت ك : ٤٧٢/٢) . وقد أخرجه : البخاري (التاريخ : ١٨٥/٧) والبيهقي (الشعب : ٣٢٠/٧) ، من طريق اسحق الفروي عن اسماعيل بن جعفر ، به .

وللفروي متابعة من رواية . محمد بن جهضم عن اسماعيل بن جعفر ، أخرجه : ابن حبان (٤٤٣/٢) والحاكم (٢٧/٤ ، ٣٠٩) والطبراني (١٢/١٩) والبيهقي (الشعب : ٣٢١/٧) والقضاعي (٢٩٧/٢) وابن أبي عاصم (الزهد : ١٩٠) وأبو حاتم (العلل : ١٠٨/٢) ، وسند ابن أبي عاصم حسن لذاته فإن رجاله ثقات عدا ابن جهضم فإنه حسن الحديث (ت ك : ١٤/٢٥) .

* وفيه علة فقد خولف اسماعيل بن جعفر في روايته عن عمارة بن غزية ، خالفه اثنان ، فرووه عن عمارة عن عاصم عن محمود بن لبيد مرسلأ ، والاثنان هما :
١ - بشر بن المفضل عن عمارة ، أخرجه : ابن أبي شيبة (٣٢٠/٨) بسند صحيح .
٢ - عمرو بن أبي عمرو عن عمارة ، أخرجه : الترمذي (٢٨١/٤) وأبو حاتم (العلل : ١٠٨/٢) وأحمد (٤٢٧/٥ ، xx٤٢٨) ، والبيهقي (الشعب : ٣٢١/٧) ، واسناد الترمذي حسن لذاته فإن عمرو بن أبي عمرو حسن الحديث (ت ك : ١٦٨/٢٢) وسائر رجاله ثقات .

وقد صوّب المرسل : أبو حاتم (العلل : ١٠٨/٢) ، وأشار الترمذي عقب الحديث الى أنه رُوِي مرسلأ .

ب - الشواهد : وله شاهد من حديث حذيفة ، مرفوعاً : قال : « ان الله - عزوجل - يحمي عبده المؤمن ، كما يحمي الراعي الشقيق غنمه من مراتع الهلكة » . أخرجه : البيهقي (الشعب : ٣٢١/٧) بسند ضعيف جداً ، فيه مبهم ، وشيخه أمية لم أجد له ترجمة ولم أعرفه .

وقال الترمذي : « وفي الباب عن صهيب وأم المنذر » ، وهما حديثان لا يشهدان لمعنى حديث الباب ، وإنما فيهما أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - اعترض على أكل ما يضر بالمريض فحسب وليس فيهما أن الله - تعالى - يحمي عبده من الدنيا .

أما حديث صهيب فأخرجه : ابن ماجه (١١٣٩/٢) بسند ضعيف جداً ، والطبراني (٤١/٨) والبيهقي (٣٤٤/٩) . وأما حديث أم المنذر ، فسيأتي ، وهو ضعيف جداً أيضاً ومعلول .

وبهذا يكون اسناد الترمذي معلول بالإرسال ، ولا شاهد يتقوى به .

ج - الغرابة : لقد تفرد اسماعيل بن جعفر بهذا الوجه متصلاً من حديث قتادة بن النعمان لم يتابعه على ذلك أحد ، وهو معروف من أوجه أخرى مرسلأ . فهو (غريب بعض السند) ، حيث زاد اسماعيل راوياً لم يذكره غيره .

(١٩) **قال الترمذي :** ثنا عباس بن محمد الدوري . ثنا يونس بن محمد . ثنا فليح بن سليمان . عن عثمان بن عبدالرحمن التيمي . عن يعقوب بن أبي يعقوب . عن أم المنذر ، قالت : « دخل علي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وصعه علي ، ولنا دوال معلقة ، فجعل رسول الله يأكل وعلي صعه يأكل . فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لعلي : مه ، مه ، يا علي ، فإنك ناقه ! فجلس علي ، والنبي يأكل .

قالت : فجعلت لهم سلقاً وشعيراً ، فقال النبي : يا علي ، من هذا فأصب ، فإنه أوفق لك » .

- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه الا من حديث فليح .

(الجامع : ٢٨٢/٤) ، (الأحوزي : ١٥٧/٦) ، (الأشراف : ١٠٧/١٣)

• الدراسة ،

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف ومعلول .

رجالہ ثقات إلا فلیح ، فإنه ضعيف (ت ك : ٣١٧/٢٣) .
وقد أخرجه : البغوي (٣٠٦/١١) من طريق الهيثم بن كليب عن عباس الدوري ، به .

* وفي السند علة : فقد رواه : محمد بن يعقوب وعلي بن عبدالله العطار عن عباس الدوري عن يونس بن محمد عن فليح فقالا : « عن أيوب بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة » عن يعقوب بن أبي يعقوب عن أم المنذر ، أخرجه : الحاكم (٤٠٧/٤) .
وتابعهما : ابن أبي شيبة وأحمد عن يونس بن محمد عن فليح ، أخرجه : ابن أبي شيبة (٤٥٨/٥) وابن ماجه (١١٣٦/٢) وأحمد (٣٦٤/٦) .
وتابعهم جماعة عن فليح :

- ١ - الطيالسي ، كما أخرجه : الترمذي (٣٨٢/٤) وغيره .
 - ٢ - أبو عامر العقدي ، كما أخرجه : الترمذي (٣٨٢/٤) وغيره .
 - ٣ - سريج بن النعمان ، كما أخرجه : أحمد (٣٦٤/٦) وغيره .
 - ٤ - يحيى بن عباد الضبعي ، كما أخرجه : ابن سعد (٣١٠/٨) .
- وبهذا يتبين أن الأصوب من قال : « أيوب بن عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي صعصعة » ، وهو مجهول (ت ك : ٣٥٦/١) ، فيكون الوجه الأصوب رواية شديدة الضعف .

ب - الشواهد : وله شاهد من حديث صهيب ، أخرجه : ابن ماجه (١١٣٩/٢)
بسند ضعيف جدا .

ج - الغرابة : لقد تفرد فليح بهذا الحديث سنداً ومتناً .

(٢٠) **قال الترمذي :** ثنا أبو كريب . ثنا بكر بن يونس بن بكير ، عن موسى بن علي . عن أبيه . عن عقبة بن عامر الجهني ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تكبرهوا مرضاكم على الطعام ، فإن الله يطعمهم ويسقيهم » .
- قال الترمذي : حسن ، غريب : لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

(الجامع : ٢٨٤/٤) ، (الأحوزي : ١٦٢/٦) ، (الأشراف : ٣١٣/٧)

• الدراسة :

أ - الدرجة : اسناد الترمذي ضعيف .

رجالہ ثقات ما عدا بكر بن يونس فإنه ضعيف (ت ك : ٢٣٢/٤) وأخرجه : ابن
ماجة (١١٤٠/٢) وأبو يعلى (٢٨١/٢) وابن الجوزي (العلل : ٢٤٢/٢) وغيرهم ، من طريق
بكر بن يونس ، به . وممن ضعفه أبو حاتم ، فقال : « هذا حديث باطل » (العلل : ٢٤٢/٢) .

ب - الشواهد : وله شواهد متعددة ، هي :

- ١ - حدث ابن عمر ، مرفوعاً ، وأخرجه : العقيلي (٧٤/٣) وابن الجوزي (العلل :
٨٦٦/٢) كلاهما بسند ضعيف جداً ، وأخرجه : ابن الجوزي ، (العلل :
٨٦٦/٢) وابن عدي (١٨٥٠/٥) بسند آخر فيه متروك .
- ٢ - حديث عبدالرحمن بن عوف ، مرفوعاً ، مثله ، وأخرجه : الحاكم (٤١٠/٤)
والطبراني في الأوسط (مجمع البحرين : ١٢٠/٧) والبخاري (٢٢٣/٣) بسند
ضعيف جداً .
- ٣ - حديث جابر ، مرفوعاً مثله ، وأخرجه : أبو نعيم (الحلية : ٥١/١٠ ، ٢٢١)
وابن عساكر (دمشق : ٦١٦/١١) بسند ضعيف جداً .
وهكذا يتبين أنه لا يثبت في هذا الباب شيء .

ج - الضاربة : لقد تفرّد بكر بن يونس بهذا الحديث عن عقبة بن عامر ، وهو
معروف من حديث صحابة آخرين .

وهذه أرقام سائر الأحاديث التي تندرج تحت هذا المبحث السادس :

(١٩٦٣) - (١٩٧٢) - (١٩٧٤) - (١٩٧٨) - (١٩٨٦) - (٢٠٠٠) - (٢٠٥٢) - (٢٠٥٣)
(٢٠٥٨) - (٢١١٥) - (٢١٥٠) - (٢٢٢٤) - (٢٢٣٧) - (٢٢٤٨) - (٢٣٠٦) - (٢٣٢٢) - (٢٣٤٦)
(٢٣٧٨) - (٢٤٠٥) - (٢٤٥٠) - (٢٤٦٦) - (٢٤٧٣) - (٢٤٨٤) - (٢٤٨٨) - (٢٥٦٣) - (٢٥٩٤)
(٢٩٢١) - (٢٩٢٦) - (٢٩٢٩) - (٢٩٣٦) - (٢٩٤٧) - (٢٩٨٨) - (٣٠٠٩) - (٣٠٢٧) - (٣٠٧٧)
(٣٠٩٣) - (٣١١٨) - (٣١٣١) - (٣١٣٦) - (٣٢٠٦) - (٣٢٢٠) - (٣٢٣٤) - (٣٢٣٧) - (٣٢٩٧)
(٣٣٠٠) - (٣٣٢٠) - (٣٤٢٠) - (٣٤٥١) - (٣٤٥٨) - (٣٤٦٢) - (٣٤٧٠) - (٣٥٢١) - (٣٥٥٦)
(٣٥٦٣) - (٣٥٩٠) - (٣٦١٧) - (٣٦١٩) - (٣٦٨٠) - (٣٦٨٥) - (٣٦٨٦) - (٣٧٠٨) - (٣٧٢٠)
(٣٧٢٦) - (٣٧٢٧) - (٣٧٣٧) - (٣٧٤٦) - (٣٧٦٢) - (٣٧٧٤) - (٣٧٨٥) - (٣٧٨٩) - (٣٨١٣)
(٣٨٢٦) - (٣٨٥٠) - (٣٨٥٨) - (٣٨٦٨) - (٣٨٧٤) - (٣٩١٩) - (٣٩٢٧) .

المجموع : ٩٨ حديثاً .

النتائج

أولاً: إن قول الترمذي (حسن ، غريب) ليس مصطلحاً واحداً ، بل هو كلمتان يعبر كل واحدٍ منهما عن معنى اصطلاحى خاص به لا علاقة له بالمصطلح الآخر ، أما الأول : فهو حكم على الحديث من حيث درجته ، وأما الثاني : فهو وصف للحديث من حيث تفرد الراوي ، ولذلك راعيت في كتابة المصطلحين إذا اقترنا أن توضع فاصلة بينهما ؛ تأكيداً لهذه النتيجة .

ثانياً : الحسن عند الترمذي يشمل كل مراتب القبول ، فهو يشمل الصحيح لذاته والصحيح لغيره والحسن لذاته ، ولا يشترط الترمذي عندئذ شواهد أو متابعات لتقويتها ، بل يكتفى بقوة سندها . وهو يشمل -أيضاً- الحسن لغيره ، الذي لم يصل إلى هذه المرتبة إلا بشواهد عضدته ورفعت درجته .

ثالثاً : الغرابة عند الترمذي لها معانٍ متعددة ، وكلها تجتمع مع الحسن كما عرّفه الترمذي وبحسب التفصيل الذي قامت هذه الدراسة بتوضيحه من خلال المبحث الثالث من الفصل الأول .

رابعاً : الترمذي عنده نوعٌ تساهل في حكمه على الأحاديث ، ويظهر هذا التساهل من خلال ما يلي :

- أ- تحسينه عددًا من الأحاديث الضعيفة التي لا شاهد لها ، أو التي لها شواهد لكنها لا تكفي لتعاضدها وجبر الضعف الذي فيها .
- ب- تحسينه عددًا من الأحاديث الضعيفة جداً أو المعلولة ، التي إن ثبتت من وجه آخر لكنها لا تقوى في نفسها لتكون طريقاً يمكن تقويته .

ولكن لهذا التساهل ما يبرّره عند الترمذي ، فهو قد يحسن الضعيف الذي لا شاهد له لأنه لا يرى فيه من الضعف مثل مانرى ، وهو -أيضاً- يحسن الحديث

الضعيف جداً أو المعلول الذي ثبت من وجه آخر ، لأنه يرى جواز التعاضد بمثل ذلك مادام السند ليس فيه من هو متهم بالكذب ، فيكون التساهل -والحالة كذلك- في أصل المنهج لا في تطبيقه ، وقد سبق في أصل الدراسة أن هذا المنهج لا يقره جمهور أهل الحديث .

خاصاً : هذا جدول يبين خلاصة هذه الدراسة من خلال الأرقام .

النسبة من ١٠٠	عدد الأحاديث التي تمثل تلك الدرجة من أصل (٣٦٧) حديثاً	درجة الحديث
١٢٪	٤٥	١- الصحيح لذاته .
١٠٪	٣٦	٢- الصحيح لغيره .
٣٪	١٢	٣- الحسن لذاته .
٣٣٪	١٢٢	٤- الحسن لغيره .
١٤٪	٥٤	٥- الضعيف جداً أو المعلول الذي ثبت من وجه آخر .
٢٦٪	٩٨	٦- الضعيف أو المعلول الذي لم يثبت من وجه أبداً .
٤١٪	١٥٢	٧- النوعان السابقان معاً (٦ . ٥) .
٢٥٪	٩٣	٨- الصحيح لذاته والصحيح لغيره والحسن لذاته (الأنواع : ١ ، ٢ ، ٣) .

والحمد لله رب العالمين

قائمة المراجع

* حرف (الآلف) :

- ١- الآحاد والمثاني : ابن أبي عاصم (ت ٢٨٧هـ) - ت : باسم فيصل الجوابرة - دارالراية/السعودية - ط١ (١٩٩١م) .
- ٢- الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان - علاء الدين بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩هـ) - ت : شعيب الأرناؤوط - مؤسسة الرسالة/بيروت - ط١ (١٩٩١م) .
- ٣- اختصار علوم الحديث - عماد الدين ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) - ت : أحمد شاکر - دارالكتب العلمية/بيروت - ط١ (١٩٨٣م) .
- ٤- اختلاف الحديث - الشافعي (ت ٢٠٤هـ) - ت : عامر أحمد حيدر - مؤسسة الكتب الثقافية/بيروت - ط١ (١٩٨٥م) .
- ٥- الأدب المفرد - البخاري (ت ٢٥٦هـ) - ت : كمال يوسف الحوت - عالم الكتب/بيروت - ط٢ (١٩٨٥م) .
- ٦- الارشاد في معرفة علماء الحديث - أبو يعلى الخليلي (ت ٤٤٦هـ) - ت : محمد سعيد إدريس - مكتبة الرشد/الرياض - ط١ (١٩٨٩م) .
- ٧- إرشاد طلاب الحقائق - يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) - ت : نور الدين عتر - دار البشائر الإسلامية/بيروت - ط٢ (١٩٩١م) .
- ٨- الأسئلة الفائقة بالأجوبة اللائقة - ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) - ت : محمد ابراهيم حفيظ الرحمن - الدار السلفية/بومباي ، الهند - ط١ (١٩٨٩م) .
- ٩- الاستذكار - ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) - ت : عبد المعطي أمين قلعجي - دار الوعي/حلب - ط١ (١٩٩٣م) .
- ١٠- الاستيعاب في معرفة الأصحاب - ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) - ت : علي محمد البجاوي - دار الجيل/بيروت - ط١ (١٩٩٢م) .
- ١١- الإصابة في تمييز الصحابة - ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) - ت : علي محمد البجاوي - دار الجيل/بيروت - ط١ (١٩٩٢م) .
- ١٢- أطراف مسند الإمام أحمد - ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) - ت : زهير بن ناصر الناصر - دار ابن كثير/بيروت ودمشق - ط١ (١٩٩٣م) .
- ١٣- الاقتراح في بيان الاصطلاح - ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ) - دار الكتب العلمية/بيروت - (١٩٨٦م) .

١٤- الامام الترمذي والموازنة بين جامعهِ وبين الصحيحين- نور الدين عترة- مؤسسة الرسالة / بيروت- ط٢ (١٩٨٨م) .

* حرف (الباء) :

١٥- البحر الزخار (المعروف ب: مسند البزاز) - أبو بكر البزاز (ت ٢٩٢هـ) - ت : محفوظ الرحمن زين الله - مكتبة العلوم والحكم / المدينة المنورة - ط١ (١٩٨٨م) .

* حرف (التاء) :

- ١٦- تاريخ بغداد - الخطيب البغدادي (ت ٤٦٢هـ) - دار الكتاب العربي / بيروت .
- ١٧- تاريخ دمشق - أبو القاسم ابن عساكر (ت ٥٧١هـ) - دار البشير (تصوير عن نسخة مكتوبة بخط اليد) .
- ١٨- التاريخ الكبير - البخاري (ت ٢٥٦هـ) - دار الفكر / بيروت - (١٩٨٦م) .
- ١٩- التبصرة والتذكرة - أبو الفضل العراقي (ت ٨٠٦هـ) - دار الكتب العلمية/بيروت .
- ٢٠- تجريد أسماء الصحابة - الذهبي (ت ٧٤٨هـ) - دار المعرفة / بيروت .
- ٢١- تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي - المبارك كفوري (ت ١٢٥٣هـ) - دار الكتب العملية/بيروت- ط١ (١٩٩٠م) .
- ٢٢- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف - جمال الدين المزي (ت ٧٤٢هـ) - ت : عبد الصمد شرف الدين- المكتب الاسلامي / بيروت - ط٢ (١٩٨٣م) .
- ٢٣- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - السيوطي (ت ٩١١هـ) - ت : أحمد عمر هاشم- دار الكتاب العربي / بيروت - ط١ (١٩٨٥م) .
- ٢٤- الترغيب والترهيب - زكي الدين المنذري (ت ٦٥٦هـ) - ت : محيي الدين مستو وآخرون- دار ابن كثير / بيروت- ط١ (١٩٩٣م) .
- ٢٥- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة - ابن حجر العسقلاني - دار الكتاب العربي / بيروت .
- ٢٦- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس - ابن حجر العسقلاني - ت : عبد الغفار سليمان الينداري وآخر - دار الكتب العلمية / بيروت - ط١ (١٩٨٤م) .
- ٢٧- تغليق التعليق على صحيح البخاري - ابن حجر العسقلاني - ت : سعيد القزقي المكتب الاسلامي / بيروت - ط١ (١٩٨٥م) .

- ٢٨- تقريب التهذيب - ابن حجر العسقلاني - ت : محمد عوامة - دار الرشيد / حلب - ط ١ (١٩٩٢م) .
- ٢٩- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح - أبو الفضل العراقي (ت ٨٠٦هـ) : ت : دار الحديث / بيروت - ط ٢ (١٩٨٤م) .
- ٣٠- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير - ابن حجر العسقلاني - ت : عبد الله هاشم الليماني .
- ٣١- التمهيد في علوم الحديث - همام سعيد - دار الفرقان / عمان - ط ١ (١٩٩٢م) .
- ٣٢- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد - ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) - ت : جماعة من المحققين - صورة عن الطبعة المغربية .
- ٣٣- تهذيب التهذيب - ابن حجر العسقلاني - دار الفكر / بيروت - ط ١ (١٩٨٤م) .
- ٣٤- تهذيب الكمال في أسماء الرجال - جمال الدين المزي (ت ٧٤٢هـ) - ت : بشار عوآد معروف - مؤسسة الرسالة / بيروت - ط ٤ (١٩٨٥م) .
- ٣٥- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار - محمد بن اسماعيل الأمير (ت ١١٨٢هـ) : ت : محمد محيي الدين عبد الحميد - المكتبة السلفية / المدينة المنورة .

* حرف (الطاء) :

- ٣٦- الثقات - أبو حاتم ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) - دار الفكر / بيروت (صورة عن الطبعة الهندية ، ١٩٧٣) .

* حرف (الزيم) :

- ٣٧- الجامع - محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ) - ت : أحمد شاکر وأكملة آخرون - دار احياء التراث العربي / بيروت .
- ٣٨- جامع البيان - ابن جرير الطبري (ت ٢١٠هـ) - دار الفكر / بيروت - (١٩٨٤م) .
- ٣٩- جامع بيان العلم وفضله - ابن عبد البر - ت : أبو الأشبال الزهيري - دار الجوزي / السعودية - ط ١ (١٩٩٤م) .
- ٤٠- الجرح والتعديل - أبو محمد ابن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ) - دار احياء التراث العربي / بيروت (صورة عن الطبعة الهندية المطبوعة سنة ١٩٥٢م) .

*** حرف (الحاء) :**

٤١- حلية الأولياء - أبو نعيم (ت ٤٣٠هـ) - دار الكتب العلمية / بيروت .

*** حرف (الخاء) :**

٤٢- الخراج - أبو يوسف القاضي (ت ١٨٣هـ) - دار المعرفة / بيروت .

٤٣- الخراج - يحيى بن آدم القرشي (ت ٢٠٣هـ) - ت : أحمد شاكر - دار المعرفة / بيروت .

٤٤- الخلاصة في أصول الحديث - الحسين بن عبد الله الطيبي (ت ٧٤٣هـ) - ت :

صبحي السامرائي - عالم الكتب / بيروت - ط ١ (١٩٨٥م) .

*** حرف (الدال) :**

٤٥- الدعاء - الطبراني (ت ٣٦٠هـ) - ت : محمد سعيد البخاري - دار البشائر

الاسلامية / بيروت - ط ١ (١٩٨٧م) .

٤٦- الدعوات الكبير - البيهقي - ت : بدر بن عبد الله البدر - مركز المخطوطات

والتراث والوثائق / الكويت - ط ١ (١٩٩٣م) .

٤٧- دلائل النبوة - أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ) - ت : عبد المعطي قلعجي -

دار الكتب العلمية / بيروت - ط ١ (١٩٨٥م) .

٤٨- دلائل النبوة - أبو نعيم الأصفهاني (ت ٤٣٠هـ) - ت : محمد رواس قلعة جي وآخر

دار النفائس / بيروت - ط ٢ (١٩٨٦م) .

٤٩- دلائل النبوة - جعفر بن محمد الفريابي (ت ٣٠١هـ) - ت : عامر حسن صبري -

دار حراء / مكة المكرمة - ط ١ (١٩٨٦م) .

٥٠- الرسالة - محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) - ت : أحمد شاكر .

٥١- الروض البسام بترتيب وتخريج فوائده تمام - جاسم الدوسري - دار البشائر

الاسلامية / بيروت - ط ١ (١٩٨٧م) .

*** حرف (الزاي) :**

٥٢- الزهد - عبد الله بن المبارك (ت ١٨١هـ) - ت : حبيب الرحمن الأعظمي - دار الكتب

العلمية / بيروت .

٥٣- الزهد - هناد بن السري (ت ٢٤٣هـ) - ت : عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريواني

دار الخلفاء للكتاب الإسلامي / الكويت - ط ١ (١٩٨٥م) .

٥٤- الزهد - وكيع بن الجراح (ت ١٩٧هـ) - ت : عبد الرحمن بن عبد الجبار
الفريرائي - دار الصمعي / الرياض - ط ٢ (١٩٩٤م) .

*** حرف (السين) :**

- ٥٥- السنن - أبو داود السجستاني (ت ٢٧٥هـ) - ت : عزت عبيد الدعاس وآخر - دار
الحديث / بيروت - ط ١ (١٩٦٩م) .
- ٥٦- السنن - أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ) - اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة -
دار البشائر الإسلامية / بيروت - ط ٢ (١٩٨٦م) .
- ٥٧- السنن - محمد بن يزيد القزويني (ابن ماجه) (ت ٢٧٥هـ) - ت : محمد فؤاد عبد
الباقي - المكتبة العلمية / بيروت .
- ٥٨- السنن - علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٠٦هـ) - ت : عبد الله هاشم يمانى - دار
المعرفة / بيروت .
- ٥٩- السنن - سعيد بن منصور (ت ٢٢٧هـ) - ت : حبيب الرحمن الأعظمي - دار الكتب
العلمية / بيروت - ط ١ (١٩٨٥م) .
- ٦٠- السنن - عبد الله بن عبد الرحمن الدازمي (ت ٢٥٥هـ) - ت : دار الكتب العلمية /
بيروت .
- ٦١- السنن الكبرى - أحمد بن شعيب النسائي - ت : عبد الغفار سليمان النداري
وآخر - دار الكتب العلمية / بيروت - ط ١ (١٩٩١م) .
- ٦٢- السنن الكبرى - أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ) - ت : مكتبة المعارف / الرياض .
- ٦٣- السنة - أبو بكر أبي عاصم (ت ٢٨٧هـ) - ت : المكتب الإسلامي / بيروت - ط ٢
(١٩٨٥م) .

*** حرف (الشين) :**

- ٦٤- شرح السنة - الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦هـ) - ت : شعيب الأرنؤوط
وآخر - المكتب الإسلامي / بيروت - ط ٢ (١٩٨٣م) .
- ٦٥- شرح علل الترمذي - ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ) - ت : همام سعيد - مكتبة
المنار / الزرقاء - ط ١ (١٩٨٧) .
- ٦٦- شرح مشكل الآثار - أحمد بن محمد الطحاوي (ت ٣٢١هـ) - ت : شعيب
الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة / بيروت - ط ١ (١٩٩٤م) .

٦٧- شرح معاني الآثار - الطحاوي - ت: محمد زهري النجار وآخر - عالم الكتب / بيروت - ط ١ (١٩٩٤م) .

٦٨- الشريعة - أبو بكر الاجري (ت ٣٦٠هـ) - ت: محمد حامد الفقي - دار الكتب العلمية / بيروت - ط ١ (١٩٨٣م) .

٦٩- شعب الإيمان - أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ) - ت: محمد زغلول - دار الكتب العلمية/بيروت - ط ١ (١٩٩٠م) .

* حرف (الصاد) :

٧٠- المصحيح - مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ) - ت: محمد فؤاد عبد الباقي - دار الفكر / بيروت - (١٩٨٢م) .

٧١- المصحيح - محمد بن اسحق بن خزيمة (ت ٣١١هـ) - ت: محمد مصطفى الأعظمي - المكتب الإسلامي / بيروت .

* حرف (الضاد) :

٧٢- الضعفاء الكبير - محمد بن عمرو العقيلي (ت ٣٢٢هـ) - ت: عبد المعطي قلعجي - دار الكتب العلمية / بيروت - ط ١ (١٩٨٤م) .

* حرف (الطاء) :

٧٣- الطبقات الكبرى - محمد بن سعد (ت ٢٣٠هـ) - ت: محمد عبد القادر عطا - دار الكتب العلمية / بيروت - ط ١ (١٩٩٠م) .

* حرف (العين) :

٧٤- العلل الواردة في الأحاديث النبوية - علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) - ت: محفوظ الرحمن زين الله - دار طيبة / الرياض - ط ١ (١٩٨٥م) .

٧٥- علل الحديث - أبو محمد ابن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ) - دار المعرفة/بيروت (١٩٨٥م) .

٧٦- العلل - علي بن المديني (ت ٢٢٣هـ) - ت: مصطفى الأعظمي - المكتب الإسلامي بيروت - (١٩٧٢م) .

٧٧- علل الترمذي الكبير - ترتيب أبو طالب القاضي (ت ٥٨٥هـ) - ت: حمزة ذيب مصطفى - مكتبة الأقصى / عمان - ط ١ (١٩٨٦م) .

- ٧٨- العلل ومعرفة الرجال-أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)-ت : وصي الله عباس -المكتب الاسلامي /بيروت -ط ١ (١٩٨٨م) .
- ٧٩- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية-ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)-ت : خليل الميس- دار الكتب العلمية / بيروت -ط ١ (١٩٨٣م) .
- ٨٠- علل النسائي - علي أبو شكر (رسالة مقدمة إلى الجامعة الاردنية لنيل درجة الماجستير - سنة ١٩٩٣م) .
- ٨١- علوم الحديث -ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)-ت : نور الدين عتر- دار الفكر /دمشق (١٩٨٦م) .

*** حرف (الغين) :**

- ٨٢ - غوث المكذوب بتخريج منتقى ابن الجارود-ابو اسحق -دار الريان للتراث / القاهرة - ط ١ (١٩٨٦م) .

*** حرف (الفاء) :**

- ٨٣- فتح الباري بشرح صحيح البخاري -ابن حجر العسقلاني الحويني - دار الكتاب العربي/بيروت - ط ١ (١٩٨٦م) .
- ٨٤- فتح الباقي على ألفية العرافي -زكريا بن محمد الأنصاري -دار الكتب العلمية/ بيروت (في أسفل التبصرة والتذكرة) .
- ٨٥- فتح المغيبي بشرح ألفية الحديث - محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)-ت : علي حسين علي -دارالامام الطبري -ط ٢ (١٩٩٢م) .
- ٨٦- فضائل الأوقات - أبو بكر البيهقي -ت : عدنان القيسي - مكتبة المنارة / مكة المكرمة - ط ١ (١٩٩٠م) .
- ٨٧- الفكر المنهجي عند المحدثين-همام سعيد- رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية / قطر -ط ١ (١٤٠٨هـ) .

*** حرف (الكاف) :**

- ٨٨- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة - شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ)-ت : محمد عوامة -مؤسسة علوم القرآن /جدة -ط ١ (١٩٩٢م) .
- ٨٩- الكامل في ضعفاء الرجال - أبو أحمد ابن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)-ت : دار الفكر / بيروت -ط ٢ (١٩٨٥م) .

٩٠- كشف الاستار عن زوائد البزار - نور الدين الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) - ت : حبيب الرحمن الأعظمي - مؤسسة الرسالة / بيروت - ط ١ (١٩٧٩م) .

٩١- الكفاية في علم الرواية - الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) - ت : دار الكتب العلمية / بيروت .

٩٢- الكُنَى - البخاري (ت ٢٥٦هـ) - ت : دار الفكر / بيروت (في آخر كتاب التاريخ له) .

٩٣- الكُنَى والأسماء - أبو بشر الدولابي (ت ٣١٠هـ) - ت : دار الكتب العلمية / بيروت - ط ٢ (١٩٨٣م) .

٩٤- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات - ابن الكيال (ت ٩٢٩هـ) - ت : كمال يوسف الحوت - دار الكتب العلمية / بيروت - ط ١ (١٩٨٧م) .

* حرف (اللام) :

٩٥- لسان الميزان - ابن حجر العسقلاني - دار الفكر / بيروت - ط ١ (١٩٨٨م) .

* حرف (الميم) :

٩٦- المجروحين - ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) - ت : محمود ابراهيم زايد - دار الوعي / حلب (١٤٠٢هـ) .

٩٧- مجمع البحرين في زوائد المعجمين - نور الدين الهيثمي - ت : عبد القدوس بن محمد نذير - مكتبة الرشد / الرياض - ط ١ (١٩٩٢م) .

٩٨- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد - نور الدين الهيثمي - دار الكتاب العربي / بيروت - ط ٣ (١٩٨٢م) .

٩٩- مجموع فتاوى ابن تيمية - جمع : ابن قاسم الحنبلي وابنه - الرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين .

١٠٠- مختصر زوائد مسند البزار - ابن حجر العسقلاني - ت : صبري عبد الخالق أبوذر - مؤسسة الكتب الثقافية / بيروت - ط ١ (١٩٩٢م) .

١٠١- المراسيل - أبو محمد ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ) - ت : دار الكتب العلمية / بيروت - ط ١ (١٩٨٣م) .

١٠٢- المستدرك على الصحيحين - الحاكم (ت ٤٠٥هـ) - دار المعرفة / بيروت .

١٠٣- المسند - أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) - المكتب الإسلامي / بيروت - ط ١ (١٩٩٣م) .

١٠٤- المسند - أبو يعلى الموصلي (ت ٣٠٧هـ) - ت : حسين سليم أسد - دار المأمون / دمشق - ط ١ (١٩٨٤م) .

- ١٠٥- المسند - ابو داود الطيالسي (ت ٢٠٤هـ) - دار المعرفة / بيروت .
- ١٠٦- المسند - ابو بكر الحميدي (ت ٢١٩هـ) - المكتبة السلفية / المدينة المنورة .
- ١٠٧- المسند - الهيثم بن كليب الشاشي (ت ٢٣٥هـ) - ت : محفوظ الرحمن زين الله
مكتبة العلوم والحكم / المدينة المنورة ط١ (١٤١٠هـ) .
- ١٠٨- المسند - اسحق بن راهويه (ت ٢٣٨هـ) - ت : عبد الغفور البلوشي - مكتبة
الايمان / المدينة المنورة - ط١ (١٩٩١م) .
- ١٠٩- مسند الشهاب - محمد القضاوي (ت ٤٥٤هـ) - ت : حمدي عبد المجيد السلفي -
مؤسسة الرسالة / بيروت - ط١ (١٩٨٥م) .
- ١١- المسند - ابو عوانة الاسفراييني (ت ٣١٦هـ) - دار الكتبي / مصر .
- ١١١- مسند عمر - يعقوب بن شيبه (ت ٢٦٢هـ) - ت : كمال يوسف الحوت - مؤسسة
الكتب الثقافية / بيروت - ط١ (١٩٨٥م) .
- ١١٢- المصنف - عبد الرزاق بن همام (ت ٢١١هـ) - ت : حبيب الرحمن الأعظمي
المكتب الاسلامي / بيروت - ط٢ (١٩٨٣م) .
- ١١٣- المصنف - عبد الله بن محمد بن أبي شيبه (ت ٢٣٥هـ) - ت : سعيد محمد
اللاحام - دار الفكر / بيروت - ط١ (١٩٨٩م) .
- ١١٤- معالم السنن - أحمد بن محمد الخطابي (ت ٢٨٨هـ) - دار الكتب العلمية
بيروت - ط١ (١٩٩١م) .
- ١١٥- المعجم الصغير - الطبراني (ت ٣٦٠هـ) - ت : محمد شكور أمير - المكتب
الاسلامي / بيروت - ط١ (١٩٨٥م) .
- ١١٦- المعجم الكبير - الطبراني - ت : حمدي عبد المجيد السلفي - العراق - ط٢ .
- ١١٧- معرفة الثقات - العجلي (ت ٢٦١هـ) - ت : عبد العليم البستوي - مكتبة الدار/
المدينة المنورة - ط١ (١٩٨٥م) .
- ١١٨- معرفة علوم الحديث - الحاكم (ت ٤٠٥هـ) - ت : دار إحياء العلوم / بيروت - ط١ (١٩٨٦م) .
- ١١٩- المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي - نور الدين الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) -
ت : سيد كروي حسن - دار الكتب العلمية / بيروت - ط١ (١٩٩٣م) .
- ١٢٠- المقنن في علوم الحديث - عمر بن علي (ابن الملقن) (ت ٨٠٤هـ) - ت : عبد الله بن
يوسف الجديع - دار فواز / الاحساء - ط١ (١٩٩٢م) .
- ١٢١- مقولات أبي داود - محمد سعيد حوى (رسالة مقدمة إلى الجامعة الأردنية
لنيل درجة الماجستير) .

- ١٢٢- موارد الظمأن إلى زوائد ابن حبان - نور الدين الهيثمي - ت: حسين سليم أسد وآخر - دار الثقافة العربية / دمشق - ط١ (١٩٩٠م).
- ١٢٣- موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر - ابن حجر العسقلاني - ت: حمدي عبد المجيد السلفي وآخر - مكتبة الرشد / الرياض - ط١ (١٩٩٢م).
- ١٢٤- الموضوعات - ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) - ت: عبد الرحمن محمد عثمان - دار الفكر / بيروت - ط٢ (١٩٨٣م). ٤٤٦٧٨٤
- ١٢٥- الموطأ - مالك بن أنس - ت: محمد فؤاد عبد الباقي - دار احياء التراث العربي/بيروت - (١٩٨٥م).
- ١٢٦- الموقظة - الذهبي - ت: عبد الفتاح ابو غدة - مكتب المطبوعات الإسلامية / حلب ط٢ (١٤١٢هـ).
- ١٢٧- المنتخب - عبد بن حميد (ت ٢٤٩هـ) - ت: مصطفى شلباية - دار الأرقم/الكويت ط١ (١٩٨٥م).
- ١٢٨- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي - بدر الدين بن جماعة (ت ٧٣٣هـ) - ت: محيي الدين رمضان - دار الفكر / دمشق - ط٢ (١٩٨٦م).
- ١٢٩- ميزان الاعتدال في نقد الرجال - الذهبي - ت: علي محمد البجاوي - دار المعرفة / بيروت .

*** حروف (النون) :**

- ١٢٨- نزهة النظر شرح نخبة الفكر - ابن حجر - ت: محمد غياث الصباغ - مؤسسة مناهل العرفان / بيروت - ط٢ (١٩٩٠م).
- ١٢٩- نصب الراية لأحاديث الهداية - جمال الدين الزيلعي (ت ٧٦٢هـ) - مكتبة الرياض الحديثة - ط٢.
- ١٣٠- النفح الشذي في شرح جامع الترمذي - ابن سيد الناس (ت ٧٣٤هـ) - ت: أحمد معبد عبد الكريم - دار العاصمة / الرياض - ط١ (١٤٠٩هـ).
- ١٣١- النكت على كتاب ابن الصلاح - ابن حجر - ت: ربيع بن هاني - المدينة المنورة (١٩٨٤م).

ABSTRACT

The Hasan, Ghareeb expression
"An applied study "

Osama Nimer Abdel Karim Abdel Kader

Supervised by

Dr. Sultan Al-Akaylah

This study aimed at determining what al-Tirmizi wanted from his saying (Hasan, Ghareeb) which he judged with in more than (370) Hadeeths in his book al-Jami'.

In order to achieve this object, the study had been planned to be consisted of two chapters :

A theoretical analysis for his saying (Hasan), the same for his saying (Ghareeb), a third for his saying (Hasan, Ghareeb) combined altogether. And An applied study for al-Hadeeth in which the Tirmizi said (Hasan, Ghareeb).

To study al-Hadeeth and judge it is not the only purpose, however, the main object was also to ensure the results which were achieved from the theoretical study in the first chapter.

Nevertheless, the results of the second chapter had become sequent and clear with the requirements that the theory of the first chapter had pointed out. The most important point of which was that (Hasan, Ghareeb) saying is not a new expression, but it is a sentence consisting of two separate expressions : The first, accepting or rejecting al-Hadeeth, the second, describing the Hadeeth as only one narrator to mention the Sanad, the Matn, the Sanad and the Matn altogether.